الجوهر النضيد

تأليف

العلامة جمال الدين حسن بن يوسف الحلي

و

رسالة التصور والتصديق

لصدر المتألهين

الخواجة نصير الدين الطوسي

الجوهر النضيد

في شرح منطق التجريد

تأليف

العلامة جمال الدين حسن بن يوسف الحلي

ويليه

رسالة التصور والتصديق

لصدر المتألهين

محمد بن ابراهيم الشيرازي

اسم الكتاب	الجوهر النضيد
الماتن	نصير الدين الطوسي (ره)
الشارح	العلامة الحلي (ره)
ترتيب الحروف	مركز النشر ـ مكتب الاعلام الاسلامي
ليتوغراف	مطبعة الامام امير المؤمنين (ع)
اشراف	محسن بيدارفر
تاريخ الطبع	١٣٦٣ ـ هـ
الناشر	انتشارات بيدار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلوة والسلام على رسوله المصطفى وآله المنتجبين.

وبعد: فانّ شهرة مؤلّف الكتاب وشارحه وكذا مؤلّف رسالة التصوّر والتصديق أغنتني عن تفصيل الكلام في شرح أحوالهم وآثارهم ـحشرهم الله في زمرة أوليائه ـ إذ صُنّفت في ذلك المطولات، فلذلك استحسنت ذكر مختصر في تعريفهم ملخّصاً عن كتاب رياض العلماء للميرزا عبدالله افندي (ره) حتى لا تكون المقدمة خالية عن التبرّك بذكرهم الشريف.

الماتن:

المحقّق خواجه نصيرالدين محمدبن محمدبن الحسن الطوسي، كان فاضلاً، ماهراً، عالماً، متكلّماً، محقّقاً في العقليات؛ له كتب منها: تجريد الاعتقاد، والتذكرة في الهيئة، وتحرير كتاب اقليدس، وتحرير المجسطي، وشرح الاشارات، والفصول النصيرية، والفرائض النصيرية، وآداب المتعلّمين، ورسالة الأسطرلاب، ورسالة الجواهر، ونقد المحصّل، ورسالة المعينيّة في الهيئة بالفارسيّة، وشرحها بالفارسيّة، ورسالة خلق الأعمال، وشرح رسالة العلم للميثم البحراني ـوغير ذلك.

يروي عنه العلامة الحلّي.وهو يروي عن الشيخ برهان‌الدين محمدبن محمدبن علي الحمداني.

وكان (ره) وزيراً لهلاكو، وقيل انّه كان صدراً للمسلمين وقيل ان «الطوسي» ليس نسبة الى طوس المشهور بل هو قرية من قرى بلدة قم، والآن تلك البلدة خراب.

ومدة عمر الخواجه خمس وسبعون أعوام، وكان وفاته آخر النهار يوم الاثنين ثامن عشر شهر ذي الحجة الحرام، سنة ٦٧٢ ببغداد.

ودفن بالكاظمية بجنب الامامين الهمامين عليهما السلام.

الشارح:

الشيخ الأجلّ جمال الدين أبومنصور الحسن بن الشيخ سديدالدين يوسف بن علي بن محمد بن المطهر الحلّيّ.

الامام الهمام، العالم العامل، الفاضل الكامل الشاعر الماهر علاّمة العلماء، وفهامة الفضلاء، استاد الدنيا، المعروف فيابين الأصحاب بـ«العلاّمة» عند الاطلاق، والموصوف بغاية العلم ونهاية الفهم والكمال في الآفاق.

وكان ابن أُخت المحقق وكان(ره) آية لأهل الأرض وله حقوق عظيمة على زمرة الامامية والطائفة الحقّة الشيعة الاثنى عشريّة لساناً وبياناً وتدريساً وتأليفاً.

وكان وافر التصنيف متكاثر التأليف، أخذ واستفاد عن جمّ غفير من علماء عصره من العامّة والخاصّة، وقد قرأ في مبدء حاله على والده سديدالدين يوسف، ثمّ على خاله المحقق الحلي، وعلى المحقّق الطوسي وعلى كمال الدين ميثم بن علي البحراني وجماعة أُخرى أيضاً.

وكان هو الباعث القوي لتشيّع السلطان محمد أولجايتو كما أورده أصحاب التواريخ.

وقد اشتهران مؤلفاته (ره) في الكثرة على حدّ بحيث انّها قد حوسب فصار بازاء كل يوم من أيام عمره ألف بيت من المصنّفات.

وقد ذكر نفسه ترجمته في كتابه الخلاصة وذكر جلة تأليفاته فليراجع اليها ومن اشهر تأليفاته تذكرة الفقهاء، ومختلف الشيعة وشرح التجريد.

والحلّيّ -بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام نسبة الى بلدة حلّة السيفيّة في عراق العرب، وانّها سمّيت بالسيفيّة لكون بانيها سيف الدولة.

وتوفي (ره) في العشرين من المحرم سنة ست وعشرين وسبعمأة، هو ابن ثمان وسبعين سنة.

صدر المتألهين:

هو الفيلسوف الكبير والحكيم المتألّه، مجدد الفلسفة الاسلامية، فخر الشيعة والعارف بالطريقة والشريعة.

قال المحدّث القمّي في الكنى والألقاب: صدرالدين محمدبن ابراهيم الشيرازي الحكيم المتألّه المعروف، كان عالم أهل زمانه في الحكمة متقناً لجميع الفنون كما قال صاحب السلافة، وله الأسفار الأربعة وشرح الكافي وتفسير بعض السور القرآنية وكسر الأصنام الجاهلية وشواهد الربوبيّة وغير ذلك.

يروي عنه المولى المحقق محسن الكاشاني.وهويروي عن المحقّق الداماد والشيخ البهائي.
توفي (ره) بالبصرة وهو متوجه الى الحجّ سنة ١٠٥٠. -انتهى.

الجوهر النضيد في شرح منطق التجريد:

هذا الكتاب كما قال مؤلّفه (ره) في مقدمته «شرح على المختصر الموسوم بالتجريد في علم المنطق» الذي صنّفه المحقّق الطوسي مقدمة لكتابه «تجريد الاعتقاد» في الكلام، وشرحه الشارح العلامة شرحاً مختصراً خالياً عن الإطناب والتعقيد، وموضحاً لمقاصده

والكتاب مع وجازته فائق على أكثر الكتب المصنّفة في هذا الفنّ -رغم كثرة التأليفات فيه - بسلاسة تعبيره وجودة أسلوبه وشموله لجميع أبواب المنطق -سيّما الصناعات الخمس- وغير ذلك من خصوصيات خلا عنها أو عن بعضها أكثر الكتب المؤلّفة في هذا الفنّ.

وقد كان مطبوعاً طبعة حجريّة في طهران سنة ١٣١١ هجريّة ولم يطبع بأسلوب حديث حتى الآن.

فكنت عازماً على الفحص عن نسخ قديمة صحيحة أعتمد عليها في طبع الكتاب، الاّ أن مراجعة جمع من الاخوان وطلبهم الكتاب وإلحاحهم في سرعة إنجاز طبعه عاقني عن ذلك إذ كان العمل فيه يؤدّي الى التأخير.

فرجعت عن عزمي قانعاً بتصحيح النسخة المطبوعة على نسخ مخطوطة استعرتها عن بعض الأساتيذ العظام -أطال الله بقائهم- والأصدقاء الكرام، وأعتقد أن هذا المقدار من المقارنة بينها كافٍ للإطمئنان بصحة الكتاب -على أن المطبوعة أيضاً ماكانت كثيرة الأغلاط وإن لم تكن خالية عنها.

ثمّ أوردت في ذيل الصفحات ماانتخبت من تعليقات الفاضل المرحوم محمد المدعو بالطاهر الطبرسي الكلاردشتي ماكان موضحاً للمرام مرموزاً في آخرها بـ«ط».

رسالة التصوّر والتصديق

التي طبعت في آخر الكتاب. رسالة وجيزة احتوت على تحقيق الكلام في ذلك الموضوع وكشف النقاب عن ماهيّته، وهي مع صغر حجمها تحتوي على مطالب هامّة وتحقيقات رشيقة تنبيء عن دقّة نظر مؤلفها النحرير والفيلسوف الكبير.

فهو يذكر فيها عمدة ماقاله المتقدّمون والمتأخّرون في هذه المسئلة، ينقدها نقداً بنظره الثاقب البصير.

وقابلتها بالنسخة الموجودة بمكتبة المجلس ضمن مجموعة برقم ١٢٨٩ وصحّحت ماكان فيها من الأغلاط والسقط، وخرج الكتاب -بحمد الله- كما تراه بصورة رائقة جيلة وأسلوب حديث، ثمّ أضفت في آخره فهرساً أبجدياً لأهمّ المصطلحات المذكورة في الكتابين يرشد المراجع الى مطلوبه بسهولة وسرعة.

فالمرجوّ من القارئين الأعزّاء الاغماض بفضلهم عمّا رأوا فيه من الزلل والخطأ، والمنّ عليّ بالاطّلاع عليها إن أمكنهم.

وفي الختام أقدّم شكري لجميع من ساعدني على هذا العمل: كسماحة العالم النحرير الشيخ حسن حسن زاده آملي، وصديقي العزيز عبداللهي مدير مكتبة عبداللهي الذين ساعداني باعطاء نسخ من الكتاب، ولأصدقائي الذين تحمّلوا المشاق في أمر طبعه -آجرهم الله جميعاً ووفّقهم لمايحبّ و يرضى.

وأرجو من الله اكمال مامنّ علينا بانتصار الثورة الاسلاميّة، بظهور خاتم أوليائه وقاهر أعدائه، كهف الورى حجة بن الحسن العسكري صاحب العصر والزمان- أرواح العالمين له الفداء.

إمام الورى طود النهى منبع الهدى | وصاحب سر الله في هذه الدار

ربّنا آتنا من لدنك رحمةً وهيّيء لنا من أمرنا رَشَداً.

محسن بيدارفر

١٣٦٢/١٠/٢٦ هـ.ش

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود، المتوحّد بالكرم والجود، مبدع المواد الناقصة بحسب ذواتها، وخالق الصور المختلفة لتكيلها بحسب استعداداتها، واجب الوجود ـ فلايتطرّق اليه العدم في حين من الأحيان ـ وواهب كلّ مستكمل كماله ـ فلاخلل في أفعاله ولانقصان، نحمده على نعمه المتواترة، ونشكره على آلائه المتظافرة.

والصلوة على أشرف الأنفس الطاهرة، خصوصاً على محمّد وآله الأنجم الزاهرة.

وبعد ـ فإنّ الله تعالى لمّا وفّقني للاستفادة من شيخنا المولى الإمام الأعظم والعالم المعظّم، أفضل المتأخرين على الاطلاق، وأكمل المعاصرين في الفضائل والأخلاق، نصير الملّة والدين، محمّدبن محمّدبن الحسن الطوسي ـ قدّس الله روحه الزكيّة وأفاض على تربته المراحم الربّانيّة ـ وقفت على المختصر الموسوم بالتجريد في علم المنطق، فوجدته قد اشتمل على مسائل شريفة بعبارات لطيفة تعسر الاطّلاع على معانيها، وتعذّر الوقوف على فحاويها، قد جمع فيه مطالب القدماء، ومازاده المتأخّرون من العلماء، فشرعت في إملاء هذا الكتاب الموسوم بالجوهر النضيد في شرح كتاب التجريد، لإبانة مشكلاته وتحليل معضلاته، راجياً من الله تعالى النفع به وانتفاع المستفيدين منه، وأن يرفع ذلك في صالح العمل، انّه المرجوّ لكل أمل، وهو المستعان وعليه التكلان.

---

١) ن: يقول الحسن بن يوسف بن المطهر . . . .

١) ن: مختصره.

١) ن: يتعذّر

قال المصنّف ـ نوّر ضريحه:

بسم الله الرحمن الرحيم ـ نحمد الله حمد الشاكرين، ونصلّي على محمّد وآله الطاهرين.

وبعد ـ فإنّا أردنا أن نجرّد أصول المنطق ومسائله على الترتيب، ونكسوها حليتي الايجاز والتهذيب؛ تجريداً يتيسّر للحافظ تكرارها، ولايتعسّر على الضابط تذكارها؛ فجعلنا تلك الأصول مرتّبة في تسعة فصول:

الفصل الأول

في مدخل هذا العلم

اللفظ يدلّ على تمام معناه **بالمطابقة** دلالة «الانسان» على «الحيوان الناطق»، وعلى جزئه **بالتضمّن** دلالته على بعض أجزائه، وعلى ملزومه خارجاً عنه **بالالتزام** دلالة الضاحك عليه.

* *

أقول: هينا مباحث:

أحدها: ان المنطق هل هو علم أم لا؟ وقد اختلف فيه، والحقّ انه علم متعلّق بالمعقولات الثانية وإن لم يكن علماً بالمعقولات الأولى ـ وهو داخل تحت مطلق العلم. وقول المخالف: «انه آلة في اكتساب العلوم فلايكون علماً» خطأ، لأنه ليس آلة لجميعها حتى البديهيّات والنظريّات التي لايتطرّق اليها الخطأ ـ بل لبعضها ـ ويجوز أن يكون بعض العلوم آلة لغيره ـ كالهندسة وغيرها.

والثاني: ان المنطق لانظر له بالذات في الألفاظ، وإنّما نظره الذاتي في المعاني، نعم انه إنّما ينظر في الألفاظ بقصد ثان لابحسب لغة خاصّة ـ بل مطلقاً ـ كنظره في تقسيم دلالات

الألفاظ وأفرادها وتركيبها وغيرها من المباحث الكليّة المتعلّقة بالألفاظ، وهذا البحث غير مختصّ بالمنطق، اذ كل علم ينبغي البحث فيه عن الألفاظ مطلقاً، لكونه طريقاً الى تحصيل المعاني، ولهذا قدّم المصنّف البحث في الألفاظ في هذا الفصل وجعله مدخلاً الى هذا العلم -لاجزءاً منه-.

الثالث: الدّلالة هي فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه او تخيّله بالنسبة الى العالم بالوضع، وهي **طبيعيّة** كدلالة «أح أح» على أذى الصدر. **وعقلية** كدلالة الصوت على المصوِّت. **ووضعيّة** مستفادة من وضع الواضع -وهي التي يبحث عنها هيهنا-.

وأقسامها ثلاثة: **مطابقة**: وهي دلالة اللفظ على تمام مسمّاه كدلالة «الانسان» على «الحيوان الناطق» معاً. **وتضمّن**: وهي دلالة اللفظ على جزء المسمّى، كدلالة «الانسان» على «الحيوان» وحده، و«الناطق» وحده. **والتزام**: وهي دلالة اللفظ على معنى خارج عن المعنى الذي وضع اللفظ بازائه، كدلالة «الانسان» على الضاحك . وقول المصنّف محمول على اللازم المساوي.[1]

واعلم ان جزء المعنى قد ينسب الى اللفظ بانه معناه، فلهذا احترز في «المطابقة» بذكر «التمام» وان كان لاحاجة اليه.

الرابع: اعلم ان اللفظ قد يكون مشتركاً بين المعنى وجزئه، او بينه و بين لازمه، وحينئذ يكون لذلك اللفظ دلالة على ذلك الجزء من جهتين، فباعتبار دلالته عليه من حيث الوضع يكون مطابقة، و باعتبار دلالته عليه من حيث دخوله في المسمّى يكون تضمّناً. وكذا في الالتزام، **فكان الواجب عليه** أن يقيّد في الدلالات الثلاث بقوله: «من حيث هو كذلك» وإلاّ اختلّت الرسوم.

ولقد أوردت عليه -قدّس روحه- هذا الإشكال وأجاب بأن اللفظ لايدلّ بذاته على معناه، بل باعتبار الارادة والقصد، واللفظ حين مايراد منه المعنى المطابقي لايراد منه المعنى التضمّني، فهو إنّما يدلّ على معنى واحد لاغير. **وفيه نظرٌ**.

---

١) اللازم المساوي ماكان مختصاً بالملزوم، أي لايوجد في غيره و يوجد في جميع أفراد الملزوم.

الخامس: دلالة الالتزام شرطها اللزوم الذهني ـ وإلاّ لم يجب حصول الفهم فتنتفي الدلالة ـ لاالخارجي كدلالة أحد المتقابلين على الآخر كالعدم على الملكة ـ وهي دلالة عقليّة ـ وكذا التضمّن، وهما تابعان لدلالة المطابقة لايوجدان بدونها، وقد توجد هي بدونهما ـ كما في البسائط والماهيّات التي لا تستلزم فهم غيرها.

[التواطي والتشكيك والاشتراك]

قال: والواحد من الألفاظ يدلّ على معناه الواحد الموجود في الكثرين على السواء **بالتواطي** ـ كـ«الانسان» على أشخاصه ـ أو لا على السواء **بالتشكيك** ـ كـ«الموجود» على الجوهر وقسيمه ـ و يدلّ على معانيها المختلفة **بالاشتراك** كـ«العين» على معانيها ـ سواء عمّها الوضع اتّفاقاً، أو خصّ بعضها ثمّ أُلحق الباقي به بسبب من شبه او نقل.

* *

أقول: اللفظ الواحد الدالّ على معناه باحدى الدلالات المتقدّمة بالنسبة الى معناه على أقسام:

أحدها: **العَلَم**، وهو الذي يكون معناه شخصاً معيّناً، و يلحق به **المضمر وأسماء الاشارة**.

وثانيها: **المتواطي**، وهو أن يكون المعنى الواحد صادقاً على كثيرين بالسويّة، من غير أن يكون وجود ذلك المعنى في بعض أفراده أولى من وجوده في البعض الآخر ولاأقدم ولاأشدّ، كـ«الانسان» فانّه موجود في زيد وعمرو بالسويّة، اذ «انسانيّة زيد» ليست أقدم ولاأشدّ ولاأولى من «انسانيّة عمرو».

وثالثها: **المشكّك**، وهو أن يكون وجود بعض أفراده أولى أو أقدم أو أشدّ في ذلك المشترك من البعض الآخر، كـ«الموجود» على الجوهر وقسيمه ـ أعني العرض ـ فانّه للجوهر أقدم من العَرض، وللعلّة أولى من المعلول. وللواجب أشدّ من الممكن.

وإنّما لم يقل: «على الجوهر والعَرض» لأنّ لفظة «العَرض» مشتركة بين قسيم الجوهر والعرض العام الّذي قد يكون جوهراً، فكان توهم التكرار للجوهر، فأزاله باستعمال لفظ

«القسيم» بدل «العرض».

ورابعها: المشترك ، وهو أن يكون اللفظ واحداً والمعنى مختلفاً كثيراً، كـ«العين» الموضوع للباصرة وعين الشمس وعين الذهب وغيرها، سواء عمَّ الوضع جميع المعاني ـ كهذا المثال ـ أو خصَّ الوضع بعض تلك المعاني ثمَّ نقل منه الى البعض الآخر ـ إمّا لمناسبة بينهما من شبه أو غيره كما في الألفاظ المجازيّة، كـ«الأسد» الموضوع للحيوان المفترس المنقول الى الرجل الشجاع للمشابهة في الشجاعة، أو لا لمناسبة ـ بل لمجرّد النقل ـ كـ«الصلوة» الموضوعة للأذكار المعهودة المنقولة الى ذات الركوع والسجود لا لمناسبة بينهما ـ سواء كان الناقل الشرع كالصلوة، أو العرف العام كالدابّة، أو الخاصّ كالفاعل.

والمصنّف ـ رحمه الله تعالى ـ جعل «المشترك » شاملاً لهذه الأقسام، وهو خلاف المتعارف، اذ المعهود بين أرباب الأصول[١] ان المشترك هو الأول ـ لا غير ـ والثاني هو الحقيقة والمجاز، والثالث هو الألفاظ المنقولة.

[الترادف والتباين]

قال: والألفاظ الكثيرة تدل على معناها الواحد **بالترادف**، كـ«الانسان» و«البشر» على معناهما. وعلى معانيها المتكثرة معها **بالتباين**، كـ«الانسان» و«الفرس» على معنييهما.

* *

أقول: لمّا فرغ من البحث عن نسبة اللفظ الواحد الى معناها شرع في نسبة الألفاظ المتكثّرة الى المعاني، وهي قسمان: لأن الألفاظ الكثيرة امّا أنْ تدلّ على معنى واحد وتسمّى **المترادفة**، كـ«الانسان» و«البشر» فان معناهما واحد هو «الحيوان الناطق»؛ وامّا أنْ تدلّ على معانٍ متكثّرة بتكثّرها وتسمّى **المتباينة**، كـ«الانسان» و«الفرس» فانَّ معناهما متكثّرة بتكثّر لفظيهما.

وإنّما قيّد تكثّر المعاني بقوله: «معها» ليخرج عنه الألفاظ المتكثّرة اذا اتّفقت في الدلالة على معانٍ متكثّرة وكان كلّ واحد من تلك الألفاظ موضوعاً لكل واحد من تلك المعاني، فانها من قبيل المترادفة ـ وان تكثّرت الألفاظ والمعاني ـ لأن تكثّر المعاني لا بسبب تكثّر الألفاظ.

١) ن: المعقول.

[المفرد والمركّب]

قال: واللفظ الذي لم يجعل لاجزائه فيه دلالة أصلاً فهو **مفرد** كـ«الانسان»، والذي جعلت أجزائه دالّة على أجزاء المعنى فهو **مركّب** كـ«الحيوان الناطق» و يسمّى **قولاً**.

* *

أقول: هذه قسمة أخرى للفظ مطلقاً. وهي ان اللفظ إمّا أن لايدلّ جزؤه على شيء أصلاً و يسمّى **مفرداً** كـ«الانسان» و«زيد» فان أجزاء هذين لايدلّ على شيء أصلاً، وإمّا أن يدلّ جزؤه على جزء المعنى و يسمّى **مركّباً** كـ«الحيوان الناطق» فان «الحيوان» يدلّ على جزء المجموع من معنى «الحيوان الناطق».

وهيٰهنا بحثان:

أحدهما: انّ المفرد قديكون لبعض أجزائه دلالة لامن حيث انه جزء من اللفظ المستعمل، بل من حيثيّة أخرى وقصد مغائر، فانه من حيث هو جزء من ذلك اللفظ لايراد منه شيء أصلاً ـ وانتفاء الارادة يستلزم انتفاء الدلالة لانّها تابعة ـ اذ الألفاظ إنما تدل بحسب الارادة والقصد لالذواتها ـ ومثاله ان «عبد الله» وأمثاله قديكون علماً، فيكون مفرداً، وقد يكون نعتاً، فيكون مركّباً، وأخطأ من جعله غير مفرد حال كونه علماً لماتقدّم.[١]

وثانيهما: ان المفرد يدخل فيه ماليس له جزء أصلاً، كـ«ق» ـ اذا جعلناه علماً ـ وماله جزء غير دالّ اصلاً كـ«زيد» وماله جزء صالح للدلالة على غير جزء المعنى كـ«عبد الله»، وعلى جزئه كـ«الحيوان الناطق» اذا جعل علماً.

[الإسم والفعل والحرف]

قال: و ينقسم الى تامّ وناقص، لأن من المفرد مايتمّ دلالته بنفسه ومنه مالايتمّ. والأول إن تجرّد عن الوقوع في أحد الأزمنة الثلاثة اللاحقة به بحسب التصاريف فهو اسم، وإلاّ فهو **فعل** و يسمّى **كلمة**، والثاني **حرف** و يسمّى **أداة**.

* *

١) اللفظ لايدلّ بذاته على معنى، بل باعتبار الارادة والقصد.

أقول: تمام القول ونقصانه تابعان لتمام مفرداته ونقصانها، فالتامّ من القول هو الذي يتألف من مفردين تامّين، والناقص منه مايتألّف من مفردين ناقصين أو أحدهما ناقص.

اذا ثبت هذا ـ **فالمفرد التامّ** هو مايتمّ دلالته بنفسه ـ كالاسم والفعل اذ كلّ واحد منهما لايفتقر في دلالته على معناه الى انضمامه الى غيره ـ **وغير التامّ** هو الذي لايتمّ دلالته بنفسه و يفتقر في دلالته على معناه الى غيره كالأداة.

وقد ظهر من ذلك ان **التام** شامل للاسم والفعل، إلاّ ان **الاسم** يتجرّد عن الدلالة على الزمان كـ«زيد»، **والفعل** هو الذي يقترن بأحد الأزمنة الثلاثة بحسب التصاريف اللاحقة به كـ«قام» و«يقوم» و يسمّى **كلمة** ، **والأداة** كـ«في» و«لا».

[الجزئي والكلي]

قال: والمانع مفهومه من وقوع الشركة فيه **جزئي** كـ«زيد» المشار اليه، وغير المانع **كلّي** كـ«الانسان» وان لم يقع فيه شركة كـ«الشمس» و«العنقاء».

* *

أقول: هذا تقسيم للفظ المفرد الى الكلّي والجزئي، وذلك بحسب معناه، فان المعنى ان تشخّص يسمّى **جزئيّاً حقيقياً** كـ«زيد» المشار اليه ـ وإنّما قيّده بـ«الاشارة» ليخرج عنه زيد المشترك بين أشخاص متعدّدة، فتشخّص المعنى مانع من وقوع الشركة فيه ـ وأمّا ان لم يمنع معناه من وقوع الشركة فيه فانه يكون كلياً سواء كانت فيه شركة خارجية كـ«الانسان»، أو لم يكن كـ«الشمس» فانها غير مشتركة ومع ذلك فهي كليّة، لأن منع الشركة مستند الى غير المفهوم.

وهيٰهنا مباحث:

أحدها: ان الجزئية والكليّة للمعنى بالذات وللّفظ بالعرض.

وثانيها: ان الجزئيّة والكليّة من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الأولى، اذليست الجزئية ولاالكليّة بماهيّة متفرّدة مستقلّة في العقول.[1]

وثالثها: ان الكليّ على ستّة أقسام بالنظر الى وجود أفراده في الخارج: **أحدها:** أن

---

١) ن: بماهية متقررة مستقلة في المعقولية.

يكون ممتنع الوجود في الخارج كـ«شريك الباري». وثانيها: أن يكون ممكن الوجود لكنّه غير موجود في الخارج أصلاً كـ«العنقاء». وثالثها: أن يكون موجوداً، لكنّ الموجود منه فرد واحد مع امتناع مثله كـ«واجب الوجود». ورابعها: أن يكون الموجود واحداً مع امكان مثله كـ«الشمس». وخامسها: أن يكون الموجود منه كثيراً متناهياً كـ«الكواكب السيّارة». وسادسها: أن يكون غير متناه كـ«النفوس الناطقة».

والمصنّف ـ رحمه الله ـ اقتصر على بعضها لان فيه تنبيهاً على الباقي، لأنه ذكر أحد قسمي مايكون الموجود منه كثيراً، وأحد قسمي مايكون الموجود منه واحداً، وأحد قسمي مالايوجد منه شيء أصلاً، و به يحصل التنبيه على القسم المتروك في كل واحد من المراتب.

وهٰهنا مباحث أُخر لانطوّل بذكرها ذكرناها في كتاب الأسرار.

[حمل المواطاة «هوهو» والاشتقاق «ذوهو»]

قال: الموصوف الواحد ـ كالانسان ـ وصفاته ـ كالضاحك والكاتب ـ اذا جعل بعضها مقولاً على بعض كيف اتّفق كقولنا: «الانسان ضاحك» مثلاً فـ«الانسان» موضوع و«الضاحك» المقول عليه محمول وذلك بالمواطاة، وأمّا الضحك فمحمول عليه أيضاً ولكن بالاشتقاق.

* *

أقول: لمّا كان الكلّي هو المحمول على كثيرين ـ بالفعل أو بالقوّة ـ ذكر الحمل والوضع عقيب الكلّي.

واعلم ان الموصوف قد يحمل صفته عليه كقولنا: «الانسان ضاحك» وقد يكون بالعكس ـ كعكس المثال، وقد يحمل صفة على صفة أُخرى كقولنا: «الضاحك كاتب» واليه أشار بقوله: «اذا جعل بعضها مقولاً على بعض».

اذا عرفت هذا فنقول: اذا قلنا: «الانسان ضاحك» فـ«الانسان» هو الموضوع و«الضاحك» هو المحمول، وهذا الحمل يسمّى حمل المواطاة وهو حمل هوهو، بمعنى ان ذات الموضوع هي ذات المحمول، ويجوز أن يقال: ان الموضوع هو المحمول.

وهٰهنا نوع آخر من الحمل يسمّى **حمل الاشتقاق وحمل ذوهو** كحمل «الضحك» على «الانسان» بمعنى انّه يشتقّ له منه اسم كـ«الضاحك» ويحمل عليه بالمواطاة، فيقال للمشتق: «انه محمول بالمواطاة» وللمشتقّ منه: «انه محمول بالاشتقاق».

[الأعم يحمل على الأخصّ دون العكس]

قال: وكلّ أعمّ من حيث المفهوم فهو بالطبع محمول على ماهو أخصّ منه كـ«الضاحك» و«الحيوان» على «الانسان» وأما بالعكس فليس كذلك.

* *

أقول: الأعمّ من الشيء هو الذي يصدق عليه وعلى غيره، ومعنى «الصدق» هو «الحمل». فاذن كلّ أعمّ فهو بالطبع محمول على الأخصّ كـ«الحيوان» على «الانسان». وأمّا بالعكس -وهو حمل الأخصّ على الأعمّ- فليس حملاً طبيعياً.

واعلم ان الأعمّ قديكون أعمّ باعتبار وجوده في أفراد الأخصّ وغير أفراده كـ«الحيوان» و«الانسان»، وقديكون أعمّ باعتبار المفهوم لاغير كـ«الضاحك» فانّ[1] مفهومه انه «شيء مّا ذوضحك» من غير إلتفات الى كون ذلك الشيء انساناً أو لم يكن، فان المشتقّ لايدلّ على خصوصيّات الحقائق وإنّما يستفاد كون الضاحك انساناً من خارج المفهوم، فـ«الضاحك» من حيث المفهوم اعمّ من الانسان ومن حيث الأفراد هما متساويان، ولهذا قال المصنّف -رحمه الله تعالى-: «كلّ أعم من حيث المفهوم» فانه شامل للقسمين.

[حمل الذاتي والعرضي]

قال: وكل محمول بالمواطاة و بالطبع فامّا **ذاتي لموضوعه** وامّا **عرضي له.**

* *

أقول: قد بيّنّا ان المحمول قديكون بالمواطاة وقديكون بالاشتقاق، وايضاً قديكون بالطبع بأن يكون أعمّ وقديكون لابالطبع، اذا عرفت هذا فالمحمول بالمواطاة و بالطبع **امّا ذاتي وامّا عرضي.**

١) اذ لادلالة في مفهوم «الضاحك» على اختصاصه بالانسان، وان اتّفق ذلك في الوجود الخارجي.

وإنّما قيّد بـ«الطبع» ليخرج مثل قولنا: «الحيوان انسان» فانه وان كان محمولاً بالمواطاة إلاّ انّه ليس بالطبع.

والمراد بالتقسيم هيٰهنا إنّما هو المحمول بالمواطاة والطبع معاً، وإنّما انقسم المحمول اليها لأن المحمول امّا أن يكون نفس ماهيّة الموضوع - وإنّما يزيد الموضوع عليه بعوارض مشخصّة له- كقولنا: «زيد انسان»، وامّا أن يكون جزء منها كقولنا: «الانسان حيوان» و يقال لها الذاتي. وامّا أن يكون عارضاً لها كقولنا: «الانسان ضاحك » فانحصر المحمول فيها.

[الذاتي]

قال: والذاتي مايقوّم ذاته غير خارج عنه كالحيوان او الناطق للانسان، وكالانسان لزيد؛ وهو غير مايقوّم وجوده.

* *

أقول: الذاتي هو مايقوّم ذات الشيء غير خارج عنه، فقولنا: «مايقوّم ذات الشيء» نعني به مالايتحقق تلك الماهيّة إلاّ به، سواء كان نفس الماهيّة -فانها ذاتيّة لافرادها- كـ«الانسان» لزيد وعمرو، فان خواصّ الذاتيّ موجودة فيها، او كان جزءاً منها كـ«الحيوان» للانسان او «الناطق» له.

وقد منع **أكثر القدماء** من اطلاق الذاتي على الأول لأن الذاتي منسوب الى الذات والشيء لاينسب الى نفسه؛ **وهو ضعيف** لأنها ذاتيّة لأفرادها لاللماهيّة نفسها.

وقولنا: «غير خارج عنه» لأن المقوّم قد يطلق على مقوّم الماهيّة -وهو الذي ذكرناه- وقد يطلق على مقوّم الوجود -كالعلل- وهي خارجة عن الماهيّة. فبالقيد المذكور خرج مقوّم الوجود، وهذا الذاتي -وهو مقوّم الماهيّة- مغاير لمقوّم الوجود، فانّ مقوم الماهيّة يراد به الجنس والفصل أو المادّة والصورة -و بالجملة جزء الشيء امّا في الذهن او الخارج ومقوّم الوجود يراد به الفاعل والغاية والموضوع.

[العرضي وأقسامه]

قال: والعرضي مايلحقه بعد تقوّمه بالذاتيات، امّا لازماً بيّناً كـ«ذي الزوايا» للمثلّث،

او غير بيّن يلحقه بتوسّط غيره كـ«تساوي الزوايا لقائمتين» له، وامّا **مفارقاً بطيئاً** كالشباب لزيد، او سريعاً كالقائم له.

* *

أقول: العرضي في مقابلة الذاتي، فلمّا كان الذاتي هو المقوّم للماهيّة كان العرضي مايلحقها بعد تقوّمها ـ ولامدخل له البتّة في التقوم ـ.

وهو على قسمين: لازم، وغير لازم؛ واللازم قسمان: لازم الماهيّة ولازم الوجود؛ ولازم الماهيّة قسمان: بيّن وغير بيّن ـ **فالأقسام أربعة:**

أحدها: لازم الماهيّة البيّن وهو يفسّر بأمرين: أحدهما: انّه الذي يكفي تصوّر الماهيّة في تصوّره كزوجيّة الاثنين، وذي الزوايا للمثلّث، والثاني: الذي يكفي تصوّر الماهيّة وتصوّره في الجزم باللزوم بينهما مثل كون الاثنين نصف الأربعة ـ والأول أخصّ.

وثانيها: لازم الماهيّة غير البيّن وهو الذي يلحق الماهيّة بتوسّط غيره، مثل مساواة زوايا المثلّث لقائمتين، فانه لازم له بتوسّط مابرهن عليه في الهندسة.

وثالثها: لازم الوجود كسواد الزنجيّ، فانه لماجاز تصوّر الزنجيّ غير أسود لم يكن لازماً للماهيّة بخلاف لازم الماهيّة الذي لايمكن تصوّر الماهيّة منفكّة عنه ولمّا لم يفارقه في الوجود كان لازماً في الوجود.

ورابعها: العرضي المفارق، وهو قسمان: بطيء المفارقة كالشباب لزيد، وسريعه كالقيام له، **وأيضاً:** فهو امّا سهل المفارقة أو عسرها.

[مايقال في جواب «ماهو»]

قال: والمسئول عنه بـ«ماهو» له ماهيّة هي هي بجميع ذاتيّاتها التي يشاركها غيرها فيها، والتي يختصّ بها. فيجب أن يجاب بها.

* *

أقول: قدماء المنطقيّين لم يفرقوا بين الذاتي والمقول في جواب «ماهو» لأن الذاتي عندهم هو جزء الماهيّة لاغير، والجزء امّا جنس أو فصل، ولم يميّزوا بين الجنس والفصل ـ كما حكى **الشيخ** عنهم ـ فلم يبق فرق بين الذاتي والجنس، ولمّا كان الجنس مقولاً في جواب

«ماهو؟» حسبوا ان المقول في جواب «ماهو؟» هو الجنس ـبسبب ايهام العكس ـ فلم يبق اذاً فرق بين الذاتي والمقول في جواب ماهو.

وميّز بعضهم بأن جعل الذاتي الأعمّ هو المقول في جواب ماهو، وأخرج الفصول عن كونها مقولة في جواب ماهو. وردّ الشيخ عليهم بماذكره المصنّف ـرحمه الله ـ وهو: ان السائل بـ«ماهو؟» إنّما يسأل عن الماهيّة، وهي إنّما تتحقّق بجميع ذاتيّاتها المشتركة بينها و بين غيرها والمختصّة بها، فانّ الانسان ليس إنّما هو انسان بكونه حيواناً لاغير، بل انسانيّته إنّما يتحقّق بكونه حيواناً ناطقاً ـأعني الذاتي المشترك والمميّز، فيجب ايرادهما معاً في الجواب.

[الجنس والنوع]

قال: فان سئل بـ«ماهو» عن جزئيّات تكثّرت بالعدد فقط كـ«زيد وعمرو» ـمعاً أو فرادى ـ فليُجب حالتي الشركة والخصوصيّة بالحقيقة المتفقة فيها وهي «الانسان»؛ وان سئل عمّا يختلف حقائقها كـ«الانسان والثور» ـمعاً ـ فليُجب بكمال مايشترك فيه وحده، وهو «الحيوان» وان خصّ واحد منها بالسؤال كـ«الانسان» فليُضمّ الى ذلك مايختصّ به أيضاً كـ«الناطق» و يكون الجواب في الحالتين مختلفاً.

* *

أقول: والمسئول عنه بـ«ماهو؟» إمّا أن يكون واحداً أو كثيراً، فان كان كثيراً فامّا أن تكون الكثرة مختلفة بالعدد لاغير وامّا أن تكون مختلفة بالحقائق؛ وان كان واحداً فامّا أن يكون شخصاً واحداً او ماهية كليّة ـفالأقسام أربعة والجواب عنها ثلاثة:

القسم الأول : أن يكون المسئول عنه بـ«ماهو؟» جزئيّات تكثّرت بالعدد لاغير، كمالوسئل عن زيد وعمرو وخالد: «ماهم ؟».

والثاني : أن يكون المسئول عنه جزئيّاً واحداً من تلك الجزئيّات، كمالوسئل عن زيد وحده بـ«ماهو؟» ـ لا «من هو؟»؛ ـوالجواب عن هذين القسمين واحد وهو الحقيقة المتّفقة فيها الأفراد وهو الانسان، وهو مقول في جواب «ماهو» بحسب الشركة والخصوصية معاً ـأما بحسب الشركة فلأنه جواب عن الكثرة، وأمّا بحسب الخصوصيّة فلانه جواب عن جزئي واحد من تلك الكثرة أيضاً، لأن السؤال بـ«ماهو» عن الحقيقة وهي ثابتة في الجميع، ولايزيد كل

واحد منها على صاحبه بمقوّم حتى يذكر في الجواب.

الثالث: أن يكون المسئول عنه أشياء كثيرة مختلفة بالحقائق، كما لوسئل عن الانسان والفرس والثور بـ«ماهم؟»، والجواب هو كمال مايشترك فيه تلك الحقائق وحده كـ«الحيوان» (وهو الحيوان ـن) .

وإنّما تعيّن «الحيوان» للجواب لأنه لوأجاب بغيره لكان ذلك الغيرامّا أخصّ أو أعمّ أو مساوياً؛ والأعم لايصلح أن يكون جواباً، لأنه سئل عن كمال المشترك والأعمّ من «الحيوان» ليس هو كمال المشترك ـبل جزؤه ـ؛ وأمّا الأخصّ كـ«الانسان» فانّه ليس بمشترك بين الأفراد فلايصلح للجواب؛ وأمّا المساوي كـ«الحسّاس» فانه لايدلّ على كمال المشترك إلاّ بالالتزام، ودلالة الالتزام هيٰهنا مهجورة، فتعيّن«الحيوان» للجواب، ولهذا قال: «وحده».

وهٰذا الجواب مقول في جواب «ماهو؟» بحسب الشركة المحضة، لأنه إنّما يصلح اذا سئل عن الحقائق المتكثّرة، ولايصلح جواباً عن واحد منها بانفراده.

القسم الرابع: أن يكون المسئول عنه واحداً كلياً كما لوسئل عن الانسان وحده بـ«ماهو؟» والجواب هيٰهنا يكون بالحدّ وهو «الحيوان الناطق» وهو مقول في جواب «ماهو؟» بحسب الخصوصيّة المحضة، لأنه لايصلح جواباً عن غير هذا السؤال.

واعلم ان المسئول عنه بـ«ماهو» هيهنا لمّا كان واحداً من أفراد الجزئيات المتكثّرة في القسم الثالث كان الجواب هو الجواب الأول ـأعني كمال المشترك مع انضمام مايخصّ هذا الجزئي من الفصول كـ«الناطق» ـو يكون الجواب في الحالتين مختلفاً ـأعني الجواب عن الانسان في حالة انفراده بالسؤال مخالفة للجواب عنه حالة اشتراكه مع غيره في السؤال كما بيّناه.

* * *

قال: وأعمّها ـأعني مايقال على مختلفات الحقائق في جواب «ماهو؟» بالشركة ـ هو الجنس لكل واحد منها؛ وهي أنواعه.

* *

أقول: المقولان في جواب «ماهو؟» المتقدمان ـأعني المقول في جواب ماهو بحسب

الشركة المحضة، والمقول في جواب ماهو بحسب الخصوصيّة المحضة. أعمّها هو الأول؛ وهو المقول على مختلفات الحقائق كالحيوان، و يقال له الجنس لكل واحد من المختلفات بالحقيقة. وهي أنواعه كالانسان والفرس وغيرهما؛ وحدّه: انه الكلّي المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب «ماهو؟».

[جنس الأجناس]

قال: وقد تتصاعد الأجناس الى مالاجنس فوقه وهو جنس الأجناس.

* *

أقول: قد تترتّب الأجناس في التصاعد اذا كان لماهيّة واحدة أجناس كثيرة بعضها فوق بعض ولايجب ترتّبها، لجواز أن يكون لماهيّة جنسٌ واحدٌ لاجنس فوقه لكن ينتهي في التصاعد الى جنس ليس فوقه جنس، و يسمّى جنس الأجناس كالجوهر، وإنّما وجب انتهاؤها في التصاعد لأنه لولاذلك لزم تركّب الماهيّة من أجزاء غير متناهية و يلزم وجود علل ومعلولات لايتناهي -وهو محال-.

[نوع الأنواع]

قال: و يتنازل الأنواع الى مالانوع تحته، بل يليه الأشخاص، وهو نوع الأنواع.

* *

أقول: كما وجب انتهاء الأجناس في التصاعد وجب انتهاء الأنواع في التنازل الى نوع لانوع تحته و يسمّى نوع الأنواع، كالانسان فانه لانوع تحته بل الأشخاص المختلفة بالعدد لاغير، لأنه لولاانتهاء الأنواع في التنازل لماتحصّلت الأشخاص، فلم يكن النوع نوعاً. هذا خلف-.

ولمّا كان النوع هو المندرج تحت غيره كان نوع الأنواع هو المندرج تحت جميع الأنواع التي هي فوقه، وكان نوع الأنواع اسماً للنوع الأخير.

ولمّا كان الجنس هو الذي يندرج غيره تحته كان جنس الأجناس اسماً لمافوق الأجناس كلّها.

[النوع الإضافي]

قال: وكلّ من المتوسّط جنس لماتحته، نوع لمافوقه.

* *

أقول: المتوسّطات (المتوسطات من الأجناس ـ ن) بين جنس الأجناس ونوع الأنواع يقال لكل واحد منها انّه جنس باعتبار صدقه على كثيرين مختلفين بالحقائق، وانّه نوع باعتبار اندراجه تحت غيره، وهذا النوع هو **النوع الاضافي**، وحدّه: **انه الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب «ماهو؟» قولاً أولياً.**

فحينئذ **أقسام الجنس أربعة:** العالي، والسافل، والمتوسّط، والمفرد ـ ولم يذكره المصنّف لعدم مثاله في الخارج. **وأقسام النوع أربعة:** العالي، والسافل، والمتوسّط، والمفرد ـ ولم يذكره أيضاً لعدم مثاله.

وقد ذكرنا في كتاب **الأسرار** نسبة كلّ واحد من مراتب الجنس الى كلّ واحد من مراتب النوع بالعموم والخصوص والمباينة.

[النوع الحقيقي]

قال: ومايقال في جواب «ماهو؟» على مايتكثّر بالعدد فقط نوع لتلك المتكثّرة ولكن بمعنى آخر.

* *

أقول: لفظ «النوع» مشترك بين معنيين: أحدهما الاضافي ـ وقد تقدّم ـ، والثاني الحقيقي الذي هو أحد الكليّات الخمسة، **وهو المقول على كثيرين مختلفين بالعدد فقط في جواب «ماهو؟».**

فبقيد «الاختلاف بالعدد» يخرج الجنس والعرض العام، وبقيد المقوليّة في جواب «ماهو؟» يخرج الفصل والخاصّة.

وهذا المعنى غير المعنى الأول، لافتراقهما في الحدّ والحقيقة، وتباينهما بالاعتبار والوجود؛ اذ الحقيقيّ معتبر بالقياس الى ماتحته، **والاضافي** معتبر بالقياس الى مافوقه؛ وجواز تركّب

الحقيقي وبساطته، ووجوب تركّب الاضافي من الجنس والفصل؛ ووجود الحقيقي بدون الاضافي - كما في البسائط - والاضافي بدونه - كما في الأجناس المتوسطة؛ وقد يتفقان في التوارد على حقيقة واحدة كالنوع السافل؛ فبيْنهما عموم من وجه.

[الفصل]

قال: والذي يقال في جواب «أيّما هو في جوهره» أعني خصوصية كل نوع فهو فصل مقوّم لذلك النوع ولماتحته، مقسّم لجنسه ولمافوقه.

* *

أقول: كل واحد من الأنواع المندرجة تحت جنس يختصّ بشيء يميّزه عن الآخر مغاير لمابه الاشتراك ، وهو خصوصيّة كل نوع من تلك الأنواع، وتلك الخصوصيّة لما كانت مميّزة كانت صالحة للجواب عن السؤال بـ«أيماهو» فان طالب «أيّ؟» إنّما يطلب التميّز ولايصلح لجواب «ماهو؟» لأنه يدلّ على الماهية بالالتزام وهو مجتنب عنه في جواب «ماهو» وذلك كـ«الناطق» فانه اذا سئل عن الانسان فقيل: «أيّ حيوان هو؟» كان الجواب هو: «الناطق» فهو يفيد التميّز.

واعلم ان التميّز قديكون ذاتياً وجوهريّاً، وقديكون عرضياً، فالذي يفيد التميّز الذاتي هو **الفصل**؛ والذي يفيد التميّز العرضي هو الخاصّة، فانّها يفيدتميزاً،لكنّه عرضيّ لاجوهريّ، فلهذا قيّد في الفصل بقوله: «في جوهره».

فرسم الفصل اذاً: هو كلي مقول على الشيء في جواب «أيّماهو في جوهره؟»».

ولما كان الفصل مقوّماً للنوع كان **مقوّماً** لماتحته لأن النوع حينئذ يكون جزءً لماتحته - وجزء الجزء جزء -.

ولمّا كان الفصل مميّزاً لبعض أفراد الجنس عن بعض كان مقسّماً له- بمعنى انه يقتضي انقسام الجنس الى طبيعتين: احديها نوع ذلك الفصل، وأخرى غيره؛ وحينئذ يكون مقسّماً لمافوقه، لأن وجود السافل في طبيعتين يقتضي وجود العالي فيهما.

[الكليّات الذاتيّة]

قال: فالكليات الذاتيّة: جنس او فصل او نوع.

* *

أقول: وجه الحصر ان الكلي أمّا أن يكون ذاتيّاً او عرضيّاً؛ لأنه امّا مقوّم اولا؛ والأول ذاتي، والثاني عرضي - وسيأتي بيان أقسامه.

والذاتيّ امّا أن يكون نفس ماهيّة ماتحته من الجزئيّات -وهو النوع- اوجزء منها؛ وهو امّا أن يكون تمام المشترك بينها و بين نوع مّا من الأنواع، اولايكون؛ والأول هو الجنس؛ والثاني إمّا أن يكون مختصاً بتلك الماهيّة وهو الفصل؛ أو يكون مشتركاً، ولزم أن يكون مساو ياً لتمام المشترك وإلاّ لكان أعمّ منه، فان كان كمال المشترك كان جنساً — والمقدّر خلافه— وإلاّ عاد البحث؛ واذا كان مساو ياً لتمام المشترك كان فصل جنس — فكان فصلاً.

[الكليّات العرضية]

قال: والعَرضيّة ان عَرضت نوعاً واحداً فقط -سواء ساوته أو اختصّت ببعضه- فهي خاصّة، وان شملته وغيره فهي عرض عام. وهذه هي الخمسة.

* *

أقول: هذان قسمان للعرضي، وهو امّا أن يختصّ بحقيقة واحدة -سواء شملها أو اختصّ ببعض أفرادها- و يسمّى الخاصّة، وهو كليّ مقول على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضيّاً، وامّا أن لايختصّ بحقيقة واحدة، بل يوجد فيها وفي غيرها، وهو العرض العامّ.

فانقسمت الكليّات الى هذه الخمسة، أعني: الجنس، والفصل، والنوع، والخاصّة، والعرض العامّ؛ وهذه هي الخمسة المفردة التي يتركّب منها الحدود والرسوم.

قال:

الفصل الثاني في المقولات

من الأجناس العالية الجوهر

أقول: لمّا فرغ عن البحث من المقولات الخمس ـ العارضة لهذه المقولات العشرة ـ شرع في البحث عنها وان لم يكن من علم المنطق؛ لان موضوع المنطق هو المعقولات الثانية ـ العارضة للمعقولات الأولى ـ فكيف يبحث عن المعقولات الأولى على أنه جزء من علمه، فانه يكون دوراً، بل قد يبحث عنها فيه للاستعانة به على تحصيل الأجناس والفصول، فيكون معيناً على استنباط الحدود والمستنتج ـ وان لم يكن من هذا العلم.

اذا عرفت هذا فنقول: **الأجناس العالية التي يندرج تحتها جميع الأجناس عشرة** ـ وهي المقولات المذكورة في هذا الفصل.

أحدها: الجوهر، وقد اختلف في أنه جنس أم لا؟ فأكثر الأوائل على أن الجوهر جنس عالٍ لاشتراك أفراده فيه وامتناع تحقّقها دونه وتساويها فيه، وهذه خواصّ الجنس.

أمّا المتأخّرون فانّهم منعوا من جنسيّته لوجوه:

أحدها: انّا قد نعقل كثيراً من الماهيّات ونشك في جوهريّتها ـ والجنس لايشك في ثبوته للماهيّة ـ. **وثانيها:** ان أفراده متفاوتة فيه، فان المجردات أولى بالجوهريّة من المقارنات، والشخصيّات أولى من الكليّات المتفاوتة فيه ـ على حسب مراتب القرب من الشخصيّات والبُعد عنها ـ ولاشيء من أجزاء الماهيّة بمتفاوت فيه . **وثالثها:** ان فصوله ان كانت جواهر دخل الجنس في طبيعة الفصل، وإلاّ تقوم بالعرض ـ وغير ذلك من الوجوه التي ذكرناها وذكرنا الاعتراض على أكثرها في كتاب الأسرار ـ.

[تعريف الجوهر]

قال: وهو «موجود لافي موضوع» والموضوع: محلّ يوجد متقوّماً دون مايحلّ فيه.

* *

أقول: الحالّ والمحلّ لابدّ وأن يكون لأحدهما حاجة الى الآخر، فان كان المحلّ مستغنياً عن الحالّ، والحالّ محتاجاً اليه سمّي المحلّ **موضوعاً** والحالّ **عرضاً**؛ وان كان بالعكس سمّي المحل **مادّة** والحالّ **صورة**.

فالموضوع والمادّة قد اشتركا في المحليّة، إلاّ ان الموضوع محلّ مستغنٍ والمادة محلّ محتاج؛ كما اشترك العرض والصورة في الحاليّة إلاّ ان العرض حالّ محتاج، والصورة حالّ مستغن؛ فالموضوع أخصّ من مطلق المحلّ، فعدمه أعمّ من عدم المحلّ.

اذا عرفت هذا فنقول: **رسم الأوائل الجوهر** بأنّه «موجود لافي موضوع» أي: انّه ماهيّة وحقيقة اذا وجدت في الأعيان كانت لافي موضوع -اي: لافي محلّ يتقوّم به- ولانعني به أن يكون موجوداً بالفعل لافي موضوع، وإلاّ لكان الشك في وجوده يقتضي الشك في جوهريّته، وكانت جوهريّته بالفاعل كما انّ وجوده به -وهو محال-.

وهذا الرسم يشمل الجواهر المجردة والمقارنة؛ أمّا المجرّدة فظاهر. وأمّا المقارنة فلانّها وان كانت في محلّ إلاّ انّها ليست في موضوع.

[العَرَض والصورة]

قال: والحالّ فيه **العرض**؛ كما ان المادة محل يتقوّم بمايحلّ فيه، والحالّ فيها **الصورة**.

* *

أقول: العرض هو الحالّ في الموضوع على مابيّناه. والمادة محل للصورة متقوّمة بالحالّ على مابيّناه.

[أقسام الجواهر]

قال: فالصورة والمادّة والجسم المركب منها جواهر وكذلك المفارقات -أعني العقل والنفس-.

أقول: هذه أقسام الجوهر، لأن الجوهر امّا أن يكون محلاً، اولا؛ فالأول **المادّة**؛ والثاني امّا أن يكون حالاً، اولا؛ والأول **الصورة**؛ والثاني امّا أن يكون مركّباً من الحالّ والمحلّ، اولا، والأول **الجسم**؛ والثاني امّا أن يكون متعلّقاً بالبدن بالتدبير، اولا، والأول **النفس**؛ والثاني **العقل**.

وكلّها جواهر لاشتراكها في كونها موجودة لافي موضوع، وان كان بعضها موجوداً في محل، لأنه لايلزم من نفي وجودها في موضوع نفي وجودها في المحلّ مطلقاً.

[الكمّ]

قال: ومنها **الكمّ** وهومالذاته يقبل المساواة واللامساواة بالتطبيق.

* *

أقول: الكمّ أحد الأجناس العوالي، وله خواصّ: منها **انّه الذي لذاته يقبل المساوات واللامساوات** بالتطبيق، وهو الذي جعله المصنّف ـرحمه الله ـ معرفاً له.

وذلك لأن المساواة وعدمها قد تلحقان الأشياء باعتبار المقادير الحالّة فيها، والاعداد و باعتبار حلولها فيها؛ وقد تلحقان الأشياء لذواتها. **والذي تلحقه المساوات واللامساوات لذاته** هو الكمّ، فان العددين لذاتها يقال عليها التساوي والتفاوت، وكذلك على الخطين والسطحين والجسمين.

أمّا الجسم الطبيعي فانه إنّما يقال له انّه مساوٍ لجسم آخر طبيعي أو متفاوت له باعتبار حلول المقدار فيه فقيد «القبول بالذات» يخرج مايقبل لالذاته.

وإنما قال «بالتطبيق» لأن التساوي وعدمه بين الشيئين قديكون باعتبار التطبيق، بأن يطبق أحد المقدارين على الآخر، بأن يجعل المبدء في أحدهما مقابلاً للمبدء في الآخر، والثاني للثاني وهكذا.وقد يكون لاباعتبار التطبيق كالتساوي في الثقل مثلاً، وفي العموم والخصوص وغير ذلك ممايقال عليه التساوي وعدمه، وإنما يكون المساوات وعدمها من خواصّ الكمّ اذا اعتبر التساوي بالتطبيق.

[أقسام الكمّ]

قال: و ينقسم الى **متّصل قارٍ**-وهو الخط والسطح والجسم- أو **غير قارٍّ**-وهو الزمان؛ والى **منفصل** وهو العدد، والثلاثة الأول تختصّ بالوضع دون الأخيرين.

* *

أقول: لابدّ في الكمّ من جزء عادّ، امّا بالفعل - كما في العدد- أو بالقوّة - كما في المقدار-.

اذا عرفت هذا فنقول: الكمّ اذا انقسم فامّا أن يكون بين أجزائه حدّ مشترك يكون بداية لأحد القسمين ونهاية للآخر- وهو **المتّصل** -وامّا أن لايكون -وهو **المنفصل**-.

والأول امّا أن يكون **قارّاً** يوجد أجزاءه دفعة واحدة، أو **غير قارٍّ**. والقارّ امّا أن ينقسم في جهة واحدة -وهو **الخط**- أو في جهتين -وهو **السطح**- أو في ثلاث جهات- وهو الجسم التعليمي. **وغيرالقارّوهوالزمان.**

والثاني- وهو **المنفصل**- هو العدد لاغير.

والثلاثة الأول -أعني الخط والسطح والجسم- تختصّ بالوضع، أعني قبول الاشارة الحسيّة بأنه ههنا أو هناك ، دون الأخيرين؛ لأن الزمان والعدد ليسا في جهة حتى يقبلا الاشارة الحسيّة.

[الكيف]

قال: ومنها **الكيف**، وهو هيئة قارّة لا تقتضي قسمة ولانسبة.

* *

أقول: الكيف أحد الأجناس العوالي، ورسمه بأنّه هيئة قارّة لايوجب تصورها تصوّر شيء خارج عن حاملها ولايقتضي القسمة واللاقسمة في محلّها اقتضاء أولياً.

فقولنا: «هيئة» يشمل جميع الأعراض ويخرج به الجواهر. وقولنا: «قارّة» يخرج عنه الزمان و مقولتي أن يفعل وأن ينفعل. وقولنا: «لايوجب تصوّرها تصوّر شيء خارج عنها» يخرج عنه المقولات النسبيّة. وقولنا: «لايقتضي القسمة واللاقسمة» ليخرج عنه المقدار والنقطة والوحدة. وقولنا: «اقتضاء أولياً» ليدخل في الكيف العلم بالأشياء الغير المنقسمة،

فانه يقتضي اللاقسمة لاقتضاء أولياً، بل باعتبار المعلوم. وهذا الحدّ أولى من حدّ المصنّف -رحمه الله- لأنه يدخل فيه النقطة والوحدة والآن- مع انّها ليست من الكيف-.

* * *

قال: وقد يتضادّ و يشتدّ و يضعف.

* *

أقول: من الكيف مايتضادّ في أفراده كالسواد والبياض -بخلاف الجوهر والكمّ، فانّ التضادّ منتف عنها.

وأيضاً من الكيف مايقبل الشدّة والضعف كالسواد والبياض -بخلاف الجوهر، فان الجسم يشتدّ في سواده الى أن يبلغ الغاية، كذلك يأخذ في الضعف الى أن يبلغ غاية البياض.

وهذه الخاصّة -وهي قبول الاشتداد والضعف- **لايوجد في الكمّ**، فانّه لايعقل ثلاثة أشدّ من ثلاثة أخرى، ولاخطّ أشدّ في خطيّته من خطّ آخر وان كان أزيد فان الزيادة غير الشدّة ولايوجد في الجوهر لأن معنى الاشتداد هو اعتبار المحلّ الواحد الثابت الى حالّ فيه غير قارّ يتبدّل نوعيّته و يوجد في كلّ آن نوع من تلك الأنواع من غير أن يبقى آنين بحيث يكون في كل آن متوسطاً بين مايوجد في ذلك الآن ومايكون قبله و بعده، وهذا لايعقل إلاّ في العَرَض.

وفي هذا الموضع أبحاث دقيقة ذكرناها في كتبنا العقليّة.

[أقسام الكيف]

قال: فمنه مايختصّ بالكمّيات كالاستقامة والشكل والزوجيّة، ومنه **الانفعاليّات و الانفعالات** وهي المحسوسات كحمرة الدم والخجل، ومنه **الملكة والحال** ويختصّ بذوات الأنفس كصحّة المصحاح وغضب الحليم، ومنه **القوة واللاقوة** كالمصحاحيّة والصلابة ومايقابلهما.

* *

أقول: أقسام الكيف أربعة:

أحدها: **الكيفيّات المختصّة بالكمّيات، امّا المتّصلة** كالاستقامة والانحناء والشكل، **والمنفصلة** كالزوجيّة والفرديّة.

وثانيها: **الكيفيّات المحسوسة**، فان كانت راسخة سميّت **انفعاليّات** كحمرة الدم، وان كانت غير راسخة سميّت **انفعالات** كحمرة الخجل.

وثالثها: **الكيفيات النفسانيّة**، فان كانت راسخة فهي **الملكات** كالعلوم وصحّة المصحاح، وان كانت غير راسخة فهي **الحالات** كالظنون وغضب الحليم.

ورابعها: **الكيفيات الاستعداديّة**، فان كان الاستعداد نحو الدفع فهوالقوة كالصلابة والمصحاحيّة؛ ان كان نحو الانفعال فهو لاقوّة ـ كعدم الصلابة وعدم المصحاحيّة ـ.

[المضاف]

قال: ومنها **المضاف** وهو مايُعقل بالقياس إلى غيره ولاوجود له سوى ذلك ، كالأُبوة والبُنُوّة، وقد يعرض للمقولات جميعاً.

* *

أقول: المضاف من الأجناس العالية **وفيه مباحث**:

أحدها في رسمه: وهو «الذي يعقل بالقياس الى غيره ولاوجود له سوى ذلك ؛ وتحقيق هذا الرسم ان من الماهيّات مايستقلّ بالمعقوليّة من غير حاجة الى غيره يقاس اليه، ومنه مالايعقل إلاّ بالقياس الى غيره.

والثاني هو المضاف؛ وهو قسمان: حقيقي ومشهوري؛ وذلك لأنه إذا عقل بالقياس الى غيره فإمّا أن يكون له وجود خاصّ سوى ذلك ، وهو **المضاف المشهوري** كالأب والإبن، فإنّ للأب وجوداً مغائر المعقوليّة بالقياس الى غيره، واما أن لايكون له وجود سوى معقوليّته بالقياس الى غيره، وهو **المضاف الحقيقي** كالأبوّة والبنوّة ـوهو المراد هيهنا ـ.

وثانيها: اختلف الناس في وجود الاضافة، **فأثبته جماعة**، لأن فوقيّة السماء ليس أمراً تقديريّاً لاغير، بل هو أمرٌ متحقّق ثابت خارج الذهن، وهو غير السماء وغير العدم الصِرف، فهو ثابت.

وأنكره جماعة، واستدلّوا بأن الاضافة لوكانت موجودة وهي عرَض لافتقرت الى المحلّ، و يكون حلولها في ذلك المحلّ اضافة أُخرى ـ و يلزم التسلسل.

أجاب الشيخ عنه بأن من المضاف ماهو مضاف بذاته، ومنه ماهو مضاف باعتبار غيره،

وهـذا الأخير يرجع الى الأول و ينقطع التسلسل، وذلك لأن «الأبوّة» ـمثلاًـ مضافة لذاتها الى الإبن، وحلولها مضاف لذاته الى المحل، فانقطع التسلسل.

هذا خلاصة ماذكره الشيخ ـوهو غير واف بالمطلوب، لأن السائل لم يُلزم التسلسل باعتبار ان المضاف دائماً انّما يكون مضافاً باضافة مغائرة له، وانّما ألزم التسلسل من حيث ان الاضافة اذا كانت موجودة كانت عرَضاً، فتكون حالّة في محلّه، و تكون هناك إضافتان: إحديهما «الأُبوّة» وثانيها «الحلول»، وكل واحد منها مضاف لذاته الى غيره، لكن الحلول من حيث انّه عرض موجود يفتقر الى محلّ، فيكون حلوله في ذلك المحلّ اضافة أُخرى، و يلزم التسلسل، وكلام الشيخ يصلح جواباً على تقدير ايراد السؤال على الوجه الأول، أمّا على هذا الوجه فلا.

وثالثها: اعلم ان الاضافة قد تعرض لجميع المقولات، **أمّا الجوهر** فكالأب والابن ـمثلاًـ؛ **وأمّا الكمّ** فكالأعظم والأصغر؛ **وأمّا الكيف** فكالأسخن والأبرد؛ **وأمّا المضاف** فكالأبعد والأقرب؛ **وأمّا الأين** فكالأعلى والأسفل، **وأمّا المتى** فكالأقدم والأحدث؛ **وأمّا الوضع** فكالأنصب، **وأمّا الملك** فكالأكسى، **وأمّا الفعل** فكالأقطع، **وامّا الانفعال** فكالأشدّ تسخّناً.

[الوضع]

قال: ومنها الوضع والنسبة وهو هيئة للجسم يعرض من نسبة بعض أجزائه الى بعض لوقوعها في الجهات كالقيام والانتكاس.

* *

أقول: الوضع يقال بالاشتراك على معان:

أحدها: قبول الاشارة الحسيّة.

وثانيها: نسبة تعرض للجسم بسبب انتساب بعض أجزائه الى بعض.

وثالثها: نسبة تعرض للجسم بسبب انتساب بعض أجزائه الى بعض و بسبب انتساب بعض أجزائه الى أُمور خارجة عنه، كالقيام والانتكاس، فان القيام انّما يتحقّق بنسبتين: إحديها للجسم بالنظر الى أجزائه؛ والثانية له بالنظر الى أمور خارجة، ككون رأسه من فوق ورجليه من أسفل، ولولااعتبار النسبة الثانيّة لكان الانتكاس قياماً، وأشار المصنف ـرحمه اللهـ الى النسبة الثانية بقوله: «لوقوعها في الجهات».

[الأين]

قال: ومنها الأين وهو كون الشيء في مكانه كالماء في الكوز.

* *

أقول: الأين أحد الأجناس العالية، وهو عبارة عن نسبة الشيء الى مكانه بالكون فيه، وهو أمر مغاير للمتمكّن والمكان لافتقاره في تحقّقه اليهما، مثل كون الماء في الكوز.

وهو حقيقي وغير حقيقي، فالحقيقيّ هو كون الشيء في مكانه المختصّ به، وغير الحقيقيّ مثل كون زيد في الدار وفي السوق.

[مَتى]

قال: ومنها متى، وهو كون الشيء في زمانه كقيام زيد الساعة.

* *

أقول: «متى» أحد الأجناس العالية، وهو عبارة عن كون الشيء في زمانه أوفي طرفه، وهو مغائر للشيء والزمان على ماسلف في الاين كقيام زيد الساعة.

[الملك]

قال: ومنها الملك والجدة وله، وهو التملك للشيء. وقيل: كون الشيء مشمولاً بماينتقل بانتقاله كالتلبّس والتختّم.

* *

أقول: المُلك أحد الأجناس العالية، قال الشيخ أبوعلي -رحمه الله- في الشفاء: «مقولة المُلك لااحققها، ويشبه أن تكون عبارة عن كون الشيء مشمولاً لغيره ينتقل بانتقاله، كالتلبّس والتختّم».

أمّا المصنّف -رحمه الله- فانه جعلها عبارة عن نسبة التملّك للشيء، قال رحمه الله: «وباعتبار وقوع الاشتباه فيها وضع الأوائل لها الملك والجدة وله، ليوقف على معانيها» وأشكل عليه «بأنّ التملّك من باب المضاف» وللمانع أن يمنع من ذلك وان كانت الاضافة عارضة له.

[أن يفعل وأن ينفعل]

قال: ومنها أن يفعل وأن ينفعل، وهما **هيئتان غير قارّتين تعرضان للمؤثّر والمتأثّر حال التأثير والتأثّر**، كالإحراق والإحتراق في النار والحطَب.

* *

أقول: مقولة **أن يفعل** أحد الأجناس العالية، وكذا مقولة **أن ينفعل**، **فأن يفعل**: هيئة غير قارّة تعرض للمؤثّر حال تأثيره، كالاحراق في النار؛ **وأن ينفعل**: هيئة غير قارّة تعرض للمتأثّر حالة التأثّر كالاحتراق في الحطب.

ولايقالان على الفعل والإنفعال بعد استقرارهما ونفاد الفعل، بل في حالة الفعل والإنفعال.

[المقولات عشر]

قال: وهذه هي المقولات العشرة، وكون التسعة عرَضاً عرضيّ لها.

* *

أقول: هذه المقولات العشرة هي الأجناس العالية ولاجنس سواها، والوقوف على ذلك من أعسر الأمور.

وواحدة من هذه العشرة جوهر والتسعة الباقية أعراض، وصدق العرض عليها صدق العارض على معروضه، لاصدق الجنس على أنواعه، لأن معنى العرض هو العروض للشيء وهو نسبة العارض الى المعروض، فهو متأخّر والجزء متقدّم، ولأن كثيراً من المقولات نعلم حقايقها ونشك في عرضيّتها فلايكون العرض جنساً.

[المتقابلان]

قال: والمتقابلان **شيئان يمتنع تعلّقهما معاً** بموضوع واحد ينسبان اليه من جهة واحدة، و يعقل أو يوجد أحدهما بازاء الآخر أوفي غاية البُعد من الآخر.

* *

أقول: هذا رسم المتقابلين، و يفهم منه معنى التقابل، فقولنا «شيئان» شامل للمتقابلين وغيرهما وقولنا «يمتنع تعلّقهما بموضوع واحد» احترزنا به عن غير المتقابلين ممالايمتنع تعلقهما بموضوع واحد كالسواد والحركة. وقولنا «ينسبان اليه» احترزنا به عن موضوع لايصحّ نسبة الشيئين اليه كالسواد والحركة اذا نسبا الى المجردات فانهما شيئان يمتنع تعلّقهما بالمجرد وليسا متقابلين لمالم يصحّ نسبتهما اليه، وقولنا «من جهة واحدة» احترزنا به عن الاضافيتين اذا تعلّقتا بموضوع واحد لامن جهة واحدة، فانها لايتقابلان كأبوّة زيد لعمرو و بُنوّته لخالد.

اذا عرفت هذا فالمتقابلان إن عقل أحدهما بازاء الآخر فهما **المتضايفان**، وان وجد أحدهما بازاء الآخر فهما **العدم والملكة** ان اختصا بموضوع واحد، والاّ فهما **السلب والايجاب**، وان وجد أحدهما في غاية البعد من الآخر فهما **الضدّان**.

[أقسام التقابل]

قال: وأقسام التقابل أربعة:

أولها: الأيجاب والسلب كقولنا: «فرس، ولافرس»؛ أو «زيد كاتب، زيد ليس بكاتب» وهو بحسب القول.

وثانيها: التضايف ـوقد مرّ ذكره ـ. **وثالثها:** التضادّ ؛ **ورابعها:** الملكة والعدم.

* *

أقول: المتقابلان إمّا أن يكونا وجوديّين أو يكون أحدهما وجودياً والآخر عدمياً؛ والثاني امّا أن ينظر الى الوجود والعدم في اللفظ والقول ـلاغيرـ او بالنسبة الى الوجود الخارجي.والأوّل هو تقابل **السلب والايجاب** ـسواء اخذ بالنسبة الى المفردات كقولنا: «فرس، ولافرس»، او الى المركبّات كقولنا: «زيد كاتب، زيد ليس بكاتب». وهذا التقابل بحسب اللفظ والقول. والثاني هو تقابل **العدم والملكة** كتقابل البصر والعمى.

وأمّا إذا كانا وجوديّين فإمّا أن يكون بينهما غاية البُعد، أو يكون أحدهما معقولاً بالقياس إلى الآخر؛ والأوّل **التضادّ** كتقابل السواد والبياض، والثاني **التضايف** ـوقد مضى بيانه في المقولات.

[الضدّان]

قال: والمشهور إن «الضدين» أمران ينسبان الى موضوع ولايمكن أن يجتمعا فيه، كالذكورة والأنوثة، **والتحقيق يقتضي** كونهما موجودين -في غاية التخالف- تحت جنس قريب يصحّ منهما أن يتعاقبا على موضوع أو يرتفعا عنه، كالسواد والبياض.

* *

أقول: تقابل الضدين يطلق في المشهور على معنى وفي التحقيق على معنى آخر:

أمّا في المشهور: فيطلق الضدّان على كل أمرين ينسبان الى موضوع واحد ولايمكن أن يجتمعا فيه -سواء كانا وجوديّين أو أحدهما، وسواء اندرجا تحت جنس قريب، اولا؛ كما يجعلون الذكورة ضدّ الأنوثة.

وأمّا بحسب التحقيق وهو مصطلح الحكماء فيطلق الضدان على كلّ وجوديّين بينهما غاية التباعد بشرط اندراجهما تحت جنس قريب يصحّ منهما أن يتعاقبا على موضوع واحد وارتفاعهما معاً عنه؛ فقولنا: «وجوديّين» يخرج منه العدم والملكة كالذكورة والأنوثة؛ وقولنا: «بينهما غاية التباعد» يخرج منه الحمرة والخضرة -مثلاً-. وقولنا: «تحت جنس قريب» ليخرج عنه مثل العشق الذي هو مستفاد من افراط قوة الجذب والانتقام الذي هو من افراط قوة الدفع.

[الملكة]

قال: وأمّا الملكة **فالمشهور** «انها مايوجد في موضوع وقتاً مّا، ويمكن أن ينعدم عنه ولايوجد بعده» كالابصار؛ **والعدم:** «انعدامها عنه في وقت امكانها» كالعمى.

والتحقيق يقتضي انها ماينسب الى موضوع يكون طبيعة ذلك الموضوع الشخصيّة أو النوعيّة أو الجنسيّة قابلة له كالزوجيّة،والعدم عدمها بالنسبة الى قابلها كالفرديّة.

* *

أقول: كما اختلف تفسير الضدّين بحسب الشهرة والتحقيق كذلك اختلف تفسير الملكة بحسب الشهرة والتحقيق.

أمّا بحسب الشهرة فانها عبارة عمّا يوجد في موضوع وقتاً مّا ويمكن أن ينعدم ولايوجد بعده

كالابصار، ولاالقوّة مطلقاً كما للجنين بل القدرة على الابصار ـ ويمكن أن ينعدم عن الموضوع أي يستحيل الى العدم من غير عكس؛ **والعدم** انعدام تلك الملكة وارتفاع ذلك التهيّؤ ـ كالعمى فانّه ليس عدم البصر مطلقاً، بل عدمه في وقت امكانه وتهيّؤ الموضوع له.

وأمّا **بحسب التحقيق**: فان الملكة ماينسب الى موضوع قابل له لابحسب طبيعيّة طبيعة شخصيّة ـ لاغير ـ بل بحسب طبيعة نوعيّة أو جنسيّة؛ وذلك كالبصر بالنسبة الى الأكمه، فان طبيعة شخصه وان لم يكن قابلة له الاّ ان طبيعة نوعه ـ وهي الانسانيّة قابلة له؛ و بالنسبة الى العقرب فان الابصار غير ممكن لشخص العقرب ولالنوعها، بل لجنسها ـ وهو كونها حيواناً.

* * *

قال: وظاهر ان حكم هذين القسمين في العموم بحسب الاعتبارين متعاكس.

* *

أقول: ظهر من تفسير التضادّ والملكة بحسب الشهرة والتحقيق تعاكسهما في العموم والخصوص، وذلك لأنّ **التضاد بحسب الشهرة** قد بيّنا انه لايشترط فيه كونهما وجوديّين، ولاغاية التباعد **وبحسب التحقيق** يشترط فيه ذلك ـ فحينئذ التضادّ بحسب الشهرة أعمّ منه بحسب التحقيق.

وأمّا الملكة فانها بحسب الشهرة عبارة عن تهيّؤ الموضوع الشخصي للشيء، **والعدم** ارتفاع تهيّؤ ذلك الموضوع.

وبحسب التحقيق عبارة عن تهيّؤ الموضوع الشخصي أو النوعي أو الجنسي للشيء، **والعدم** ارتفاع ذلك التهيّؤ عن ذلك الموضوع الشامل للثلاثة.

فالملكة بحسب الشهرة **أخصّ** منه بحسب التحقيق، وقد كان التضادّ بحسب الشهرة **أعمّ** منه بحسب التحقيق؛ فتعاكس حكمهما في العموم بحسب الشهرة والتحقيق.

[أقسام التقدم والتأخّر]

قال: والمتقدّم والمتأخّر قد يكونان **بالزمان** كالأب وابنه؛ أو **بالذات** كالعلّة ومعلولها؛ أو **بالطبع** كالواحد والاثنين؛ أو **بالوضع** كالصف الأول والثاني؛ أو **بالشرف** كالمعلّم ومتعلّمه، وكذلك **المعيّة**. ومافي هذا الفصل لايتعلّق بهذا العلم ولكنّه يفيد فيه.

أقول: الحكماء حصروا أنواع التقدم في هذه الخمسة، ولم نقف لهم على برهان يدلّ على الحصر أكثر من الاستقراء؛ ونقَضَه المتكلّمون بتقدم أجزاء بعض الزمان على بعض؛ واعتذارات الفلاسفة فيه ضعيفة ذكرناها و بيّنّا ضعفها في كتابي **الأسرار والمناهج**.

اذا عرفت هذا فنقول: التقدم يقال عند الأوائل بخمسة معان:

أحدها: **التقدّم بالزمان** ـوهو ظاهر لكل أحد كتقدّم الأب على الإبن، بمعنى انّ للأب وجوداً في زمان وللابن وجوداً في زمان آخر، وزمان الأب متقدّم على زمان الإبن، فيقال للأب «انه متقدّم على الابن بالزمان».

وثانيها: **التقدّم بالذات**، وهو التقدّم بالعلّية كتقدّم الشمس على الضوء، وحركة الاصبع على حركة الخاتم ـفانّا نعلم انه لولا حركة الاصبع لم يتحرك الخاتم ـ فهذا الترتيب العقلي هو المعنيّ **بالتقدّم بالعليّة**، وهو خفيّ عند جماعة من الناس.

وثالثها: **التقدّم بالطبع**، وهو كتقدّم الواحد على الاثنين، فانه لولا الواحد لم يتحقّق للاثنين وجود، وقد يتحقّق الواحد ـوان لم يكن الاثنان موجوداً ـ فهذا الترتّب المعلوم هو المراد بـ«التقدم الطبيعي» (الطبعي ـن)

والفرق بين هذا النوع من التقدّم و بين الأول ان المتقدّم هناك كان كافياً في وجود المتأخر، بحيث يستحيل انفكاكه عنه، والمتقدّم هنا ليس علّة تامّة في المتأخر، اذ قد يمكن وجود المتقدّم وان لم يكن المتأخر ثابتاً.

ورابعها **التقدّم بالرتبة**، امّا الرتبة الحسيّة كتقدّم الصف الأول على الصف الثاني بالنظر الى الامام، أو الرتبة العقليّة كتقدّم الجنس على النوع ان اعتبر الترتيب بالنسبة الى العموم.

وخامسها: **التقدم بالشرف والفضيلة** كتقدّم العالِم على متعلّمه.

واذا عرفت أصناف التقدّم فاعرف منها **أصناف التأخر** ـوهو ظاهر ـ وكذا أصناف المعيّة ـالاّ في المعيّة بالعليّة، لاستحالة اجتماع علّتين مستقلّتين على معلول واحد ـ والمصنّف أطلق ذلك وليس بجيّد.

وهذا **الفصل خارج عن هذا الفنّ** لما بيّنّا، لكنّه مفيد فيه لاحتياج المنطق في اكتساب الحدود والمقدمات اليه، لأنه متى لم يعرف ان محدوده وكل واحد من حدّي مطلوبه تحت أيّ جنس من الأجناس العالية يقع لم يقدر على تحصيل الفصول والحدود الوسطى.

قال:

الفصل الثالث

فى القضايا وأحوالها

[الدلالة]

وجود الشيء في الكتابة بحسب الأغلب يدلّ على وجوده في العبارة، وهو دائماً يدلّ على وجوده في الأذهان -وهما بالوضع- وهو على الذي في الأعيان، -وهو بالطبع- والأطراف بتوسّط الأوساط.

* *

أقول: لـمّافرغ من البحث عن المفردات المفيدة لاكتساب التصوّرات، شرع في البحث عن المركّبات -أعني القضايا وأحكامها المفيدة لاكتساب التصديقات- وقبل أن يشرع في المقصود مهّد قاعدة دالّة على العلاقة الراسخة بين اللفظ والمعنى بحيث يوثر أحوال اللفظ في أحوال المعنى.

اذا عرفت هذا فنقول: للشيء وجود في الأعيان ذاتي له لابالنظر الى أذهان المتصورين، ووجود في الأذهان اذا تصور وحصلت صورته في ذهن المتصوّر له، ووجود في العبارة اذا تلفّظ باسمه الدالّ عليه، ووجود في الكتابة اذا رقم صورة تدلّ على اللفظ الدالّ عليه.

فالوجود في الكتابة يدلّ غالباً على وجوده في العبارة -لادائماً- اذ قد يوجد كتابة من غير تلفّظ بعبارة، بل ينتقل الذهن منها الى المعنى من غير ذكر المكتوب، أمّا الوجود في العبارة فانه دائماً يدل على وجوده في الذهن، اذ المتلفّظ بالاسم إنّما يتلفّظ به اذا تصوّر معناه -امّا اجمالاً أو تفصيلاً- وهاتان الدلالتان وضعيّتان يختلف باختلاف الأوضاع.

وأمّا دلالة مافي الذهن على مافي الخارج فهي طبيعيّة لاتختلف باختلاف الناس.

واعلم ان قول «الوجود» على الخارجي بحسب الحقيقة، وعلى الباقية بحسب المجاز.
واعلـم انّ الأطراف يدلّ بعضها على بعض بحسب توسّط الأوساط كدلالة «الوجود» في الـكتابة على الوجود الخارجي، فانها إنّما هي بواسطة دلالة الكتابة على العبارة، ودلالة العبارة على الوجود الذهني، ودلالة الذهنيّ على الخارجي.

[التقييدي]

قـال: الأقـاويـل أنواع: منها **التقييدي** وهو في قوّة المفردات، كـ«الحيوان الناطق» فهو بمنزلة «الانسان».

* *

أقول: القول هو اللفظ المركب، وهو امّا تامّ أو غير تامّ.
فـغير الـتامّ امّا تقييديّ، وهو أن يكون الجزء الثاني قيداً في الأول يختصّ (يتخصّص ـن) به، كـالحيوان الناطق، وهو في قوّة المفرد، لدلالته على مادلّ عليه الانسان ـ وهو لفظ مفرد ـ وهذا النوع من المركّب هو المستعمل في الحدود والرسوم.
وامّـا غير تـقـيـيـديّ، وهـو غير مستعمل في شيء من الصناعات الآ بانضمام غيره اليه، كقولنا: «زيد في».

[القول الخبري]

قـال: ومنها الخبري، وهو الذي يعرض له لذاته أن يكون صادقاً أو كاذباً، و يسمّى **قولاً جـازمـاً وقـضـيّة**، وهما أخصّ بالعلوم، وسائر الأنواع ـ كالاستفهام والأمر والتعجب وغيرها ـ أخصّ بالمحاورات.

* *

أقـول: هـذا هـو الـنـوع الـثـاني مـن أنـواع المركب، وهو التامّ، وهو امّا أن يكون محتملاً للصدق والكذب لذاته، أو لايكون.
والأول هـو الخبر، والقضيّة، والقول الجازم كقولنا: «الانسـان حيوان» فانه يصحّ عليه توارد الصدق والكذب لذاته.

وهذان النوعان -أعني المركب التقييدي والخبري- **أخصّ بالعلوم**، لأن الأول يستعمل في الحدود والرسوم، والثاني يستعمل في القياس والاستقراء والتمثيل.

والثاني -وهو الذي لايحتمل الصدق والكذب لذاته فإمّا أن يدلّ على طلب الفعل دلالة وضعيّة، وهو **الأمر** إن كان مع الاستعلاء، والاّ **فالدعاء** إن كان مع الخضوع، **والالتماس** إن كان مع التساوي؛ وان لم يدلّ على طلب الفعل فهو التنبيه؛ و يندرج فيه **التمنّي، والترجّي، والتعجّب، والقسم، والنداء.**

وهذه المركبات أخصّ بالمحاورات -كما يستعمل مثل هذه في الخطابة والشعر كثيراً.

واعلم ان هذه الأنواع قد يحتمل الصدق والكذب أيضاً، فان من قال: «ليت لي مالاً» يقال له: «صدقت» أو «كذبت» بواسطة المتمنّي -لالذاته- وكذا من قال: «إضرب» فانه يحتمل الصدق والكذب باعتبار ارادة الضرب، فبقيد قولنا: «لذاته» تخرج هذه الأنواع عن أن تكون إخباراً

[أجزاء القضيّة]

قال: وكلّ قضيّة تشتمل على جزئين: **مايحكم عليه وما يحكم به.**

أقول: القضيّة هي القول المركب الذي حكم فيه بصدق الثاني على ماصدق عليه الأول أو بمصاحبته له، أو بمعاندته، أو بسلب ذلك، كقولنا: «الانسان حيوان» فلابدّ فيها من جزئين: الصادق على الشيء -**وهو المحكوم به**- والذي يصدق عليه المحكوم به- **وهو المحكوم عليه**- وتشتمل أيضاً على **رابطة**، لكن الجزئان الأولان هما المادّتان؛ وكقولنا: «ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» فقد حكمنا باستصحاب وجود النهار لطلوع الشمس؛ وكقولنا: «امّا أن يكون العدد زوجاً أو فرداً» فقد حكمنا بالمعاندة بينهما.

* *

قال: والتأليف الأول يكون من مفردات تامّ الدلالة، وجزءاه: **موضوع** هو اسم لامحالة، **ومحمول** تربط به رابطة ربّما لايتلفّظ بها وتكون **القضيّة ثنائية** -كقولنا: زيد كاتب- أو يتلفّظ فتصير ثلاثية -كقولنا: زيد هو كاتب-.

قال: والتأليف الأول يكون من مفردات تامّ الدلالة، وجزءاه: **موضوع** هو اسم لامحالة، **ومحمول** تربط به رابطة ربّما لايتلفّظ بها وتكون **القضيّة ثنائيّة** ـ كقولنا: زيد كاتب ـ أو يتلفّظ فتصير **ثلاثيّة** ـ كقولنا: زيد هو كاتب ـ.

وفي الفارسية لابدّ منها وهي لفظ «است» بلغتهم.

* *

أقول: التأليف (المتآلف ـ ن) قسمان: أول وثان.

فالتأليف الأول هو المؤلّف من المفردات لأنه أول تأليف يقع في القضايا، والثاني هو المؤلّف من قضايا، مؤلّفة من مفردات أو غيرها.

فالأول: هو المؤلّف من المفردات التامّة، وهو امّا اسمان، أو اسم محكوم عليه وفعل محكوم به؛ كقولنا «الانسان حيوان» و«الانسان يكتب». فالانسان ـ وهو أحد جزئي هذا التأليف وهو المحكوم عليه ـ يسمّى **موضوعاً**، ويجب أن يكون اسماً، لاستحالة الاخبار عن معنى الأفعال والحروف بمجرد ذكرهما. و«الحيوان» هو جزء ثان يسمّى **المحمول** وهو قد يكون اسماً وقد يكون فعلاً لصحة الاخبار بالقسمين. **ورابط** يربط المحمول بالموضوع وهو الجزء الثالث للقضيّة وهو الجزء الصوري، **وهي** ـ أعني الرابطة ـ قد تكون مذكورة في اللفظ فتسمّى **القضية ثلاثية** لاشتمالها على الأجزاء الثلاثة كقولنا «الانسان هو كاتب» فان لفظة «هو» رابطة، بين الموضوع والمحمول، وقد تحذف للعلم بها كقولنا: «الانسان كاتب» وتسمّى **القضيّة ثنائية وهذا** في لغة العرب، وقد يجب ذكر الرابطة في بعض اللغات كالفارسية مع عدم العطف.

[القضيّة الحمليّة وأقسامها]

قال: والمؤلّفة هذا التأليف **حمليّة**؛ امّا **موجبة** يحكم فيها بكون المحمول مقولاً على مايقال عليه الموضوع ـ سواء وضع ذات وحدها أو مع صفة ـ كقولنا: «الانسان ـ أو الضاحك ـ كاتب». أو **سالبة: كقولنا: «الانسان ـ أو الضاحك ـ ليس بكاتب».**

أقول: القضيّة المؤلّفة هذا التأليف ــ أعني الثاني الأول ــ تسمّى حمليّة؛ وهي امّا موجبة أو سالبة؛ فالموجبة هي التي يحكم فيها بكون المحمول مقولاً على مايقال عليه الموضوع سواء كان الموضوع هو الذات أو الذات مع الصفة. مثال الأول قولنا: «الانسان كاتب» فان معناه ان مايقال عليه «الانسان» يقال عليه «الكاتب» لكن الانسان يقال على نفسه لأنه نفس الذات ـ لاصفة خارجة عنها ـ.

مثال الثاني قولنا: «الضاحك كاتب» فان معناه ان مايقال عليه «الضاحك » يقال عليه «الكاتب» لكن الضاحك صفة مقولة على الانسان ـ لانفس الانسان ـ.

والسالبة: هي التي يحكم فيها بسلب المحمول عما يقال عليه الموضوع ـ سواء كان الموضوع نفس الذات، كقولنا: «الانسان ليس بكاتب» أو صفة خارجة عنه، كقولنا: «الضاحك ليس بكاتب».

[القضيّة الشرطيّة وأقسامها]

قال: والتأليف الثاني يكون من القضايا، والمؤلّفة منها شرطيّة، يسمّى جزئيها **مقدّماً وتالياً**.

وهو امّا بمصاحبة و يسمّى **متّصلة**، كقولنا في الايجاب: «إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود»، وفي السلب: «ليس إن طلعت الشمس فالخفّاش ببصير» ؛ أو بمعاندة و يسمّى **منفصلة**، كقولنا في الايجاب: «العدد إمّا زوج وإمّا فرد» وفي السلب: «ليس العدد إمّا زوجاً أو منقسماً بمتساو يين».

ورابطتها أدوات الشرط والجزاء والعناد.

* *

أقول: التأليف الثاني هو الذي يقع بين القضايا، ولمّا كان الحكم بين القضيّتين ليس بأن يكون إحدى القضيّتين هو الأُخرى، لأن بعض الأقوال الجازمة لايكون هو البعض الآخر كما كان في الحمليّات، فوجب أن يكون الحكم فيها انّما هو بملازمة بعض القضايا لبعض، أو بسلب الملازمة، أو بمعاندة بعضها لبعض، أو بسلب المعاندة، ـ والاّ انتفى التركيب بينها ـ.

إذا عرفت هذا فنقول: هذا النوع من التركيب يسمّى شرطيّاً، أمّا في المتصلة فبالحقيقة لوجود حرف الشرط فيها، وأمّا في المنفصلة فبالمشابهة بينها من حيث وقوع التركيب بين

القضايا فيها، و يسمّى الجزءان في هذا التركيب **مقدماً وتالياً**.

فالمقدم في المتّصلة هو الذي يقترن به حرف الشرط، وهو قولنا: «إن كانت الشمس طالعة» -مثلاً- **والتالي** هو الذي يقترن به حرف الجزاء وهو قولنا: «فالنهار موجود».

والمقدّم في المنفصلة غيرمتميّزعن التالي في الطبع، لأن معاندة أحد الشيئين للآخر تستلزم معاندة الآخر له، فأيّهما جعل المقدّم صحّ وكانت القضيّة واحدة، بخلاف المتّصلة -التي في طبيعة أحد جزئيها أن يكون ملزوماً والآخر لازماً.

إذا عرفت هذا فنقول: الشرطيّة إمّا **متّصلة** -إن حكم فيها بالمصاحبة بين الشيئين- أو بسلب المصاحبة، كقولنا في الايجاب: «إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» وفي السلب: «ليس إن كانت الشمس طالعة فالخفّاش ببصير» **وإمّا منفصلة** إن حكم فيها بالمعاندة بين الجزئين أو بسلبها، كقولنا: «العدد إمّا زوج أو فرد» و«ليس العدد إمّا زوجاً أو منقسماً بمتساويين».

ورابطة المتصلة هي أدوات الشرط كـ«إنْ» الشرطيّة و«فاء» الجزاء. ورابطة المنفصلة هي أدوات العناد كـ«إمّا» و«أو».

[أقسام القضيّة الشرطية بحسب التركيب]

قال: وقد تتألّف الشرطيّة من الحمليّات والشرطيّات مرّة بعد أخرى.

* *

أقول: لما كانت الشرطيّات مؤلّفة من قضيّتين، وكانت القضيّة منقسمة إلى الحمليّة والشرطيّة، انقسم تركيب **الشرطيّة إلى ثلاثة أقسام: أحدها** ماتركّب من الحمليّتين -وهي الشرطية البسيطة- **وثانيها** ماتركّب من الشرطيتين، **وثالثها** ماتركّب من الحمليّة والشرطيّة.

ثم إن الشرطيّة قد تكون متّصلة ومنفصلة، **فانقسم ماتركّب من الشرطيّتين أو من الشرطية والحملية** إلى ماتركّب من متّصلتين، أو منفصلتين، أو متّصلة ومنفصلة، أو متّصلة وحمليّة أو منفصلة وحمليّة.

ثم إن مقدم المتّصلة لماتميّزعن تاليها بالطبع -بخلاف المنفصلة- كانت **أقسام المتّصلة تسعة وأقسام المنفصلة ستة**.

أمثلة المتّصلة:

أولها مايتركّب من الحمليّتين، كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود».

وثانيها مايتركب من متّصلتين كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فكلّما كانت النهار معدوماً كانت الشمس غاربة».

وثالثها مايتركب من منفصلتين كقولنا: «كلّما كان العدد امّا زوجاً أو فرداً فالكواكب إمّا زوج أو فرد».

ورابعها مايتركب من حمليّة ومتّصلة ـ والحمليّة مقدم ـ كقولنا: «كلّما كان طلوع الشمس علة لوجود النهار فكلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود »

وخامسها مايتركّب من حمليّة ومتّصلة ـ والمتّصلة مقدّم ـ كعكس المثال.

وسادسها مايتركّب من حمليّة ومنفصلة ـ والحمليّة مقدّم ـ كقولنا: «كلّما كان هذا عدداً فهو امّا زوج أو فرد».

وسابعها مايتركّب منها ـ والمنفصلة هي المقدم ـ كعكس هذا المثال.

وثامنها مايتركب من متّصلة هي المقدم ومنفصلة كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فامّا أن يكون الشمس طالعة، وامّا أن لايكون النهار موجودا».

وتاسعها مايتركب من منفصلة هي المقدّم ومتّصلة ـ كعكس هذا المثال.

أمثلة المنفصلة:

أولها مايتركّب من حمليّتين كقولنا: «العدد امّا زوج أو فرد».

وثانيها مايتركب من متّصلتين كقولنا: «امّا أن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وامّا أن لايكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود».

وثالثها مايتركب من منفصلتين كقولنا: «إمّا أن يكون العدد إمّا زوجاً وإمّا فرداً، وامّا أن يكون امّا زوجاً وامّا منقسماً بمتساويين».

ورابعها مايتركّب من حمليّة ومتّصلة كقولنا: «امّا أن لايكون طلوع الشمس علة لوجود النهار، وامّا أن يكون كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود».

وخامسها مايتركّب من حمليّة ومنفصلة كقولنا: «امّا أن لايكون هذا عدداً، وامّا أن يكون امّا زوجاً أو فرداً».

وسادسها مايتركّب من متّصلة ومنفصلة كقولنا: «امّا أن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وامّا أن يكون الشمس طالعة وامّا أن يكون النهار موجوداً».
وقد يتضاعف التركيب من الشرطيات المتّصلة والمنفصلة مرة بعد أُخرى.

[مناط الصدق في القضايا الشرطية]

قال: وهذا التأليف يخرج أجزاءها عن أن يكون قضايا، فيصير الايجاب والصدق ومقابلاهما متعلّقة بالربط ولايلتفت فيها الى أحوال أجزائها.

* *

أقول: وهذا التأليف الشرطي يخرج أجزاء القضيّة عن أن تكون قضايا محتملة للصدق والكذب، لأنّا اذا قلنا «الشمس طالعة» احتمل الصدق والكذب، فاذا قلنا: «ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» خرج قولنا: «الشمس طالعة» و«النهار موجود» عن أن يكونا قضيّتين ولم يبق الصدق والكذب متوجّهاً الاّ الى الاتصال، فانه يمكن تركيب المتّصلة الصادقة من كاذبين، كقولنا: «ان كان الانسان حماراً فهو ناهق» وكذلك قد تتركب المتّصلة الكاذبة من صادقين، كقولنا: «ان كان الانسان حيواناً فهو ناطق».
فقد ظهر انّ الصدق ومقابله -أعني الكذب- **توجّه إلى الإتّصال لاإلى أجزاء القضيّة**، وكذلك الايجاب ومقابله-أعني السلب- يتوجّه ايضاً الى الاتّصال، لاالى أجزاء القضيّة فقد تتركّب الموجبة من سالبتين كقولنا: «كلّما لم يكن العدد زوجاً لم يكن منقسماً بمتساويين».
وقد تتركب السالبة من موجبتين كقولنا: «ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود». وكذلك الحكم في المنفصلة.

[أقسام المتصلة]

قال: ومن المتّصلة لزوميّة، كقولنا: «ان كان زيد يكتب فهو يتحرّك يده». ومنها اتفاقية، كقولنا: «ان كان الانسان ناطقاً فالحمار ناهق».

* *

أقول: المتّصلة قد تكون لزوميّة وقد تكون اتفاقيّة: لأن الاتّصال بين المقدم والتالي ان كان لعلاقة بينهما -كالعليّة والتضايف- كانت لزومية، كقولنا: «كلّما كان زيد يكتب فهو

يتحرك يده» فان الكتابة تستلزم حركة اليد ويمتنع انفكاكها عنها.

وان كان الاتّصال لابسبب ـبل بمجرد الاتفاق والمصاحبة سميّت اتفاقية، كقولنا: «ان كان الانسان ناطقاً فالحمار ناهق» فانه ليس بين كون الانسان ناطقاً وكون الحمار ناهقاً مصاحبة لزوميّة، بل بمجرد الاتفاق.

[تركيب المتصلة اللزومية]

قال: والكاذب يستلزم الكاذب أو الصادق، والصادق لايستلزم الكاذب، وقس الممكن والمحال عليها.

* *

أقول: قد بيّنا ان الصدق ومقابله انّما يتعلّق بالاتّصال والانفصال ـلابأجزاء القضيّة ـ اذا ثبت هذا فالمتصلة اللزومية تصدق عن صادقين، كقولنا: «كلّما كان الانسان حيواناً كان جسماً»؛ وعن كاذبين، كقولنا: «كلّما كان الانسان حماراً كان ناهقاً»؛ وعن مقدم كاذب وتالٍ صادق، كقولنا: «كلّما كان الانسان حماراً كان حيواناً» لأن اللازم جاز أن يكون أعم من الملزوم.

ولايمكن أن يتركب من مقدم صادق وتالٍ كاذب والاّ لزم صدق الكاذب وكذب الصادق، لأن قضيّة اللزوم انه اذا صدق الملزوم صدق اللازم، واذا كذب اللازم كذب الملزوم؛ وقس الممكن والمحال على الصادق والكاذب، وذلك لأنّ المحال يجوز أن يستلزم الممكن ولايمكن استلزام الممكن المحال.

[تركيب المتصلة الاتفاقية]

قال: ولااتفاقيّة الاّ عن صادقين.

* *

أقول: الاتفاقيّة تفسر بأمرين: **أحدهما** التي يحكم فيها باجتماع المقدم والتالي على الصدق من غير ملازمة بينهما، كقولنا: «كلّما كان الانسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً».
والثاني التي يحكم فيها بصدق التالي مطلقاً ـسواء كان المقدم صادقاً كهذا المثال، او كاذباً

كقولنا: «كلّما كان الخلأ موجوداً فالانسان ناطق».

والأول أخصّ من الثاني، وهي المستعملة في هذا الكتاب، ولايمكن أن تصدق الاّ عن صادقين.

واذا عرفت ماتركّبت منه الصادقة فالكاذبة مايتركّب من مقابلاته.

[أقسام المنفصلة]

قال: ومن المنفصلة حقيقية تمنع الجمع والخلوّ ـ كما مرّ ـ و تتألّف عمّا في قوة طرفي النقيض.

* *

أقول: قد بينّا ان المنفصلة هي التي يحكم فيها بالمعاندة بين القضيّتين، ولمّا كانت أقسام المعاندة ثلاثة ـ لأن التعاند امّا في طرف الوجود خاصّة، أو العدم خاصّة، أو فيهما معاً ـ كانت أقسام المنفصلة ثلاثة:

أحدها: التي يحكم فيها بالمعاندة بين طرفيها في الصدق والكذب معاً، على معنى انه لايمكن اجتماع طرفيها على الصدق ولاعلى الكذب، كقولنا: «العدد امّا زوج أو لازوج» وتسمّى الحقيقية وهي المانعة للجمع والخلوّ.

وتركيبها إنّما يكون من القضيّة ونقيضها، أو من القضيّة ومساوي نقيضها؛ لأن الشيء ونقيضه لايمكن اجتماعهما في الوجود والعدم، وكذا الشيء ومساوي نقيضه لاستلزام وجود أحد المتساويين وجود المساوي الآخر، واستلزام عدمه عدمه، أمّا الأعمّ من النقيض فانه لايمنع الجمع بين الشيء وبينه، والأخصّ لايمنع من الخلوّ عن الشيء وعنه، فتعيّن تركيبها ممّا قلناه.

* * *

قال: ومنها مايمنع الجمع فقط كقولنا: «هذا الشخص امّا حجر أو شجر» ويحدث من تخصيص أحد الطرفين.

أقول: هذا هو القسم الثاني من أقسام المنفصلة وهي التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق خاصّة، وتسمّى **مانعة الجمع**؛ كقولنا: «هذا الشيء امّا حجر أو شجر» فانه يستحيل اجتماعهما على الصدق ويمكن كذبهما معاً، فالتعاند بين جزئيها انّما هو في الصدق خاصّة.

وهي مؤلّفة من الشيء والأخصّ من نقيضه، لأن نقيض الحجر هو اللاحجر، والشجر أخصّ منه، فاذا حذف «اللاحجر» وأورد بدله «الشجر» كانت مانعة الجمع؛ وكذا نقيض الشجر هو اللاشجر، والحجر أخصّ منه، فاذا حذف وأورد بدله حدثت المنفصلة المذكورة.

وانّما منعت الجمع خاصّة لاستحالة اجتماع الشيء مع ماهو أخصّ من نقيضه، لأن وجود الخاصّ يستلزم وجود العام، ولمّا جاز ارتفاع الشيء مع ماهو أخصّ من نقيضه ولايلزم منه رفع النقيضين لم يمنع الخلوّ.

* * *

قال: او يمنع الخلوّ فقط، كقولنا: «زيد امّا في الماء وامّا غير غريق» ويحدث من تعميمه.

* *

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام المنفصلة وهو المسمّى **بمانعة الخلوّ**؛ كقولنا: «زيد امّا في الماء وامّا أن لايغرق» فانّه يستحيل ارتفاعهما ويمكن اجتماعهما بأن يكون في الماء ولايغرق، فالتعاند بين جزئيها انّما هو في الكذب ـ لاغير ـ.

وهي مؤلّفة من الشيء وماهو أعمّ من نقيضه، لأن نقيض «الكون في الماء» هو «عدم الكون في الماء» وعدم الغرق أعمّ من عدم الكون في الماء ـ لصدقه معه و بدونه، فاذا حذف «اللاكون في الماء» وأورد بدله «عدم الغرق» حدثت مانعة الخلو، وكذا نقيض «عدم الغرق» هو «الغرق» والكون في الماء أعمّ من الغرق، فاذا حذف الخاص وأورد بدله العام حدثت المنفصلة المذكورة.

وانّما منعت الخلو خاصة لاستحالة الخلوّ عن الشيء وماهو أعمّ من نقيضه، لاستلزام رفع العام رفع الخاصّ، ولمّا جاز وجود العامّ بدون وجود الخاصّ جاز وجود الطرفين وصدقهما معاً

ولم يلزم منه اجتماع النقيضين.

* * *

قال: وكل واحد من الأخيرين ان أخذ شاملاً للحقيقيّة كان **بسيطاً والآ فمركّب.**

* *

أقول: مانعة الجمع ومانعة الخلو قد تفسران بماذكره، **فتكونان مركبتين:** وقد تفسران بماهو أعمّ من ذلك **فتكونان بسيطتين.**

بيان ذلك : ان مانعة الجمع قد تفسر بمايحكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق مطلقاً -من غير التعرض لقيد آخر- وحينئذ تكون أعمّ من الحقيقية التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق والكذب، ومن مانعة الجمع التي فسّرناها به.

وقد تفسّر بمايحكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق وجواز اجتماعها على الكذب، وهذا قيد زائد على مافسّرت به أولاً -فخصّصها وخرجت الحقيقية حينئذ عنها وتركّبت، وكانت بالتفسير الأول بسيطة عامة للحقيقية ولها بالتفسير الثاني.

ومانعة الخلوّ تفسّر بأمرين: **أحدهما** التي حكم فيها بامتناع اجتماع طرفيها على الكذب وجواز اجتماعها على الصدق -وهي التي فسّرناها نحن به- ولايدخل الحقيقية تحتها حينئذ، لأن الحقيقيّة -وان وافقتها في الجزء الأول منها الآ انها محكوم فيها بامتناع اجتماع طرفيها على الصدق فعاندتها حينئذٍ.

والثاني التي يحكم فيها بامتناع اجتماع طرفيها على الكذب مطلقاً من غير التعرّض لقيد آخر، فتكون حينئذ أعمّ من الأولى ومن الحقيقيّة، وتكون بسيطة، والأولى مركبة.

[تلازم الشرطيّات]

قال: و يتلازم كل متصلتين مقدمهما واحد وتاليهما طرفا النقيض، وهما مختلفتان بالايجاب والسلب.

* *

أقول: ذهب قدماء المنطقيين الى أن كل متصلتين توافقتا في المقدم والكمّ وتخالفتا في

الكيف وتناقضتا في التالي تلازمتا وتعاكستا.

مثاله: إذا صدق «كلّما كان أ ب فـج د» صدق «ليس ألبتّة إذا كان أ ب فليس ج د» وبالعكس؛ فهاتان متّصلتان مقدمها واحد هو «أ ب» وتاليها طرفا النقيض، لأنَّ تالي الموجبة «ج د» وتالي السالبة «ليس ج د» وهما طرفا النقيض، وهما ـأعني المتّصلتين مختلفتان ـ بالايجاب والسلب.

قالوا: لأنه لولاصدق السالبة على تقدير صدق الموجبة لصدق نقيضها، واستلزم «أ، ب» للنقيضين ـوهو محال ـ ولولاصدق الموجبة على تقدير صدق السالبة لصدق نقيضها، فيكون «أ، ب» غير مستلزم لشيء من النقيضين ـوهو محال ـ.

والمتأخّرون منعوا من الاستلزامين، ودليل الأوائل ضعيف لجواز استلزام المقدم الواحد للنقيضين، وجواز عدم استلزام الشيء الواحد لكل واحد من النقيضين ـوهو الحق ـ.

* * *

قال: و يشترط في اللزومية تعلق الايجاب والسلب باللزوم، وفي السالبة الاتفاقية صدق المقدم.

* *

---

١) بيان المنع وتقريره انّه يجوز أن يستلزم مقدم واحد للنقيضين، وذلك ظاهر في قياس الخلف، فلايتم بيان لزوم السالبة الموجبة، ويجوز أن لايستلزم شيء من النقيضين مقدماً واحداً اذا لم يكن بينه و بينها علاقة، ـكما في الاتفاقيات، فان أكل زيد مثلاً لايستلزم شرب عمرو وعدمه، فلايبقى الاستدلال على لزوم الموجبة للسالبة.

والحقّ ماقاله الأقدمون، ومنع الأواخر غير قادح في المقصود، فان المتصلتين الموصوفتين تؤخذان تارة بمطلق الاتصال، وأخرى باتصال اللزوم، فيجعل اللزوم جزءاً من التالي في احديها، و يؤتى بنقيضه من حيث هو لازم في الأخرى، حتى يكون قولنا: «ليس البتّة إذا كان أ ب يلزم أن يكون ج د» في قوة قولنا: «كلّما كان أ ب فليس يلزم أن يكون ج د» فحينئذ يكون التلازم واضحاً عند التأمّل الصادق، فان التالي اذا لم يكن موافقاً للمقدّم ولالازماً له يكون نقيضه امّا موافقاً له أو لازماً بالبديهة، واذا كان اتّصاله بالمقدّم مطلقاً حتى يصدق بأيّ وجه يراد ـامّا اللزوم أو الاتفاق ـ لم يكن لنقيضه اتصال به ـلاباللزوم ولابالاتفاق ـ وكذلك سلب لزوم التالي للمقدّم على جميع الأوضاع أو بعضها يستلزم ايجاب سلب لزوم التالي على تلك الأوضاع، وايجاب لزوم التالي للمقدم يستلزم سلب لزوم التالي ـبل هو عينه عند التحقيق ـ.

هكذا قال شارح الطالع، والتفصيل يطلب من منطق الشفاء وكتاب الأساس، فليرجع اليها (ط)

أقول: يشترط في التلازم المذكور من الطرفين في اللزومية تعلّق الايجاب والسلب باللزوم، بمعنى ان المتّصلة الموجبة تستلزم سالبة اللزوم -لالازمة السلب- اذا اتفقتا في المقدم والكمّ، واختلفتا في الكيف، وتناقضتا في التالي.

و يشترط في السالبة الاتفاقية صدق المقدم، لأن السالبة الاتفاقية قد تصدق عن مقدم كاذب وتالٍ صادق او كاذب، وفي الموجبة الاتفاقية انّها تصدق عن صادقين.

واذا صدقت السالبة عن مقدم كاذب لم يمكن صدق الموجبة المناقضة لها في التالي المخالفة في الكيف، فلابدّ من اشتراط صدق المقدم في السالبة ليتمّ اللزوم.

وهذا الشرط لاحاجة اليه؛ لأن التقدير ان التالي فيها طرفا النقيض فبقي السلب متوجّهاً الى سلب اللزوم؛ وأما مقدم السالبة الاتفاقية فانّه بعينه مقدم موجبتها لأن التقدير اتحادهما؛ فيكون صادقاً قطعاً.

* * *

قال: و يلزم المتصلة اللزومية متصلة من نقيضي تاليها ومقدمها.

* *

أقول: المتصلة اللزوميّة الكليّة تستلزم متّصلة من نقيض تاليها ومقدمها، كقولنا: كلّما كان أ ب فـ ج د» فانّه يستلزم «كلّما لم يكن ج د لم يكن أ ب» وإلاّ لصدق «قد لايكون إذا لم يكن ج د لم يكن أ ب» و يلزمه «قد يكون إذا لم يكن ج د فـ أ ب» وتنعكس الى قولنا «قد يكون إذا كان أ ب لم يكن ج د» - هذا خلف- وهذا بطريق عكس النقيض وسيأتي بيانه.

وإنّما قيدنا بـ«الكليّة» لأن الجزئيّة لا تستلزم ماذكره، لأنه يصدق: قد يكون اذا كان هذا حيواناً فليس بانسان. ولايلزمه: قد يكون اذا كان انساناً فليس بحيوان. والمصنّف لم يتعرّض لهذا القيد ولابدّ منه-.

* * *

قال: ومنفصلتان مانعة الجمع من عين المقدّم ونقيض التالي، ومانعة الخلوّ بالضدّ منها.

* *

أقول: المتّصلة اللزومية تستلزم منفصلتين:

أحدهما: مانعة الجمع من عين المقدّم ونقيض التالي، كقولنا: «كلّما كان أ ب فج د» يستلزم «امّا أن يكون أ ب أو لايكون ج د» وإنّما تلزم مانعة الجمع لأنّه لوجاز الجمع بين أ ب وعدم ج د كذبت المتّصلة اللزوميّة لاستلزام وجود المقدّم وجود التالي، وعدم التالي عدم المقدّم.

الثانية: مانعة الخلوّ بالضدّ منها -يعني من نقيض المقدّم وعين التالي، فانه يلزم من صدق المتّصلة المذكورة صدق قولنا: امّا أن لايكون «أ،ب» أو «ج،د» مانعة الخلوّ، لأنه لولا ذلك لجاز الخلوّ عن عدم «أ،ب» وثبوت «ج،د» فيلزم جواز ثبوت «أ،ب» وعدم «ج،د». فيصدق الملزوم بدون اللازم -وهو محال-.

* * *

قال: والمنفصلة متّصلة تتألّف من عين أحد الجزئين ونقيض الآخر.

* *

أقول: قد بيّنّا ان أقسام المنفصلة ثلاثة:

أحدها: الحقيقيّة، وهي تستلزم متّصلتين -مقدم كل واحدة منها عين أحد الجزئين وتاليها نقيض الآخر- ومتّصلتين أُخريين- مقدم كل واحدة منها نقيض أحد الجزئين وتاليها عين الآخر، فانّا اذا قلنا: «العدد امّا زوج أو فرد» صدق «كلّما كان العدد زوجاً فليس بفرد» و«كلّما ماكان فرداً فليس بزوج» و«كل ما لم يكن العدد زوجاً فهو فرد» و«كلّما لم يكن فرداً فهو زوج» فان استحالة الجمع بين الجزئين تقتضي صدق المتّصلتين الأوليين، واستحالة الخلو عنهما تستلزم صدق الأُخريين.

وثانيها: مانعة الجمع، وهي تستلزم صدق المتّصلتين الأوليين، كقولنا: «الشيء امّا حجر أو شجر» فانه يستلزم قولنا: «كل ماكان الشيء حجراً لم يكن شجراً» و«كل ماكان شجراً لم يكن حجراً» لاستحالة الجمع بين الجزئين، ولما جاز الخلوّ عنهما وعدمه لم يستلزم عدم أحد

الجزئين ثبوت الآخر ولاعدمه.

وثالثها: مانعة الخلوّ، وهي تستلزم صدق المتّصلتين الأُخريين، كقولنا: «زيد امّا في الماء وامّا أن لايغرق» فانه يستلزم قولنا: «كلّما لم يكن في الماء فهو لايغرق» و «كلّما غرق فهو في الماء» لاستحالة الخلوّ عن الجزئين، ولماجاز الجمع بينهما وعدمه لم يستلزم ثبوت أحد الجزئين ثبوت الآخر ولاعدمه.

* * *

فقد ظهر ان كل واحدة من هذه المنفصلات تستلزم متّصلة مؤلّفة من عين أحد الجزئين ونقيض الآخر، لكن في الحقيقيّة جاز أن يكون العين مقدماً، وجاز أن يكون تالياً لكل واحد من الجزئين، فلزمها أربع متّصلات، وفي مانعة الجمع العين لكل واحد من الجزئين مقدم لاغير، فلزمها متّصلتان، وفي مانعة الخلوّ النقيض لكل واحد منها مقدّم لاغير، فلزمها متّصلتان أيضاً. وماذكره المصنّف شامل لهذه المتّصلات أجمع.

[تركيب القضيّة المنفصلة]

قال: وأجزاء المنفصلة قد تزيد على اثنين.

* *

أقول: هذا ظاهر في مانعة الجمع، كما تقول: «الشيء امّا حجر أو شجر أو حيوان» لأنا نحذف منها النقيض ونذكر ماهو أخصّ منه؛ وفي مانعة الخلوّ كما تقول: «الشيء امّا أن لايكون حجراً، أو لايكون شجراً، أو لايكون حيواناً».

وأمّا الحقيقيّة فان عُني بها مايمتنع الجمع بين كل واحد من أجزائها والجزء الآخر، ومايمتنع الخلوّ عن كل واحد من أجزائها والجزء الآخر امتنع تركيبها من أكثر من جزئين، لأن الجزء الثالث ان صدق معه أحد الجزئين بطل منع الجمع، والاّ بطل منع الخلوّ. وان عُني بها مايمتنع الجمع فيها بين أيّ جزء كان منها و بين الآخر ويمتنع الخلوّ عن جميعها أمكن تركيبها من أكثر من جزئين وثلاثة ـ الى مالايتناهي ـ كقولنا: «العدد امّا زائد أو ناقص أو مساو» و«الأشكال امّا مثلّث أو مربّع أو مخمّس ـ الى مالايتناهي ـ» وهذا التكثّر انّما يحدث من

انقسام أحد جزئي المنفصلة الحقيقيّة الى قسمين، وانقسام أحدهما الى آخرين ـ الى آخر الأقسام ـ.

[القضيّة المعدولة]

قال: واذا تركّبت أداة السلب مع لفظ محصّل صيّرته **معدولاً**، كقولنا: «لاانسان» فاذا جعل جزء قضيّة ـ وخصوصاً محمولها ـ صارت **معدولة**، فتقارب السالبة، الاّ ان السلب في احديها داخل على الرابطة رافع للايجاب وفي الأخرى بخلافه.

* *

أقول: لـمّا كانت الدلالة أولا إنّما هي على الأمور الثبوتيّة و بواسطتها على الأمور العدميّة ـ كان من الواجب اذا قصدنا الدلالة على الأمور العدميّة أن نورد الألفاظ الثبوتية ونعدل بها بأدوات السلب الى تلك الأمور الغير الثبوتيّة، فان كانت تلك الأمور انّما تدل عليها بألفاظ مؤلّفة كالقضايا فلتضف أداة السلب اليها ـ كما في القضايا السالبة، وان كانت إنّما تدلّ عليها بألفاظ مفردة فلتتركّب أداة السلب مع تلك المفردات الثبوتيّة، كقولنا: «لاإنسان»، ـ وحكم هذا التركيب حكم المفرد لأنّا قد جعلنا حرف السلب جزءاً من المفرد ـ وسمّي **معدولاً**، والقضيّة التي تشتمل على مثل هذا سمّي **معدوليّة** ـ منسوبة الى العدول ـ والخالية عنه **محصّلة**.

فاذا جعل هذا المركب من حرف السلب واللفظ المحصّل جزءاً من القضيّة صحّ أن يكون موضوعاً و يسمّى **معدولة الموضوع**، كقولنا: «اللاانسان جمادٌ»، وأن يكون محمولاً و يسمّى **معدولة المحمول**، كقولنا: «الانسان لاجماد» وأن يكون جزءاً منهما و يسمّى **معدولة الطرفين**، كقولنا: «اللاانسان لاناطق».

واذا اطلقت «المعدولة»[1] سبق الى الذهن «معدولة المحمول» لكثرة استعمالها ـ دون الباقين ـ وحينئذ تقارب السالبة لسلامة موضوعها عن السلب و وقوعها في جانب المحمول فيها، **الاّ ان الفرق بينهما من حيث اللفظ ومن حيث المعنى.**

١) ن: معدولة. وكذلك فيما يأتي.

أما من حيث اللفظ: فتقديم حرف السلب على الرابطة وتأخّره عنها ـفان السلب ان تقدّم على الرابطة كقولنا: «الانسان ليس هو بحجر» كانت القضيّة سالبة لأنها سلبت الرابطة، وان تأخّر عنها، كقولنا: «الانسان هو ليس بحجر» كانت معدولة ـ.

هذا اذا كانت القضيّة ثلاثيّة، وان كانت ثنائيّة [1] امتازت احديها عن الأُخرى بحسب اللغة [2] والاصطلاح، كتخصيص لفظة «غير» بالعدول، و«ليس» بالسلب.

[القضية السالبة أعم من المعدولة]

قال: وأيضاً السالبة أعمّ من معدولة المحمول، فانها تصدق على غير الثابت اذا أُخذ من حيث هو غير ثابت ـبخلاف المعدولة، فانها موجبة والايجاب يقتضي ثبوت شيء حتّى يثبت له شيء،أما في الموضوع الذي لايؤخذ غير ثابت ـ فهما متلازمتان

* *

أقول: هذا هو الفرق المعنوي بين السالبة والموجبة المعدولة، وذلك ان السالبة أعمّ من الموجبة المعدولة، لأن السالبة تصدق على مايكون موضوعها ثابتاً ومنفيّاً، فان زيد المعدوم يصدق عليه انه ليس ببصير، لأنّه ليس بموجود ـفلايكون بصيراً ـ أما الايجاب فانّه يقتضي ثبوت شيء لشيء، والشيء لايثبت له غيره الاّ اذا كان ثابتاً.

هذا اذا لم يؤخذ الموضوع من حيث هو ثابت، أمّا اذا أُخذ الموضوع من حيث هو ثابت فهما متلازمتان

[تكثّر الحكم تُكثّر القضيّة]

قال: وكثرة الأجزاء تكثّر القضيّة اذا تكثّر الحكم، ولا تكثّر اذا لم يتكثّر.

* *

أقول: ان كلّ واحد من الموضوع والمحمول قد يكون واحداً بسيطاً، وقد يكون مركباً

١) القضايا المذكورة فيها المحمول والموضوع والرابطة تسمّى ثلاثية، ومالم يذكر فيها الرابطة ثنائيّة.

٢) ن: النيّة.

كثيراً، وحينئذ ان تكثّر الحكم بكثرته كانت القضيّة قضايا متعدّدة ـ وإلاّ فلا ـ.

مثال ماتكثّر القضيّة بتكثّره قولنا: «الانسان حيوان ناطق» فانّه يستلزم قولنا: «الانسان حيوان، الانسان ناطق».

ومثال مالا تتكثّر بتكثّره قولنا: «الخمسة ثلا ثة واثنان».

[القضية الشخصية والمهملة والكلية والجزئية]

قال: وموضوع الحمليّة ان كان جزئيّاً كانت القضيّة شخصيّة وسمّيت «**مخصوصة**» ـ كقولنا: «زيد كاتب» أو «ليس بكاتب» ـ وان كان كليّاً ولم يتعرّض لعموم الحكم وخصوصه سمّيت «**مهملة**» ـ كقولنا: «الانسان كاتب» أو «ليس بكاتب».

وان تعرّض سمّيت «**محصورة**» و«**مسوّرة**»، فان تناول الحكم كل واحد من أشخاصه الموجودة والمفروض وجودها مما لايمتنع أن يتّصف به سمّيت «**كليّة**» كقولنا: «كل انسان» أو «لاشيء من الانسان»، وان اختصّ ببعض غير معيّن سمّيت «**جزئيّة**» كقولنا: «بعض الناس» و«ليس بعضهم» و«ليس كلّهم» ـ فان سلب العموم وان احتمل عموم السلب لكنه يستلزم خصوصه قطعاً، وكذلك صيغة الخصوص فانّها وان احتمل معها صدق العموم وكذبه لكنها دلّت على الخصوص فقط.

* *

أقول: موضوع الحملية امّا أن يكون شخصاً معيّناً و تسمّى القضيّة **شخصيّة ومخصوصة**، كقولنا: «زيد كاتب» «زيد ليس بكاتب».

وامّا أن يكون كليّاً، فاما أن يحكم على تلك الطبيعة لاباعتبار عروض الكلية لها، **ونحن نسمّيها القضيّة الطبيعيّة**، كقولنا: «الانسان حيوان» ـ واما أن يحكم عليها باعتبار عروض الكليّة لها، **ونحن نسمّيها القضيّة العامة**، كقولنا: «الانسان نوع» و«الحيوان جنس» **وهذان لم يذكرهما المصنف** ـ رحمه الله ـ.

وان حكم على أفراد تلك الطبيعة فاما أن تبيّن كميّة الأفراد، أو لاتبيّن. فان لم تبيّن فهي **المهملة**، كقولنا: «الانسان حيوان» اذا نظر الى أفراد الانسان، أو «ليس بحيوان» وان بيّنت

كـميّة الأفـراد سمّيت **محصورة ومسوّرة**، فاما أن يحكم على كل الأفراد أو على بعضها، فان حكم على الجميع فهي القضية الكليّة.

مثال الموجبة: «كل انسان حيوان». مثال السالبة «لاشيء من الانسان بحجر» فالحكم هيهنا وقع على كل فرد من أفراد الانسان الموجودة والمفروض وجودها ممّا لايمتنع أن يكون انساناً ـ وأشار بذلك الى أن الموضوع في القضيّة الكليّة لايؤخذ بحسب الوجود الخارجي ـ لاغير ـ كما ذهب اليه قوم من الأوائل، بل هو أعمّ من ذلك، وهو مايصدق عليه الموضوع سواء كان موجوداً في الخارج أو مفروضاً فيه لامطلقاً، بل مع امكان اتّصافه بالموضوع بحيث لايدخل فيه الأفراد الممتنعة ـ كما ذهب اليه قوم غير محققين أيضاً ـ.

وان حكم على بعض الأفراد غير معيّن ـ لاعلى معيّن لأنها تصير مشخّصة ـ سمّيت **جزئيّة**، كقولنا: «بعض الناس حيوان» في الايجاب، و«بعض الناس ليس بكاتب» في السلب، أو «ليس كل انسان بكاتب» فان هذه الصيغة تدلّ على السلب الجزئي، لأن سلب العموم يصدق تارة مع عموم السلب وتارة بدونه، فهو لايدلّ على شيء منها بالمطابقة، لكن عموم السلب يستلزم خصوصه، فهو يدل على الخصوص بالالتزام، وكذلك الموجبة الجزئية ـ أعني صيغة الخصوص ـ فانها تصدق مع عموم الايجاب ومع خصوصه، لكن لمااستلزم العموم الخصوص كانت دالة على الخصوص بالالتزام ـ دون العموم ـ.

[القضايا المعتد بها في العلوم]

قال: وأيضاً الاهمال وان احتمل العموم لكنه يستلزم الخصوص، فالمهملة في قوة الجزئية، والشخصّيات ساقطة في العلوم، فاذن **القضايا المتعتد بها أربع.**

* *

أقول: قد بيّنا ان المهملة هي التي يحكم فيها على أفراد الموضوع من غير بيان كليّة الحكم وجزئيّته، فهي اذن محتملة لأن تصدق كليّة وجزئيّة ولاخروج لها عنها، لكن صدقها كليّاً يستلزم صدقها جزئياً، فالجزئية ثابتة قطعاً، و يلزم من صدق الجزئية أيضاً صدق المهملة، فهما متلازمتان، فلهذا قال الحكماء: «**المهملة في قوة الجزئية**».

اذا عرفت هذا ـ فالشخصيّات ساقطة في العلوم لأن مقدمات البرهان يجب أن تكون دائمة الصدق ـ ولادوام للشخصيّات ـ فبقيت القضايا المعتدّ بها في العلوم هي الأربع: الموجبة والسالبة الكليّتان والجزئيّتان. ودخلت المهملة في الجزئية على مابيّنا.

[الشخصيّة والمهملة والجزئية والكلية في الشرطيات]

قال: وشخصيّة الشرطيّات بتخصّص حكمها بالأحوال أو الأوقات المعيّنة، كقولنا: «ان كان زيد اليوم ذاهباً فهو ملاقٍ غريمه» أو «الساعة امّا كذا واما كذا».

وكليّتها صدقه في جميعها بشرط أن لايكون لها أثر في الاستصحاب أو العناد، كقولنا: «كلمّا كان» و«ليس البتّة اذا كان» أو «دائماً إمّا» و«ليس البتّة إمّا».

وجزئيتها صدقه في بعضها، كقولنا: «قد يكون» و«قد لايكون اذا كان» أو «امّا أن يكون وامّا أن لايكون»؛ **واهمالها** اهماله.

* *

أقول: كما ان التشخّص والاهمال والحصر يقع في الحمليّات كذلك يقع في القضايا الشرطيّة، وكما ان ايجاب الشرطيّة وسلبها وصدقها وكذبها ليس بالنظر الى أجزائها ـ بل بالاتّصال والانفصال ـ كذلك شخصيّتها واهمالها وحصرها انّما هو بالاتّصال والانفصال لابالنظر الى أجزائها، فان قولنا: «كلمّا كان زيد كاتباً كان متحرّكاً» كليّة ـ مع أن طرفيها شخصيّتان ـ.

اذا عرفت هذا فنقول: شخصيّة الشرطيّة هي أن يخصّص حكمها ـ اما الاتصالي أو الانفصالي ـ بالأحوال والأوقات المعيّنة بحيث لايحتمل الشركة، كقولنا: «ان كان زيد اليوم ذاهباً فهو ملاقٍ غريمه» أو «ان جئتني مع زيد أكرمك» و«امّا أن يكون الآن زيد في الدار أو خارجها».

وكليّتها عبارة عن صدق الحكم في جميع الأوقات أو الأحوال المقترنة بالمقدم التي يمكن صدقها معه من غير أن يكون لتلك الأحوال أثر في الاستلزام أو العناد، كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» فان وجود النهار لازم لطلوع الشمس في كل وقت يمكن طلوع

الشمس فيه ومع كل وضع يفرض معه كوجود زيد وأكل عمرو ـمثلاًـ وكقولنا في السالبة: «ليس البتّة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود» ـهذا في المتّصلةـ وفي المنفصلة: «دائماً العدد امّا زوج أو فرد» و«ليس البتّة العدد امّا زوجاً أو منقسماً بمتساويين».

وانّما شرطنا في تلك الأوقات والأحوال «أن يكون ممكنة الاجتماع مع المقدم» ليخرج عنه مالايمكن استلزام المقدم للتالي معه، كفرض المقدّم مع عدم التالي أو عدم لزومه له، وشرطنا «أن لايكون لها أثر في الاستصحاب والعناد» لأنها لوكان لها أثر فيه لكانت من أجزاء المقدم، فلايكون مافرضنا مقدماً بمقدّم ـهذا خلفـ.

وجزئيّة الشرطيّة هي صدق الحكم في بعض تلك الأوقات أو الأحوال المفروضة في الكليّة، كقولنا: «قد يكون اذا كان هذا حيواناً فهو انسان» و«قد لايكون اذا كان هذا حيواناً فهو انسان» و«قد يكون العدد إمّا زائداً أو ناقصاً» و«قد لايكون».

واهمال الشرطيّة باهمال الأحوال والأوقات، كقولنا: «ان كان هذا حيواناً فهو انسان» و«إمّا أن يكون العدد زائداً أو ناقصاً».

[السور]

قال: والأداة الحاصرة كـ«كل» و«بعض» تسمّى **سوراً**، وكليّة الحكم وجزئيّته **كميّته**، وايجابه وسلبه **كيفيّته**.

* *

أقول: اللفظ الدال على كميّة الحكم يسمّى سوراً ففي **الموجبة الكلية الحمليّة** «كلّ» وفي الجزئيّة «بعض» و«واحد» وفي السالبة الكلية فيها «لاشيء» و«لاواحد» وفي الجزئية «ليس بعض» و«بعض ليس» و«ليس كل».

وفي **المتّصلة** الموجبة الكليّة «كلّما كان» و«دائماً اذا كان» ، والجزئيّة «قد يكون»، والسالبة الكليّة «ليس البتة» والجزئية «قد لايكون» و«ليس كلّما» و«ليس دائماً».

وفي **المنفصلة** الموجبة الكلية «دائماً اما كذا، أو كذا» والجزئية «قد يكون اما كذا»، والسالبة الكلية «ليس البتة» والجزئيّة «ليس دائماً» و«قد لايكون».

وكلية الحكم وجزئيته هو كميّة الحكم، وايجاب الحكم وسلبه هو كيفيّته.

[القضية المنحرفة]

قال: والحمليّة التي تركب السور مع محمولها تسمّى منحرفة.

* *

أقول: حق السور أن يرد على الموضوع[١] ليتبيّن كميّة أفراده لوقوع الشك فيه، فاذا قرن بالمحمول سمّيت القضيّة منحرفة لانحرافها عن الاستعمال الطبيعي، كقولنا: «الانسان بعض الحيوان» أو «الانسان ليس كل الحيوان».

ثمّ الطرفان ان كانا شخصيّين فان قرن بالمحمول سور الايجابي[٢] كذبت فتصدق مع

---

١) اعلم انّ حق السور أن يرد على الموضوع الكلّيّ، أمّا وروده على الموضوع ـ فلما تحقّق في موضعه من انّ المعتبر في طرف الموضوع هو الأفراد، وكثيراً مّا يشكّ في كونه كل الأفراد أو بعضها، فيحتاج الى البيان، بخلاف المحمول، فان المعتبر فيه هو مفهوم الشيء، فلايقبل الكليّة والبعضيّة.

وأمّا وروده على الكلي ـ فلأن السور يقتضي التعدّد فيمايرد، والجزئي الشخصي لا تعدّد فيه.

فاذا اقترن السور بالمحمول أو بالموضوع الشخصي فقدانحرف القضيّة عن الوضع الطبيعي وتسمّى منحرفة.

وقال الشيخ في آخر الفصل التاسع من المقالة الأولى من الفنّ الثالث من منطق الشفاء بهذه العبارة: ان قولنا: «السور قرن بالمحمول في المنحرفات» ليس قولاً حقيقيّاً، فان قول الحقّ فيها هو ان يجعل السور مع شيء آخر محمولاً، و يكون ذلك الشيء له حكم لوجعل وحده محمولاً ولم يدخل السور، وأمّا اذا أدخل السور وقرن به ذلك الأمر وجعل الجميع شيئاً واحداً فتلك الجملة هي المحمول، فليس ذلك الأمر المفرد وحده هو المحمول في القضايا، بل انّما قيل لهذا الجزء «انّه محمول» بسبب ان البحث الأول كان عن كليّة موضوع ومحمول، فقيل انّه لاينبغي أن يشتغل ببيان كليّة المحمول، فان الغرض ليس أن يدلّ على أن المحمول بخصوصه أو بعمومه موجود في شيء، بل انّ طبيعته ـ كيف كانت ـ موجودة في شيء، فان حاولت أن تقرن هناك سوراً فقدانحرف القضيّة وصار المحمول ليس بمحمول، بل جزء من المحمول، فانتقل اعتبار الصدق الى النسبة التي تقع لتلك الجملة مع الموضوع، فلذلك سميت هذه القضايا منحرفات. انتهى (ط)

٢) كقولنا: «زيد كلّ عمرو» أي: كل واحد من عمرو؛ إذ لامعنى لذلك ولايصحّ حمله بالايجاب، بل هو هذر من القول، فنقيضه ـ وهو «زيد ليس كل عمرو» ـ صادق، وكذلك اذا قلنا: «زيد بعض هذا الشخص» فكاذب، فنقيضه ـ وهو انّ زيداً ليس بعض عمرو» صادق.

قال الشيخ في هذين الصورتين انّهما كاذبتان، الاّ أن يعني بالكلّ الجملة، و بالبعض الجزء؛ فيقال مثلاً: «ان هذه اليد كل هذه الأصابع والساعد والعضد» أو يقال: «هذه اليد هي بعض هذه البدن».

وليس «الكل» أو «البعض» الذي هو السور وفي مثله كلامنا على هذا الوجه، فانّها لانذهب في استعمال لفظ «الكل»

←

السالبتين، هذا اذا لم يقرن بالموضوع شيء، أو قرن به الايجابي[١] ولو قرن به حرف السلب أو السلبي فالعكس[٢]، وكذا لوكان الموضوع للشخصي كلياً[٣] ولوانعكس فكذلك[٤] ان كان الموضوع مسوّراً والاّ كذبت[٥] مع اقتران المحمول بالايجاب الكلي، و تصدق مع السلب الجزئي أو الايجاب الجزئي في مادة الواقع[٦] ومع اقتران السلب الكلي بالعكس[٧].

و«البعض» السورين الى ذلك البتة بوجه من الوجوه، بل نعني بالكل لاالجملة -بل كالواحد- ونعني بالبعض لاالجزء، بل بعض مايوصف بالموضوع، و يشاركه في الحد، فقولنا: «بعض الانسان» انّما نعني به بعضاً من جلة الناس الذي مع انّه بعض هو أيضاً انسان، فهو واحد من جيع مايسمّى بانسان ويحد بحدّه -انتهى كلامه- (ط)

١) أي اذا قرن بالموضوع سور الايجابي جزئياً كان أو كلياً، مع اقتران المحمول بالسور الايجابي تكون القضية الايجابية أيضاً كاذبة، والسلبيّة صادقة، كقولنا: «كلّ زيد كل عمرو» و«كل زيد بعض عمرو» و«بعض زيد كل عمرو» و«بعض زيد بعض عمرو» فان كلّ هذه كاذبات فنقائضها صادقة. (ط)

٢) أي اذا قرن بالمحمول السور الذي مفاده السلب تكون الموجبة صادقة والسالبة كاذبة، كقولنا: «زيد ليس كل عمرو» و«زيد ليس بعض عمرو» فانّها صوادق؛ لأن هذا الشخص اذا لم يكن له موضوعات كثيرة تحمل عليها فظاهر ان زيداً لايكون كلّ واحد منها التي ليست، فان المعدوم يسلب عن كل موجود، فلايكون الموجود شيئاً أو أشياء معدومة، واذا كان لايمكن أن يكون زيد كل واحد ممّاهو عمرو وممّاليس فصحيح ان زيداً ليس كل واحد ممّاهو عمرو، فثبت ان نقائضها كواذب. (ط)

٣) أي اذا كان الموضوع كلياً والمحمول شخصاً مسوّراً بالسور الايجابي مطلقاً، تكون القضية الموجبة أيضاً كاذبة والسالبة صادقة، كقولنا: «الانسان كل زيد» و«الانسان بعض زيد» واذا كانت الموجبة كاذبة فنقيضها صادقة. (ط)

٤) أي: اذا كان الموضوع شخصاً مسوّراً بسور الايجابي مطلقاً، والمحمول كلياً مسوّراً أيضاً بالسور الايجابي مطلقاً يكون الايجاب كاذباً والسالب صادقاً، كقولنا: «كلّ زيد كلّ الانسان» «كلّ زيد بعض الانسان» «بعض زيد كلّ الانسان» «بعض زيد بعض الانسان» (ط)

٥) أي: ان لم يكن الموضوع الشخصيّ مسوّراً، و يكون المحمول الكليّ مسوّراً بالسور الكليّ الايجابي كذبت القضيّة، كقولنا: «زيد كل الانسان» (ط)

٦) أي اذا كان الموضوع شخصاً غير مسور والمحمول كلياً مسوراً بالسلب الجزئي أو الايجاب الجزئي في مادة الواجب تكون القضيّة صادقة، كقولنا «زيد كل الانسان» و«زيد بعض الانسان(ط).

٧) أي: اذا كان الموضوع شخصاً غير مسوّر والمحمول كلياً مسوّراً بالسلبالكليّ تكون كاذبة في مادة الواجب، كقولنا: «زيد لاواحد من الانسان» وصادقة في مادة الممتنع، كقولنا: «زيد لاواحد من الحجر» وفي الممكن يحتمل كليها، كقولنا: «زيد لاواحد من الكاتب» (ط)

وإن كانا كليّين[١] كذبت مع تسو يرهما بالايجاب الكلي الآ في المساوي مع ارادة المجموع، و تصدق[٢] لوكان المحمول سالباً جزئياً أو موجباً جزئيّاً في الواقع، أو سالباً كليّاً في الممتنع، وكذا لوكان الموضوع موجباً جزئياً،[٣] و ينعكس الاحكام[٤] في الموضوع الجزئي الموجب لوكان الموضوع سالباً كليّاً، ولوكان الموضوع سالباً جزئيّاً فحكمه حكم عكس حكم الموضوع الموجب الكلي هيهنا.

[القضية الشرطية المنحرفة]

قال: والشرطيّة التي تنحرف عن صيغتها ــ كقولنا: «لايكون كذا أو يكون كذا» ــ منحرفة.

* *

أقول: هذه أيضاً من القضايا المنحرفة كقولنا: «لايكون الشمس طالعة أو يكون النهار

١) أي اذا كان الموضوع والمحمول كلّيين و يكونان مسوّرين بالايجاب الكليّ تكون القضيّة كاذبة في الواجب والممتنع والممكن جميعاً، كقولنا: «كلّ الانسان كل الحيوان» «كلّ الانسان كلّ الحجر» «كلّ الانسان كلّ الكاتب» الاّ أن يكون الموضوع والمحمول متساو يين في الصدق، فتكون القضيّة حينئذ صادقة، ولكن بمعنى أن مجموع أفراد الموضوع مجموع أفراد المحمول، كقولنا: «كلّ الانسان كلّ الضحّاكين» أي: جلة الناس جلة الضحّاك؛ وهذا المعنى غير المعنى المتعارف في القضايا من انّ الموضوع من أفراد المحمول.

وقدمرّ فيانقلناه من كلام الشيخ انّ هذا المعنى غير صحيح في استعمال الأسوار. (ط)

٢) أي: اذا كان الموضوع والمحمول كليّين، و يكون المحمول مسوّراً بسور الجزئي السالب، سواء كان في الواجب، كقولنا: «كلّ انسان لا كلّ حيوان» أو في الممتنع، كقولنا: «كلّ انسان لا كلّ حجر» أو في الممكن، كقولنا: «كلّ انسان ليس كلّ كاتب» أو يكون المحمول مسوّراً بالايجاب الجزئي والموضوع مسوّراً بالسور الايجاب الكليّ تكون القضيّة صادقة في هذين الصورتين.

أمّا في الصورة الأولى فمطلقاً، وامّا في الثانية ففي مادة الواجب فقط، كقولنا: «كل الانسان بعض الحيوان» وتصدق في مادة الممتنع فقط اذا كان المحمول مسوّراً بالسلب الكليّ، كقولنا: «كلّ الانسان لاواحد من الحجر». (ط)

٣) أي تكون القضيّة صادقة اذا كان الموضوع مسوّراً بالسور الايجاب الجزئي، والمحمول مسوّراً بالسلب الجزئي أو ايجاب الجزئي في مادة الواجب كقولنا: «بعض الانسان ليس كل الحيوان» و«بعض الانسان بعض الحيوان» وكذا يكون صادقة اذا كان المحمول مسوّراً بالسور الكليّ السلبي في مادة الممتنع، كقولنا: «بعض الانسان لاواحد من الحجر» (ط)

٤) أي: في الصدق والكذب، لأنّ الموجبة الجزئية نقيضة للسالبة الكليّة، والسالبة الجزئيّة نقيضة للموجبة الكليّة، فاذا صدق أحدهما كذب الآخر. (ط)

موجوداً» وهي في قوة قولنا: «كلّما كان النهار موجوداً كانت الشمس طالعة» من المتصلات، ومن المنفصلات في قوة قولنا: «امّا أن لايكون الشمس طالعة وامّا أن يكون النهار موجوداً» فلما غيّرت عن صيغ المتصلات والمنفصلات سمّيت منحرفة.

قال: الكلام في مواد القضايا وجهاتها

لكل محمول الى كلّ موضوع نسبة اما بالوجوب، أو بالامكان، أو بالامتناع، كما في قولنا: الانسان حيوان، أو: كاتب، أو: حجر. فتلك النسبة في نفس الأمر مادّة، ومايتلفّظ به منها أو يفهم من القضيّة وان لم يتلفّظ بالنسبة جهة.

* *

أقول: لمّا فرغ من البحث عن الموجبة والسالبة ــ كلية وجزئية، حليّة وشرطيّة ــ شرع في البحث عن **كيفيّة الايجاب والسلب.**

واعلم ان كلّ محمول فان له نسبة الى كلّ موضوع متكيّفية باحدى الكيفيّات الثلاث: **امّا الوجوب، أو الامكان، أو الامتناع،** لأن الموضوع امّا أن يمتنع اتّصافه بالمحمول ــ **كامتناع اتّصاف الانسان بالحجر، وهو الامتناع** ــ أو لايمتنع. وحينئذ امّا أن يمتنع سلبه عنه ــ **وهو الوجوب** كامتناع سلب الحيوان عن الانسان ــ أو يمكن كل واحد منهما ــ **وهو الامكان** كامكان اتّصاف الانسان بالكاتب وعدمه.

وتلك الكيفيّة ان نظر اليها في نفس الأمر سمّيت **مادة** كنسبة الحيوان الى الانسان في نفس الأمر، وان نظر اليها باعتبار تصوّرها أو التلفّظ بها سمّيت **جهة.**

فاذا قلنا: «الانسان حيوان» من غير أن يذكر معه وجوباً أو غيره كانت القضيّة غير موجّهة. وان كانت المادّة ــ وهي الوجوب في نفس الأمر ثابتة ــ **فهذا هو الفرق بين المادة والجهة،** ولايجب توافقهما، لجواز أن يكون مانتصوّره غير مطابق للأمر في نفسه وكذا مانتلفّظ به.

[القضية المطلقة]

قال: والموجّهة رباعيّة والخالية عن ذكرها **مطلقة**.

* *

أقول: الموجّهة رباعيّة لاشتمالها على الموضوع والمحمول والرابطة وكيفية الرابطة ــ وهي أربعة أشياء ــ والقضيّة الخالية عن الجهة تسمّى **مطلقة**.

[أصول الجهات]

قال: ثمّ الوجوب والامتناع **يشتركان** في ضرورة الحكم، **ويفترقان** بانتسابها الى الايجاب والسلب.

فالقضيّة امّا **ضروريّة** وامّا **ممكنة** وامّا **مطلقة**.

* *

أقول: الضرورة قد تعتبر بالنسبة الى الايجاب فتكون **وجوباً**، وقد تعتبر بالنسبة الى السلب فتكون **امتناعاً**، فالوجوب والامتناع يشتركان في الضرورة الشاملة للايجاب والسلب.

فصارت الجهات الأصول هي هذه الثلاثة: **الضرورية، والممكنة والمطلقة** ــ وعدّها في الموجّهات بالمجاز ــ.

[الامكان العامّ والخاص]

قال: والامكان المقابل لكلّ من الضرورتين شامل للأخرى، ولذلك يقيّد **بالعام**، والذي يتخلّى عنها معاً **بالخاص**، وهو مركب من الامكانين.

* *

أقول: الامكان وضع بازاء سلب الامتناع، ثمّ استعمل بازاء سلب احدى الضرورتين ــ أعني ضرورة الايجاب وضرورة السلب عن الطرف المخالف للحكم، فاذا قلنا: «ج يمكن أن يكون ب». معناه: «لايجب سلب ب عنه». واذا قلنا: «يمكن أن لايكون ب» معناه:

«لايجب أن يكون ب».

فاذا سلب ضرورة الايجاب فهي **الممكنة العامّة السالبة**، وتشتمل على الباقي من الأقسام الثلاثة للجهات، أعني: ضرورة السلب. وامكان الطرفين.

واذا سلب ضرورة السلب فهي **الممكنة العامة الموجبة** وشملت ضرورة الايجاب وامكان الطرفين، ولاشتمالها في طرفي الايجاب والسلب على الضرورة الموافقة وامكان الطرفين كانت **عامة**.

ثم ان الحكماء نقلوا اسم «الامكان» الى ماسلب فيه الضرورتان معاً، فكان أخصّ من الأول لتخليته عن الضرورتين معاً، فاذا قلنا «يمكن أن يكون ج، ب بهذا المعنى» كان معناه «ان ب لايجب لج ولايمتنع له» فكان أخصّ من الأول، فلهذا سمّي **بالامكان الخاصّ**، وهو مركب من الامكانين، لأن سلب ضرورة الايجاب هو **الامكان العامّ السلبي**، وسلب ضرورة العدم هو **الامكان العام الايجابي**، ولما اشتمل الامكان الخاصّ عليهما كان مركّباً منهما.

[المطلقة العامة]

قال: والمطلقة تقتضي ثبوت الحكم بالفعل في أحد الجانبين فقط، وتشمل الدائم وغير الدائم، وتتخلّى عن الدائم المقابل فقط فهي عامّة.

* *

أقول: لاتخلو نسبة المحمول الى الموضوع عن دوام الايجاب ودوام السلب أو لادوامهما، **والمطلقة العامة** هي التي حكم فيها بثبوت المحمول أو سلبه بالفعل مطلقاً من غير التعرض لقيد زائد.

فالموجبة تشمل دوام الايجاب والوجود الخالي عن الدوامين والسالبة تشمل دوام السلب والوجود الخالي عن الدوامين، و يتخلّى كل من الموجبة والسالبة عن الدائمة المقابلة لها كيفاً ــ لاغيرــ **فهي عامة** باعتبار شمولها للدائم الموافق والوجود.

[الوجودية اللادائمة]

قال: وماتخلّي عن الدائمتين معاً أخصّ، و يسمّى وجوديّة، وهو مركب من الاطلاقين.

*　　*

أقول: هذا تفسير آخر للمطلقة، وهي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو بسلبه عنه لادائماً، وتسمّى **وجوديّة لادائمة.**

وهي مقابلة للدائمتين، وهي أخصّ من المطلقة العامة لاشتمال تلك على هذه وعلى الدائمة الموافقة وخلوّ هذه عن الدائمتين، وهي مركبة من المطلقتين العامتين المخالفتين بالكيف، لأنّا اذا قلنا: «كل ج، ب لادائماً» فهيهنا حكمان، أحدهما ايجابي ــ وهو «كل ج، ب» ــ والثاني سلبي ــ وهو «لاشيء من ج، ب» ــ لأن اللادوام هو اشارة اليه، وهما مطلقتان، فالوجوديّة مركّبة من المطلقتين.

[نسبة الممكنة الى المطلقة]

قال: واذا نسب الى الاطلاق كان الاطلاق أخصّ، لأنه لايتناول الحكم بالقوة، و يتناوله الامكان.

*　　*

أقول: الممكنة العامة اذا نسبت الى المطلقة العامة كانت أعمّ، لأن المطلقة العامة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع بالفعل، فلا تتناول مايمكن ثبوته ــ ولم يثبت بعد ــ مع ان الثبوت بالفعل يستلزم امكانه قطعاً.

وأمّا الممكنة فهي التي حكم فيها برفع الضرورة عن الجانب المخالف، وهو شامل لمايثبت الحكم فيه بالفعل ولماثبت بالقوة المحضة.

وكذا هي **أعمّ من المطلقة الخاصّة**، بل من كلّ قضيّة موافقة لها في الكيف والكمّ.

وأما الممكنة الخاصّة فان بينها و بين المطلقة العامّة عموماً من وجه، لصدقها في مادة الوجودية وصدق الممكنة بدونها في مادة ثبت بالقوة المحضة وصدق المطلقة بدونها في مادة

الضرورة. وهي أعمّ من المطلقة الخاصّة مطلقاً.

[نسبة الدائمة والضرورية]

قال: فالدائم أعمّ من الضروري، لأن مقابل الأخصّ أعمّ من مقابل الأعم، ولعلّهما في الكليات يجريان مجرى واحداً.

*　　*

أقول: هذه نتيجة ماتقدّم. لأنّه لماثبت ان المطلقة أخصّ من الممكنة وكانت الضرورية مقابلة للممكنة ــ على مابان ــ والدائمة مقابلة للمطلقة ــ على ماتقدّم ــ وكان نقيض الأخصّ أعمّ من نقيض الأعمّ ــ لصدق نقيض الأخصّ في كل صورة يصدق فيها نقيض الأعمّ لاستلزام الخاصّ العامّ، ولاينعكس لصدق نقيض الأخصّ في جميع أفراد العامّ المغايرة له، ولايصدق فيها نقيض العام ــ ثبت ان **الدائم أعمّ من الضروريّ**.

ولعلهما في الكليات يجريان مجرى واحداً، بمعنى ان كل حكم كلّيّ دائم فهو ضروريّ، لأن الاتفاقيات يستحيل دوامها كليّة، وانّما بناءه على التجويز لأنه حكم خارج عن نظر المنطقي.

أما في الجزئيات فقد تفترقان بأن يتفق لزيد أن يدوم فقره من غير ضرورة.

[الوصفيّة]

قال: وهذه النسب اذا لم تقيّد كان الحكم بها على ذات الموضوع، فان قيّدت بصفة يوضع للحمل مع الذات ــ كما في قولنا: «الكاتب كذا عند كونه كاتباً» ــ صارت **وصفيّة**.

*　　*

أقول: هذه النسب ــ أعني الضرورة والاطلاق والدوام والامكان ــ اذا اطلقت ولم تقيّد بوصف ولاشرط كان الحكم بها على ذات الموضوع، كما تقول: «بالضرورة كل ج ب» فانّ الضرورة هنا مطلقة والحكم على ذات الموضوع، فان قيّدت هذه النسب فامّا أن تقيّد بوصف يجعل مع الذات موضوعاً للحمل أو بغيره، والأولى يسمّى **وصفيّة**، كقولنا: «الكاتب متحرك

اليد عند كونه كاتباً» فان الحكم هنا ــ وهو الاطلاق ــ يقيّد بوصف الكتابة، وقد جعلت مع ذات الكاتب موضوعاً وعبّر عنه بالكاتب وحمل عليه المحمول مقيّداً بالوصف ــ وهو الكتابة ــ.

[العرفيّة العامّة]

قال: والدائمة الوصفيّة تسمّى **عرفيّة**، لأن الاطلاق المتعارف في العلوم في بعض اللغات ــ لاسيّما في السلب ــ هو هي.

* *

أقول: الدائمة الوصفية هي التي حكم فيها بثبوت المحمول أو سلبه عن الموضوع مادامت ذات الموضوع موصوفة بالوصف العنواني ــ أعني الذي وضع مع الذات وعبّر به عن الموضوع ــ كقولنا: «كل كاتب متحرك اليد مادام كاتباً» فالدوام هنا قيّد بالوصف ــ كما قيّد الاطلاق في الأول به ــ وتسمّى هذه الدائمة الوصفيّة: **العرفية العامّة**، لأن الاطلاق المتعارف في العلوم في بعض اللغات ــ لاسيّما في السلب ــ إنما يفهم منه ذلك، فانّا اذا قلنا في لغة العرب: «لاشيء من ج، ب» انّما يفهم منه انه «لاشيء من ج، ب مادام ج» فلمّا نسب هذا الفهم في السلب الى العرف سمّيت عرفيّة ــ سواء كانت موجبة أو سالبة ــ.

[المشروطة]

قال: والضروريّة الوصفية تسمّى مشروطة، وتكون أخصّ من العرفيّة كما عرفت.

* *

أقول: المشروطة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موصوفة بالوصف العنواني، كما تقول: «كلّ كاتب متحرك اليد بالضرورة مادام كاتبا» و«لاشيء من الكاتب بساكن اليد بالضرورة مادام كاتباً» فالضرورة هنا قيّدت بوصف الموضوع.

وهذه المشروطة أخصّ من العرفية لماتقدّم من أن الضرورة أخصّ من الدوام ــ سواء كانا مطلقتين أو مقيّدتين ــ.

[الوقتيّة والمنتشرة]

قال: وان قيّدت بوقت بعينه صارت وقتيّة، أو لابعينه فصارت منتشرة.

* *

أقول: الوقتيّة هي القضيّة التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت بعينه، كقولنا: «بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الأرض» فتقييد الضرورة بالوقت المعيّن أخرجها عن اطلاقها وصارت وقتيّة.

والمنتشرة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت لابعينه، كقولنا: «بالضرورة كل انسان متنفّس في وقت مّا».

[المطلقة العامة الوقتيّة]

قال: والتقييد بوقت من غير ضرورة ولاامكان بحيث لاينافي الدائمة ولاالضرورية ولامقابلتيها اطلاق عامّ وقتيّ، والشرط فيه أن لايكون للوقت أجزاء.

* *

أقول: اذا قيّدنا الحكم الفعلي مطلقاً بوقت معين من غير ضرورة ولاامكان ــ بحيث لاينافي الدائمة، ولاالضرورية، ولامقابلة الدائمة، ولامقابلة الضرورية ــ كان **اطلاقاً عامّاً وقتيّاً**، كقولنا: «زيد موجود الآن».

فالتقييد بـ«الآن» أخرجه عن الاطلاق العامّ، وصيّره وقتيّاً يصدق مع الضرورة والامكان ومقابلتيها، والشرط فيه أن لايكون لذلك الوقت الذي قيّد الحكم به أجزاء يثبت الحكم فيه بعضها دون بعض.

* * *

قال: فالمطلقة الوقتيّة في الجانبين تتقابلان.

* *

أقول: ليست هينا قضية نقيضها من جنسها سوى هذه ــ أعني **الوقتيّة** ــ فان موجبتها

تناقض سالبتها اذا اتّحدت في شرائط التناقض الآتية، فان قولنا: «زيد موجود الآن» يناقض قولنا: «زيد ليس هو بموجود الآن» فاذن **المطلقة الوقتيّة في جانب الايجاب وجانب السلب تتقابلان.**

[المطلقة المنتشرة كالمطلقة العامّة]

قال: وأمّا المطلقة المنتشرة فكالعامة، وحكمها قريب من حكمها.

* *

أقول: المطلقة المنتشرة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقتٍ مّا غير معيّن من غير التعرّض للضرورة والدوام ومقابليها، فهي مطلقة عامّة، الاّ انّها زادت عنها بالتعرّض للوقت المطلق، فحكمها حكم المطلقة العامّة في العموم والخصوص والنقيض وغير ذلك من الأحكام.

[العرفية أعم من الدائمة]

قال: واذا قيست الدائمة الى العرفيّة وجدت العرفيّة أعمّ، لأنّ مايدوم مع الذات يدوم مع جميع أوصافها الثابتة والزائلة ولاينعكس، فانّ التغيير الدائم بدوام الحركة في قولنا: «المتحرك متغيّر» قد يدوم مع الذات ــ كما في الفلك ــ وقد لايدوم ــ كما في الحجر ــ **فالعرفيّة أعمّ من الدائمة، ومقابلتها أخصّ من مقابلة الدائمة.**

* *

أقول: العرفيّة التي فسّرناها أعمّ من الدائمة، لأن الدائمة حكم فيها بالدوام بحسب الذات، وذلك يستلزم الدوام بحسب جميع الصفات، والعرفيّة حكم فيها بالدوام بحسب الوصف، وذلك لايستلزم الدوام بحسب الذات لجواز كون الصفة زائلة عن الموضوع فجاز انفكاكه عن المحمول.

فكلّما صدقت الدائمة صدقت العرفيّة ولاينعكس، فالعرفيّة أعم.

مثاله اذا قلنا: «كل متحرّك متغيّر مادام متحرّكاً» فانّ هذا عرفيّ عامّ حكم فيه بثبوت

التغيّر للذات مادامت متحرّكة، لكن الحركة قد تدوم لبعض الذوات كالأفلاك فيكون الدوام هناك ثابتاً، وقد لا تدوم لبعضها ـــ كالحجر ـــ فتصدق العرفيّة هناك دون الدائمة، فقد صدقت العرفيّة دون صدق الدائمة، و يستحيل صدق الدائمة دون صدق العرفيّة، **فكانت الدائمة أخصّ**، ومقابلتها أعمّ من مقابلة العرفيّة ـــ لأن نقيض الأخصّ أعمّ من نقيض الأعمّ.

ومقابلة العرفيّة هي المطلقة الوصفيّة، ومقابلة الدائمة هي المطلقة العامة.

[المشروطة أعمّ من الضرورية]

قال: وقس عليها الضرورية والمشروطة.

* *

أقول: نسبة الضرورية الى المشروطة كنسبة الدائمة الى العرفية، فان الضرورية أخصّ من المشروطة ـــ على قياس مامرَّ في الدائمة والعرفيّة والبيان هو ذلك البيان بعينه ـــ .

ونقيض الضرورية أيضاً أعمّ من نقيض المشروطة، لأن نقيض الأخصّ أعمّ.

ونقيض المشروطة هي الحينيّة الممكنة، ونقيض الضرورية هي **الممكنة العامّة**.

[تقسيم القضايا بوجه آخر]

قال: ذهب قوم الى أن قسمة القضايا بالمطلقة والضروريّة والممكنة مانعة الجمع والخلوّ، فخصّوا المطلقة باللاضروريّة لتنقسم الفعليّة اليها ـــ وهي مطلقة خاصّة ـــ والوجوديّة أخصّ منها، و تدخل فيها الضروريّات المقيّدة ـــ وخصّوا الممكنة بمابالقوّة فقط، فان الخروج الى الفعل يكون لضرورةما، وليقيّد بالأخصّ، وربما يقيّد بالاستقباليّة لأن الواقع في سائر الأزمنة يكون لامحالة فعليّاً.

* *

أقول: ذكّر في التعليم الأول «ان القضايا ثلاث: مطلقة، وضروريّة، وممكنة» وهذه القسمة تحتمل نوعين:

أحدهما أن يقال: القضيّة اما أن تذكر جهتها، أو لاتذكر ــ والثانية **مطلقة** ــ والأولى امّا أن تكون ضرورية أو لا ــ والثانية هي **الممكنة**، والأولى هي الضرورية.

والثاني أن يقال: الحكم امّا أن يكون بالفعل أو بالقوة ــ والثاني هو **الامكان** ــ والأول اما أن يكون ضرورياً أو غير ضروري ــ والثاني **الاطلاق** ــ.

اذا عرفت هذا ــ فالقسمة الأولى هي التي ذكرناها نحن وبحثنا عنها فيا تقدّم، والمطلقة فيها كانت عامّة شاملة للضرورة وعدمها، وكانت مانعة الخلوّ دون الجمع، لامكان اجتماع الضرورية والمطلقة، واجتماع الممكنة والمطلقة.

وأما القسمة الثانية فقد اعتبرها قوم، والمطلقة فيها هي الخاصّة، وهي التي حكم فيها بالثبوت أو السلب ــ لابالضرورة ــ وهي مانعة الجمع والخلوّ، فخصّوا المطلقة باللاضرورية لتنقسم الفعليّة اليها ــ أعني الى الضروريّة والمطلقة.

وهذه المطلقة الخاصّة تسمّى أيضاً وجوديّة لاضروريّة، وهي أعمّ من الوجوديّة اللادائمة ــ لما تقدّم من ان الضرورة أخصّ، فعدمها أعمّ ــ و تدخل في هذه المطلقة الضروريات المقيّدة بوصف الموضوع اللادائم بحسب ذاته و بالوقت المعيّن وغير المعيّن، وخصّوا الممكنة بما بالقوة فقط ــ قالوا: لأن كلّ موجود فانه انّما يوجد لضرورة سبقت عليه، والممكن مالاضرورة فيه فلاامكان لموجود البتّة.

و يقيّد هذا الامكان **بالأخصّ** ــ أعني الذي سلب فيه الضروريّات الذاتيّة والمشروطة، وهو أخصّ من الخاصّ وربّما يقيّد هذا الامكان **بالاستقبالي** أيضاً، لأن كلّ ماهو موجود في الماضي أو الحاضر فهو ضروري، وانّما الممكن الصرف مالم يوجد ــ أعني الاستقبالي، فانّه لايعلم حاله هل يكون موجوداً في الاستقبال اذا حان وقته أو لايكون ــ.

واذا فسّروا المطلقة باللاضروريّة، استحال اجتماعها مع الضروريّة على الصدق، واذا فسّروا الممكنة بمالم يوجد استحال اجتماعه مع المطلقة على الصدق ــ **فكانت القسمة مانعة الجمع والخلوّ** ــ.

[المشروطة والعرفية العامتين والخاصّتين]

قال: ولما كانت المطلقة في العلوم هي العرفيّة ركبوها بمثل هذا الاعتبار باللادائمة، وكذلك المشروطة، وكان من الواجب تركيبها باللاضرورية، وسمّوا البسيطتين **بالعامتين** والمركّبتين **بالخاصّتين**.

والتركيبات الممكنة ــ غير ماذكرنا ــ كثيرة واعتبارها قليلة الجدوى، فلنقتصر على الأهمّ.

* *

أقول: المنطقيّون كما اعتبروا قيد اللاضرورة في المطلقة ــ على مابيّناه في القسمة الثانية ــ كذا **اعتبروا قيد اللادوام في العرفية،** لأن العرفيّة هي المطلقة في العلوم بحسب العرف ــ على مابيّناه أولاً ــ فركّبوا المطلقة التي هي العرفيّة مع قيد «اللادوام»، وكذا ركّبوا المشروطة مع قيد «اللادوام»، وكان من الواجب تركيبها بـ«اللاضرورة» ــ كما ركّبت المطلقة العامّة بها ــ لابـ«اللادوام».

وسمّوا البسيطتين ــ أعني العرفيّة من غير قيد، والمشروطة من غير قيد ــ **بالعامتين** ــ أعني **العرفيّة العامّة، والمشروطة العامّة،** وسمّوا المركّبتين ــ أعني العرفية المقيّدة باللادوام والمشروطة المقيّدة باللادوام ــ **بالعرفيّة الخاصّة والمشروطة الخاصّة.**

واعلم ان التركيبات لا تنحصر فيما ذكرناه، لكن لافائدة في اعتبارها، فلذلك اقتصرنا على الأهمّ منها.

[الجهات في القضايا الشرطية]

قال: وأما الشرطيات فليس لها دون اللزوم والاتفاق وأقسام العناد جهات يفيد اعتبارها.

* *

أقول: القضايا الشرطيّة لاتخلو نسبة أجزائها عن إحدى الجهات المذكورة لكنها غير مفيدة

فائدة يعتدّ بها، فلهذا تركوا البحث عنها، نعم لمّا احتاجوا إلى اعتبار الضرورة والإمكان والإطلاق فيها اعتبروا اللزوم والعناد المشابه للضرورة والاتفاق المشابه للامكان، ومجرد الاتّصال والانفصال المشابه للاطلاق.

قال:

الكلام في التناقض ومايجري مجراه

اتفاق القضيّتين اتحادهما في كل واحد من جزئيها وفيا يلحقها ـ من الاضافة، والشرط، والزمان، والمكان، والكل والجزء، والفعل والقوة ـ حتى يكون كل واحدة منها كأنها هي بعينها نظيرتها وحالها تلك الحال.

* *

أقول: «مايجري مجرى التناقض» ماعداه من أصناف التقابل كالتضادّ وغيره من الداخل تحته.

اذا عرفت هذا فنقول: يشترط في التناقض اتفاق المقدمتين في كلّ شيء الاّ في الايجاب والسلب والسور، واتفاقها هو اتّحادهما في كلّ واحد من جزئيها ـ أعني الموضوع والمحمول ـ حتى يكون موضوعها واحداً ومحمولها واحداً، فانّه لواختلف أحدهما لم يحصل التقابل لجواز صدق «زيد كاتب وعمرو ليس بكاتب» ـ مثلاً ـ وصدق «زيد كاتب وليس بنجّار».

و يلحق الاتّحاد في الطرفين اتّحادهما في ستّة أصناف أخر:

---

١) المسلم ان المشهور بين المنطقيين اعتبار وحدات ثمانية في التناقض، لكن الفارابي حصرها في ثلاثة ـ هي: وحدة الموضوع، ووحدة المحمول، ووحدة الزمان ـ وأدرج وحدة الشرط والجزء والكلّ تحت وحدة الموضوع؛ ووحدة المكان ووحدة الاضافة والقوة والفعل تحت وحدة المحمول.

ولايخفى ان ادراج وحدة المكان تحت وحدة المحمول واعتبار وحدة الزمان برأسها تحكّم محض؛ فلهذا اقتصر بعضهم على وحدتين ـ بادراج وحدة الزمان أيضاً في وحدة المحمول ـ وهذا هو الظاهر من كلام المصنّف والشارح العلامة ـ قدس سرّهما ـ كما لايخفى. ←

أحدها: اتحادهما في الاضافة، فانّا اذا قلنا: «زيد أب» ــ أي: لعمرو ــ و«ليس أباً» ــ أي: لخالد ــ لم يتناقضا وجاز صدقهما معاً، لاختلافهما في الاضافة.

وثانيها: الاتّحاد في الشرط، فانّا لوقلنا: «الأسود قابض للبصر ــ أي: بشرط السواد ــ وليس بقابض له ــ أي: بشرط زوال السواد» لم يتناقضا، لاختلاف القضيّتين في الشرط.

وثالثها: الاتّحاد في الزمان، فانّا اذا قلنا: «زيد موجود» ــ أي: الآن ــ و«ليس بموجود» ــ أي: بالأمس ــ لم يتناقضا وصدقا معاً لاختلافهما في الزمان.

ورابعها الاتّحاد في المكان، فانّا اذا قلنا: «زيد جالس» ــ أي: في السوق ــ و«ليس بجالس» ــ أي: في الدار ــ لم يتناقضا، لاختلافهما في المكان.

وخامسها: الاتّحاد في الكل والجزء، فانّا اذا قلنا: «الزنجيّ أسود» ــ أي في بشرته ــ و«ليس بأسود» ــ أي: ليس كلّ أجزائه كذلك ــ لم يتناقضا، لاختلافهما في الكلّ والجزء.

← وبعضهم ردّها الى وحدة واحدة هي وحدة النسبة لاختلافها لامحالة باختلاف الموضوع والمحمول. وقال بعض أهل التحقيق: اعتبار وحدة النسبة يغني عن اعتبار الوحدات الثمان ـ من غير عكس ـ لأن القضية الخارجيّة لا تناقضها القضية الذهنيّة وان اشتملتا على الوحدات الثمان، كقولنا: «زيد أعمى في الخارج» و«ليس زيد بأعمى» ـ أي في الذهن ـ ولا تفاوت بينهما الاّ في نفس النسبة، فان الحكم في احديها بالاتحاد في الخارج، وفي الأخرى بسلب الاتحاد في الذهن، وكذا الحمل الذاتي مع الحمل العرضي، كقولنا: «الجزئي جزئي» ـ أي: بالحمل الذاتي ـ الأولي ـ و«الجزئي ليس بجزئي» أي: بالحمل العرضي ـ وفيه نظر بوجهين:

أمّا أولاً: فلأن حصرها في واحدة تفويت لغرضهم، لأن مقصودهم عن تفصيل الشرائط أن لايغفل عن التغاير بتلك الاعتبارات، فيملط و يظنّ في قضيّتين مثل قولنا: «الخمر مسكر» مع قولنا: «الخمر ليس بمسكر» انّهما متناقضتان، للغفلة عن عدم الاتّحاد بينهما في الجزء والفعل، والاّ فظاهر ان نقيض القضيّة رفعها بعينها، بأن يكون السلب وارداً على عين ماأوجب فيها كيفما كان، بلاحاجة الى التفاصيل، وحينئذ لاتحصل قضايا محصّلة مضبوطة ليتسهّل استعمالها في العكوس والأقيسة والمطالب العلمية.

وأمّا ثانياً: فلأن قوله «اعتبار الوحدات لايغني عن اعتبار وحدة النسبة» ممنوع؛ وماذكره في المثال غير واف بمطلوبه، لأن القضيّة الخارجيّة هي التي حكم فيها بأمر خارجيّ على مثله، والذهنيّة هي التي حكم فيها بأمر ذهني على مثله، فلايكون الموضوع ولاالمحمول واحداً، فلا تتناقضان.

واعتبروا في القضايا الطبيعيّة مع هذه الوحدات الثمان وحدة أخرى هي «وحدة الحمل» لأن بعض المفهومات ـ كالانسان مثلاً ـ قديكذب على نفسه بالحمل المتعارف، فيصدق نقيضه عليه، مع انّه يصدق على نفسه بالحمل الأوليّ كسائر المفاهيم، فلولم يعتبر هذه الوحدة فيها زائدة على الوحدات الثمانية لزم أن يكون بين قولنا: «الانسان ليس بانسان» بالحمل المتعارف، وقولنا: «الانسان انسان» ـ بالحمل الأولي ـ تناقض، مع انّهما يجتمعان في الصدق: وكذا في قولنا: «الجزئي جزئي» و«الجزئي ليس بجزئي»

(ط)

وسادسها: الاتّحاد في القوّة والفعل، فانّا اذا قلنا: «الخمر في الدنّ مسكر» ـــ أي: بالقوّة ـــ و«ليس بمسكر» ـــ أي: بالفعل ـــ صدقا معاً ولم يتناقضا، حتى يكون كل واحدة من القضيّتين هي الأخرى بعينها وحالها حالها.

[التقابل والتداخل، والتضاد والتناقض]

قال: والمتّفقتان المختلفتان في الكمّ فقط **متداخلتان**، وفي الكيف **متقابلتان**، وهما ان لم تجتمعا على الصدق فقط **فتضادتان**، وان اقتسمتا لذاتيهما فتناقضتان.

* *

أقول: القضيّتان اذ اتّفقتا في جميع ماتقدّم وفي الكيف أيضاً واختلفتا في الكمّ ـــ كقولنا: «كل ج ب» و«بعض ج ب» وكقولنا: «لاشيء من ج ب» و«ليس بعض ج ب» ـــ فهما **متداخلتان** ـــ لدخول الجزئية تحت الكلية ـــ وان اتّفقتا في جميع ماتقدّم واختلفتا في الكيف سمّيتا **متقابلتين**.

ثم لايخلو اما أن لاتجتمعا على الصدق ويجوز أن تجتمعا على الكذب، أو لاتجتمعا على الصدق والكذب ـــ بل تقتسمانها ـــ والأول هما **المتضادتان** كقولنا: «كل ج ب» و«لاشيء من ج ب» فانها لاتجتمعان على الصدق ويجوز كذبهما؛ والثاني **المتناقضتان** مثل قولنا: «كل ج ب» و«بعض ج ليس ب» أو «لاشيء من ج ب» و«بعض ج ب».

واعلم ان القضيّتين قد تقتسمان الصدق والكذب لالذاتيهما، وقد يقتسمانهما لذاتيهما.

مثال الأول قولنا: «هذا انسان. هذا ليس بناطق» فانه يستحيل اجتماعهما على الصدق والكذب لالذاتيهما، بل للملازمة الثابتة من الطرفين بين الانسان والناطق.

مثال الثاني قولنا: «هذا انسان. هذا ليس بانسان» والتناقض انّما يصدق على الثاني ـــ لاالأول ـــ فلهذا قال المصنف ـــ رحمه الله ـــ: «وإن اقتسمتا لذاتيهما».

[تناقض القضايا الشخصيّة]

قال: وتناقض الشخصيّات تقابلها، ولا تضادّ ولا تداخل فيها.

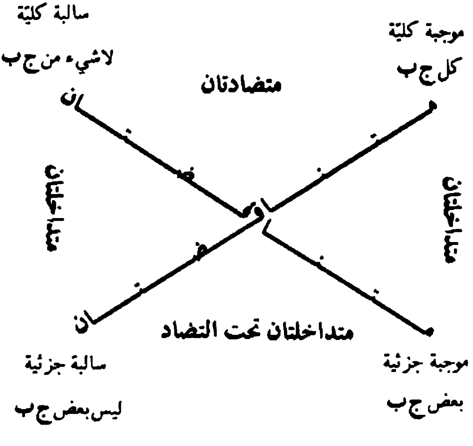
أقول: التضادّ والتداخل هنا انّما هو بالنظر الى تعدّد أفراد الموضوع باعتبار الكلية والجزئية، فالشخصيّات لا تضادّ فيها، ولا تداخل، وتناقضها هو عبارة عن اختلافها بالايجاب والسلب، فانا اذا قلنا: «زيد موجود؛ زيد ليس بموجود» فهما متناقضتان ولا تداخل فيهما ولا تضادّ. **وفيه اشكال**، اذ قد يعرض لهما التضادّ باعتبار آخر، فانّا لوقلنا: «زيد موجود دائماً؛ زيد ليس بموجود دائماً» تضادّتا — ولم تكونا متناقضتين.

[النسبة بين القضايا المحصورات]

قال: وأمّا في **المحصورات** فالمتوافقتان في الكيف متداخلتان، والكليّتان متضادّتان، والجزئيتان داخلتان تحت التضادّ ولا تجتمعان على الكذب، والمختلفتان كيفاً وكمّاً متناقضتان، والمهملتان كالجزئيّتين. ولنعتبر الجميع في المواد.

* *

أقول: جرت عادة المنطقيّين أن يضعوا لتناسب هذه القضايا لوحاً هكذا:



فالمختلفتان بالكلية والجزئية متداخلتان اذ اتّفقتا في الكيف لدخول الجزئية تحت الكلية.

والكليتان متضادّتان لامتناع اجتماعها على الصدق وجواز كذبهما.

والجزئيّتان داخلتان تحت التضادّ ولا تجتمعان على الكذب ــ والاّ لجاز صدق الكليّتين المتضادّتين معاً ــ ويجوز صدقهما.

والمختلفتان كمّاً وكيفاً متناقضتان، فان نقيض الموجبة الكليّة سالبة جزئيّة ــ وبالعكس ــ ونقيض السالبة الكليّة موجبة جزئية ــ وبالعكس ــ.

والمهملتان كالجزئيتين بمعنى انها داخلتان تحت التضادّ. ولنعتبر الجميع في المواد.

[نقائض الموجّهات]

قال: وأما الموجّهات فنقائضها مايشتمل على سلب جهاتها أو يقتضي ذلك على سبيل المساوات، **فالضروريّة المطلقة مع الممكنة العامة متناقضتان.**

* *

أقول: لمّا فرغ من تمهيد قاعدة التناقض بالنظر الى المخصوصات والمحصورات مطلقاً شرع في بيان تناقض ذوات الجهة، وهو انما يكون برفع تلك الجهة وسلبها أو بذكر المساوي لنقيضها.

١) اعلم ان المنطقيّين اعتبروا في تناقض المخصوصات بعد اختلافهما في الكيف ثمانية شروط ـ وهي الوحدات الثمانية المعروفة ـ وفي المحصورات زادوا شرطاً واحداً وهو الاختلاف في الكمّ، وفي الموجّهات شرطاً آخر وهو الاختلاف في الجهة، اذ لولا ذلك لم يتحقق التناقض لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين في مادة الامكان مع تحقق الشرائط التسع؛ كقولنا «بعض الانسان كاتب بالضرورة» و«بعض الانسان كاتب بالامكان» و«لاشيء من الانسان بكاتب بالضرورة».

ولما كان مجرد الاختلاف في الجهة غير واف بالشرط ـ فان الممكنة والمطلقة غير متناقضين في المادة المذكورة مع تحقق الشرائط العشر مع كون الممكنة والضرورية متناقضتين فيها ـ أشار المصنف (قدس سره) الى تعيين هذا الاختلاف بحيث يلزم التناقض فقال: «أما الموجهات».

وإنّما لزم أن يكون نقيض كل جهة رفعها وسلبها لأن حقيقة التناقض في القضيّة أن تكون احدى القضيّتين رفعاً للأخرى، فاذا اعتبر فيها جهة من الجهات فلابدّ من اعتبار رفعها أيضاً في نقيضها.

اذا عرفت ذلك فاعلم ان رفع جهة من الجهات لايكون من جنس تلك الجهة، فرفع الضرورة لايكون ضرورة ولادواماً ولااطلاقاً، بل امكاناً، لأن الدوام والاطلاق يشملان الضرورات، والامكان هو سلب الضرورة، وكذلك رفع الدوام لايكون دواماً ولاضرورة ولاامكاناً ـ بل اطلاقاً ـ وعلى هذا القياس في سائر الجهات «ط».

مثلاً ــ الضرورية نقيضها سلب الضرورة أو الامكان العامّ، فانّا اذا قلنا: «كل ج ب بالضرورة» كان نقيضه: «ليس بالضروة كل ج ب» و يلزمه: «بعض ج ليس ب بالامكان العامّ» لأن الامكان هو رفع الضرورة عن الجانب المخالف له، ولما كان داخلاً على السلب كان معناه رفع ضرورة الايجاب، و بين اثبات ضرورة الايجاب وسلبها تناقض قطعاً.

* * *

قال: وكذلك الدائمة مع المطلقة العامّة.

* *

أقول: اذا قلنا: «كل ج ب دائماً» فقد حكمنا بثبوت الباء لكل جيم في كل الأوقات، فنقيضه: «ليس ج ب دائماً» و يلزمه: «بعض ج ليس ب مطلقاً» لأن سلب دوام الايجاب اطلاق عام سلبي.

* * *

قال: والمشروطة العامّة مع الممكنة العامة الوصفيّة.

* *

أقول: قد بيّنا ان الممكنة نقيض الضرورية و بالعكس، ولمّا كانت المشروطة العامة ضرورية مقيّدة بالوصف كان القيد مأخوذاً في نقيضها، لأنّا قد بيّنا في شرائط التناقض وجوب الاتحاد في الشرط، فكان نقيض المشروطة ممكنة عامة وصفيّة، فنقيض قولنا: «بالضرورة كل ج ب مادام ج» «ليس بعض ج ب حين هو ج بالامكان»

* * *

قال: والعرفية العامّة مع المطلقة العامّة الوصفيّة.

* *

أقول: العرفية هي التي حكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه ــ لكن لامطلقاً، بل مادام الوصف العنواني ثابتاً له ــ وقد بيّنا ان نقيض الدائمة هو المطلقة العامّة، فنقيض العرفيّة العامة هو المطلقة العامّة الوصفيّة ــ وهي الحينيّة ــ فنقيض قولنا: «كل ج ب مادام ج» «ليس بعض ج ب حين هو ج».

قال: والضرورية الوقتية أو المنتشرة مع ممكنة عامة مقيدة بذلك الوقت في الأولى، وبالدوام في الثانية.

* *

أقول: لما كانت الضرورية هنا مقيدة بالوقت المعين في الوقتية كان نقيضها رفع الضرورة في ذلك الوقت بعينه ــ أعني الممكنة العامة الوقتية ــ فنقيض قولنا: «كل ج ب بالضرورة في وقت معين» «ليس بعض ج ب بالامكان العام في ذلك الوقت».

وأما المنتشرة فلما حكم فيها بالضرورة في وقت ما غير معين كان نقيضها رفع الضرورة دائماً ــ أعني الممكنة العامة الدائمة ــ فنقيض قولنا: «كل ج ب بالضرورة في وقت ما» «ليس بعض ج ب بالامكان العام دائماً».

* * *

قال: والمطلقة الوقتية مع نفسها.

* *

أقول: المطلقة الوقتية هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع في وقت معين من غير التعرض لقيد آخر، فنقيضها هو رفع ذلك الحكم في ذلك الوقت أيضاً من غير التعرض لقيد آخر، وهو مطلقة وقتية، فنقيض قولنا: «كل ج ب في هذا الوقت» «ليس بعض ج ب في هذا الوقت».

وليس في القضايا مايتناقض في نوعه سوى هذه القضية.

[نقائض المركّبات]

قال: وتصدق ضرورة الطرفين على سبيل منع الخلوّ فقط في نقيض الممكنة الخاصة.

* *

أقول: لما فرغ من نقائض القضايا البسيطة شرع في بيان نقائض المركبات، فالممكنة الخاصة هي التي حكم فيها برفع ضرورتي الايجاب والسلب، فنقيضها هو ثبوت إحدى الضرورتين، فضرورة الايجاب وضرورة السلب تصدقان في نقيض الممكنة الخاصة على سبيل

منع الخلوّ فقط ــ لاعلى سبيل منع الجمع ــ لجواز جمعها.

فانا إذا قلنا: «كل ج ب بالامكان الخاصّ» كان نقيضه: «ليس كل ج ب بالامكان الخاصّ» و يلزمه صدق احدى الضرورتين، أعني «بعض ج ب بالضرورة» أو «بعض ج ليس ب بالضرورة»، ويجوز صدقها معاً كما في قولنا: «كل حيوان انسان بالامكان الخاص» فانه كاذب مع صدق «بعض الحيوان انسان بالضرورة، و بعضه ليس بانسان بالضرورة».

والأصل فيه انّ الممكنة الخاصّة مركبّة من ممكنتين عامّتين ــ إحديها موجبة، والاخرى سالبة ــ وقد بيّنّا ان نقيض الممكنة العامّة هي الضرورية المخالفة، ولمّا كان ارتفاع المركب تارة برفع بعض أجزائه وتارة برفع الجزء الآخر، وتارة بارتفاع المجموع، كان الواجب في نقيض الممكنة الخاصّة إحدى الضرورتين على سبيل منع الخلوّ ــ دون الجمع ــ.

* * *

قال: ودوامها كذلك في نقيض الوجودية.

* *

أقول: الوجودية مركّبة من مطلقتين عامتين، وقد تقدّم ان نقيض المطلقة هو الدائمة، فنقيض الوجودية إحدى الدائمتين، ولما جاز ارتفاع الوجودية بارتفاع جزئيها جاز صدق الدائمتين معاً، فوجب في نقيض الوجودية صدق إحدى الدائمتين على سبيل منع الخلوّ ــ دون الجمع ــ.

فنقيض قولنا: «كل ج ب لادائماً» هو «ليس كل ج ب ــ كذلك ــ» و يلزمه احدى الأمرين: اما «بعض ج ليس ب دائماً» أو «بعض ج ب دائماً» ويجوز صدقهما كما في نقيض قولنا: «كل حيوان انسان لادائماً».

* * *

قال: والضروريّة الموافقة مع الدائمة المخالفة كذلك في نقيض المطلقة الخاصّة.

* *

أقول: المطلقة الخاصّة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه لابالضرورة، و تسمّى **الوجوديّة اللاضروريّة**، وهي مركبة من مطلقة عامّة موافقة، وممكنة

عـامّة مخالفة، فنقيضها نقيضها ــ أعني الدائمة المخالفة والضرورية الموافقة على سبيل منع الخلوّ أيضاً دون الجمع ــ.

فنقيض قولنا: «كل ج ب لابالضرورة» «ليس بعض ج ب دائماً» أو «بعض ج ب بالضرورة» ويجوز صدقهما كما في نقيض قولنا: «كل حيوان انسان لابالضرورة».

* * *

قال: والدائمة الموافقة مع المطلقة العامّة الوصفيّة المخالفة في **نقيض العرفيّة الخاصّة.**

* *

أقول: العرفيّة الخاصّة مركبة من العرفيّة العامّة الموافقة والمطلقة العامة المخالفة، فنقيضها المفهوم المردّد بين نقيضي مفرديها ــ أعني المطلقة العامّة الوصفيّة المخالفة التي هي نقيض العرفية العامّة، والدائمة الموافقة التي هي نقيض المطلقة العامة المخالفة.

فنقيض قولنا: «كل ج ب مادام ج لادائماً» «امّا بعض ج ليس ب حين هو ج، أو بعض ج ب دائماً».

* * *

قال: ومع ممكنة مثلها في **نقيض المشروطة الخاصّة** وقس عليها سائرها.

* *

أقول: المشروطة الخاصة مركّبة من المشروطة العامة الموافقة والمطلقة العامة المخالفة، فنقيضها المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها ــ أعني الممكنة العامة الوصفيّة المخالفة التي هي نقيض المشروطة العامة، والدائمة الموافقة التي هي نقيض المطلقة العامة.

فنقيض قولنا: «كل ج ب بالضرورة مادام ج لادائماً» «امّا بعض ج ليس ب بالامكان حين هو ج، أو بعض ج ب دائماً» كل ذلك على سبيل منع الخلوّ ــ دون منع الجمع ــ لما عرفت ان عدم المجموع قد يكون بعدم أحد أجزائه، وقد يكون بعدم المجموع ــ وبعدم المجموع يثبت الجمع ــ.

[نقائض الشرطيات]

قال: وأما في الشرطيات فيعتبر بعد الاختلاف كيفاً وكمّاً أن تكون السالبة في

اللزوميّة سالبة اللزوم، وفي الاتفاقية سالبة الاتّفاق، وفي العناديّة الحقيقيّة السالبة التي يصدق معها امكان الجمع والخلوّ بالامكان العام على سبيل منع الخلوّ ــ دون الجمع ــ.

وفي مانعة الجمع ومانعة الخلوّ البسيطتين ــ أعني الشاملتين للحقيقيّة امكانها العام فقط.

وفي المركّبتين أعني اللتين لايشملانها اما ذلك الامكان، واما منع الآخر على سبيل منع الخلوّ ــ دون الجمع أيضاً ــ.

* *

أقول: لمّافرغ من الكلام في نقائض الحمليات شرع في بيان نقائض الشرطيات، **واعلم** انه يشترط فيها الاختلاف كيفاً ــ والاّ لم يحصل التناقض ــ وكمّاً ــ لجواز صدق الجزئيتين وكذب الكلّيتين ــ وهذان الشرطان لابدّ منها في جميع القضايا المحصورة من الشرطيات وغيرها.

اذا عرفت هذا فنقول: يشترط في كل واحد من المتصلات والمنفصلات ــ بأصنافها الثلاثة ــ شرط زائد على ماقدّمناه:

اما المتصلة اللزومية فيشترط في نقيضها أن تكون المتصلة السالبة، سالبة اللزوم، لالازمة السلب، فان بينها فرقاً كثيراً، فانه يجوز اجتماع الموجبة اللزومية مع لازمة السلب على الكذب.

اما المتصلة الاتفاقية فيشترط فيها سلب الاتفاق ــ لااتّفاق السلب ــ والاّ لكانت القضيّتان موجبتين ــ وقد شرطنا في التناقض الاختلاف كيفاً ــ فنقيض قولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د» لزومياً أو اتّفاقياً: «قد لايكون اذا كان أ ب فـ ج د» وليس هو «قد يكون اذا كان أ ب لم يكن ج د» على أن يكون السلب لازماً أو موافقاً.

وأما المنفصلة الحقيقية فان مفهومها مركب من أمرين: أحدهما منع الجمع بين الجزئين، والثاني منع الخلوّ عنها، فاذا قلنا: «إمّا أن يكون أ ب أوج د» على معنى انه يمتنع الجمع بينها ويمتنع الخلوّ عنها فنقيضه: «ليس إمّا أن يكون أ ب أوج د» و يلزمه امكان الجمع بينها وامكان الخلوّ عنها أو امكانها معاً، فهذه السالبة يصدق معها امكان الجمع أو امكان الخلوّ على سبيل منع الخلوّ عنها ــ لاالجمع ــ وقد تقدّم مثاله في نقائض الحمليات المركّبة.

وأما مانعة الجمع فاذا أخذت بالمعنى العام البسيط الشامل للمعنى الخاصّ منها للحقيقيّة، أعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق من غير تعرّض لشيء آخر، فان نقيضها هو سلب ذلك الامتناع ــ أعني امكان اجتماع جزئيها على الصدق.

وأمّا مانعة الخلوّ اذا أخذت بالمعنى العام الشامل لها بالمعنى الخاصّ وللحقيقيّة ــ أعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الكذب ــ فان نقيضها هو سلب ذلك الامتناع، و يلزمه امكان اجتماع جزئيها على الكذب.

وامّا مانعة الجمع المركبة ــ أعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق وجواز اجتماعهما على الكذب ــ فان مفهومها في الحقيقة مركب من هذين الحكمين فنقيضها هو سلب ذلك المركّب، وهو يكون بكذب أحد الجزئين، و بكذبهما معاً، فنقيضها هو مايردّد بين امكان اجتماع جزئيها على الصدق وامتناع اجتماعهما على الكذب على سبيل منع الخلوّ دون الجمع.

وأمّا مانعة الخلوّ المركبة، أعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الكذب وامكان صدقهما ــ فانها مركّبة أيضاً ــ فنقيضها سلب ذلك المجموع الصادق لكلّ واحد من سلب أحد الجزئين وسلب المجموع، فنقيضها المفهوم المردّد بين امكان اجتماع جزئيها على الكذب، وامتناع صدقهما على سبيل منع الخلوّ ــ دون الجمع ــ فقد مضى مثل ذلك غير مرّة.

قال:

الكلام في العكس

عكس القضيّة قضيّة اقيم فيها كل من جزئي الأولى ــ التي هي الأصل ــ مقام الآخر، أو مقابل كل منها بالسلب والايجاب مقام الآخر ــ بشرط بقاء الكيفيّة والصدق وان كان فرضاً بحالها.

* *

أقول: العكس يطلق و يفهم منه العكس المستوي، وقد يفهم منه عكس النقيض أحياناً.

فالأول عبارة عن تبديل كل واحد من طرفي القضيّة بالآخر مع الموافقة في الكيف والصدق، مثلاً اذا قلنا: «كل ج ب» فعكسه: «بعض ب ج»، فالجيم في الأصل موضوع، وفي العكس محمول، والباء في الأصل محمول وفي العكس موضوع، فقولنا: «بعض ب ج» قضيّة أقيم فيها كل من جزئي الأولى ــ أعني «كل ج ب» مقام الآخر.

والثاني عبارة عن تبديل كل واحد من طرفي القضيّة بنقيض الآخر مع الموافقة في الكيف والصدق، مثلاً اذا قلنا: «كل ج ب» فعكس نقيضه: «كل ماليس ب ليس ج»، فموضوع العكس «ماليس ب» الذي هو نقيض محمول الأصل، ومحمول العكس «ليس ج» الذي هو نقيض موضوع الأصل، فهوقضيّة أُقيم فيها مقابل كل من جزئي الأولى بالسلب والايجاب مقام الآخر، وإنّما يشترط بقاء الكيف بالاصطلاح، وأما بقاء الصدق فواجب من حيث ان العكس لازم للأصل، وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم، ولايشترط وجود الصدق بالفعل، بل كونه بحيث متى صدق الأصل صدق العكس، واليه أشار بقوله: «وان كان فرضاً».

* * *

قال: ولايشترط فيه بقاء الكمّيّة والجهة والكذب.

* *

أقول: لايشترط في العكس بنوعيه بقاء الكمّيّة.

أمّا في العكس المستوي فلأن الموجبة الكليّة لا تنعكس كليّة، لجواز كون المحمول أعمّ وامتناع صدق الخاص على كل أفراد العامّ ــ كما يصدق: «كل انسان حيوان» و يكذب: «كل حيوان انسان» ــ وإنّما تنعكس جزئيّة.

وأمّا في العكس النقيض فان السالبة الكليّة لا تنعكس كليّة، لجواز كون نقيض المحمول أعمّ من عين الموضوع من وجه، وامتناع ايجاب الخاصّ على كل أفراد العام، كما انه يصدق «لاشيء من الانسان بحجر» ولايصدق «لاشيء مما ليس بحجر ليس بانسان» لأن بعض ماليس بحجر ليس بانسان.

ولايشترط أيضاً بقاء الجهة، فان بعض الموجّهات لا تنعكس، و بعضها تنعكس الى مايخالف أصل القضيّة ــ على مايأتي ــ.

وأمّا الكذب فقد اشترطه قوم وهو خطأ، فان العكس لازم للأصل، ولا يجب متابعة اللازم لملزومه في الكذب لجواز كونه أعم، كما انه يكذب «كل حيوان انسان» وعكسه وهو: «بعض الانسان حيوان» صادق.

* * *

قال: فالأول هو العكس المستوي والثاني هو عكس النقيض، واذا أُطلق أريد به الأولى، وكل قضيّة استلزمت أخرى بهذه الصفة فهي منعكسة.

* *

أقول: الأول وهو قولنا: «قضيّة أُقيم فيها كل من جزئي الأولى التي هي الأصل مقام الآخر» **هو العكس المستوي**، والثاني ــ وهو قولنا: «قضيّة أُقيم فيها مقابل كل جزء من جزئي الأولى بالسلب والايجاب مقام الآخر» ــ **هو عكس النقيض.**

وقد بيّنا انه اذا أُطلق العكس أُريد به الأول، لأنه المتبادر إلى الذهن، وكلّ قضيّة استلزمت قضيّة أُخرى بهذه الصفة ــ أي أُقيم فيها كل واحد من جزئي الأولى مقام الآخر أو مقابله ــ فهي منعكسة، والاّ فلا.

[عكوس القضايا الموجبة]

قال: ولنبدء بالمستوي فنقول: **الموجبة** ــ كليّة كانت أو جزئية ــ **تنعكس فعليّة** ان كانت فعليّة، لأن كل شيء يقال عليه الموضوع اذا اتّصف بالمحمول كان هو بعينه المقول عليه المحمول متّصفاً بالموضوع.

* *

أقول: بدء المصنف ــ رحمه الله ــ بعكس **الموجبات** والعادة البدأة بالسوالب.

فالموجبة ــ سواء كانت كليّة أو جزئية ــ اذا كانت فعليّة انعكست فعليّة، فانا اذا قلنا: «كل ج ب ــ أو ــ بعض ج ب بالاطلاق» انعكس الى قولنا: «بعض ب ج بالاطلاق».

لأنه لابدّ في الأصل من موضوع يقال عليه ج وب، حتى يصدق قولنا: «كل ــ أو بعض ــ ج ب» فذلك الشيء الذي يقال عليه «ج» اذا اتّصف بالمحمول ــ أعني ب ــ كان هو بعينه المقول عليه ب متّصفاً بالموضوع ــ أعني ج ــ، واذا كان الذات واحدة وصدق عليه وصفا «ج» و«ب» صدق ان ماصدق عليه «ب» ــ أعني تلك الذات ــ صدق عليه «ج» فبعض «ب،ج» ــ وهو المطلوب ــ.

* * *

قال: وممكنة ان كانت ممكنة، لأن ذلك الشيء اذا أمكن اتّصافه بالمحمول يكون شيئاً مما يمكن أن يقال عليه المحمول ــ وقد اتّصف بالموضوع بالفعل ــ واذ لايمتنع أن يصير ذلك الشيء مقولاً عليه المحمول بالفعل فلايمتنع أن يكون شيء مما يكون المحمول مقولاً عليه بالفعل متّصفاً بالموضوع.

* *

أقول: الموجبة الممكنة ــ سواء كانت عامّة أو خاصّة، كليّة أو جزئيّة ــ تنعكس ممكنة عامّة جزئيّة، فانّا اذا قلنا: «كل ج ب» أو «بعض ج ب ــ بالامكان العام أو الخاص ــ»

فالـذات الـتي صدق عليها ج بالفعل اذا أمكن اتّصافها بـ«ب» يكون تلك الذات شيئاً ممايمكن أن يقال عليه المحمول، وقد اتّصفت بالموضوع بالفعل ــ وحيث لم يمتنع أن يصير ذلك الشيء مقولاً عليه المحمول بالفعل فلايمتنع أن يكون شيء ممايقال عليه المحمول بالفعل ــ أعني تلك الذات ــ متصفاً بالموضوع ــ وعدم الامتناع امكان عام ــ **فصدقت الممكنة العامّة في العكس.**

* * *

قال: ووصفيّة اذا كانت وصفيّة، لأن اتصافه بالمحمول اذا كان مقارناً لا تّصافه بصفة الموضوع علم اتّصافه بصفة الموضوع عند اتّصافه بالمحمول، ولم يعلم في غير تلك الحال.

* *

أقول: القضيّة الموجبة اذا كانت **وصفيّة** كالعرفيّة والحينيّة كان العكس أيضاً وصفيّاً، فاذا قلنا: «كل ج ب مادام ج ــ أو حين هو ج» صدق قولنا: «بعض ب ج حين هو ب» لأن الأصل دلّ على اتّصاف الذات بالمحمول حالة اتّصافها بالموضوع، فاذا فرض اتّصافها بالمحمول علم اتّصافها بالموضوع أيضاً في تلك الحال، وأمّا في غير تلك الحال فلايعلم هل هي متّصفة بصفة الموضوع، أم لا ــ فيبقى على الاحتمال ــ.

[الكميّة في العكس المستوي]

قال: وهذا العكس لايحفظ الكميّة بحسب المادة لاحتمال أن يكون كل من الجزئين أعم من الآخر، كما في قولنا: «كل انسان حيوان» و«بعض الحيوان انسان» فينعكس الكلي في مثل هذه المادة جزئياً و بالعكس.

وأما بحسب الصورة: فالجزئي يحفظها لأنه صادق في الحالتين قطعاً ــ دون الكلي ــ.

* *

أقول: قد بيـنّا فيما سلف ان الكميّة لايجب متابعةُ العكسِ الأصلَ فيها، فان **الموجبة الكليّة** تنعكس جزئيّة كما اذا كان المحمول أعمّ من الموضوع.

والجزئية يصدق عكسها كليّاً كما اذا كان الموضوع أعمّ، فانّ قولنا: «كل انسان حيوان» لاينعكس الى قولنا: «كل حيوان انسان» وقولنا: «بعض الحيوان انسان» يصدق

في عكسه «كل انسان حيوان».

هذا بحسب المادة، وأمّا بحسب الصورة فان الكليّة لاتحفظ الكية، وأما الجزئية فانها تحفظها، لأنها ان صدقت كليّة صدقت جزئيّة، وكذا ان صدقت جزئية؛ فصدق الجزئية ثابت قطعاً في الحالتين ــ دون الكليّة ــ.

[الجهة لا تنحفظ في العكس]

قال: ولاالجهة لاحتمال أن يكون شيء ضرورياً لماهو ممكن له كالانسان للكاتب، فينعكس الضروري في مثله ممكناً و بالعكس، وكذلك في الوصفيّ ــ واعتبر الكاتب وتحرك يده ــ.

فحصل من ذلك ان **عكوس الموجبات كلّها جزئية، امّا مطلقة أو ممكنة عامتين، اما ذاتيتين أو وصفيتين.**

* *

أقول: الجهة أيضاً لايجب انحفاظها في العكس، فان الشيء قد يكون ضرورياً لشيء وذلك الشيء ممكن له ــ و بين الضرورة والامكان تناف، كمانه يصدق قولنا: «بالضرورة كل كاتب انسان» ولايصدق قولنا: «بالضرورة كلُ انسان كاتب» ــ بل بالامكان ــ فالضروري هيهنا انعكس ممكناً، والممكن انعكس ضرورياً.

هذا في الممكن والضروري الذاتيين، وكذا في الضروري الوصفي كما انه يصدق قولنا: «بالضرورة كل كاتب متحرك اليد مادام كاتباً» ولايصدق في عكسه الضرورة.

فحصل مما تقدّم ان عكوس الموجبات كلها جزئية اما مطلقة أو ممكنة عامتين ــ اما ذاتيتين أو وصفيتين ــ لأن القضيّة امّا أن يصدق مطلقة أو ممكنة ذاتيتين أو وصفيتين، وقد ثبت انعكاس المطلقة الذاتية مطلقة ذاتيّة، والوصفيّة مطلقة وصفيّة، وكذا في طرف الامكان.

* * *

قال: وعكس الضروري والدائم يصدقان وصفيين لأن وصف الموضوع في عكسها يلزم ذاته.

* *

أقول: الضرورية والدائمة حكمنا فيها بملازمة المحمول لذات الموضوع، فإذا عكسناهما كانت الذات متصفة بالموضوع حين اتّصافها بالمحمول لأن اتّصافها بالمحمول دائم ــ كما تقول: «كل انسان حيوان دائماً» وعكسه: «بعض الحيوان انسان حين هو حيوان».

ولايجب الدوام لجواز أن يكون وصف الموضوع في الأصل مفارقاً ــ وان وجب الدوام للمحمول ــ كما في قولنا: «كل كاتب انسان دائماً».

* * *

قال: والعرفيّة والمشروطة اذا تقيّدتا باللادوام بقي القيد في العكس، لأن صفة الموضوع هناك لايدوم لذاته، والاّ لدام المحمول الدائم بدوامها لها، وهي في الأصل والعكس واحدة.

* *

أقول: العرفيّة والمشروطة الخاصّتان ــ وهما اللّتان قيّدتا باللادوام، كقولنا: «كل ج ب مادام ج لادائماً» امّا مع الضرورة أو لامعها ــ تنعكسان الى الموجبة الجزئية الحينيّة اللادائمة، وهو قولنا: «بعض ب ج حين هو ب لادائماً».

أمّا انعكاسهما الى الحينيّة المطلقة فلماتقدّم، وأمّا قيد اللادوام فلأن صفة ج لايدوم في الأصل لذات ج، لأنها لودامت لها لدام المحمول بدوامها ــ لكنا قلنا: «ان المحمول ليس بدائم للموضوع» واذا كانت صفة ج حالكونها وصفاً للموضوع في الأصل غير دائم كانت في العكس حالكونها محمولة غير دائمة ــ لأنها في العكس والأصل واحدة ــ.

[عكوس السوالب]

قال: وأمّا السالبة الكليّة فان كانت ضرورية انعكست كنفسها، لأن امتناع اتّصاف كل ذات يقال عليها الموضوع بصفة المحمول يقتضي امتناع اتّصاف كل ذات يقال عليها المحمول بصفة الموضوع.

وذلك لأن امكان اتّصاف شيء مما يقال عليه المحمول بصفة الموضوع يقتضي الخلف ــ وهو كون ذلك الشيء من جملة مايقال عليه الموضوع، أعني من جملة مايستحيل أن يقال عليه المحمول، وذلك لأنه مع فرض الاتصاف بصفة الموضوع بالفعل يكون من تلك الجملة قطعاً، فاذن علم انّه في نفس الأمر قبل الفرض كان من جملتها، لأن فرض وقوع الممكن لايمكن أن

يصير غير ذات الموضوع ذاتاً له، بل ربّما يفيد العلم بأن شيئاً مما لم يعلم انّه من جملة ماهو ذات الموضوع هو من تلك الجملة.

* *

أقول: اختلف المنطقيّون في انعكاس السالبة الكليّة الضروريّة، فقال القدماء: «انها تنعكس كنفسها ضروريّة»، **وقال المتأخرون:** «انّها تنعكس دائمة»، **والمصنّف** ـــ رحمه الله ـــ ذهب الى الأول.

والدليل عليه انّا اذا قلنا: «لاشيء من ج ب بالضرورة» فقد حكمنا بأن كل ذات يقال عليها ج ــ الموضوع ــ يمتنع اتّصافها بالمحمول، وذلك يقتضي امتناع اتّصاف كل ذات يقال عليها ب ــ المحمول ــ بصفة ج ــ الموضوع ــ فيصدق: «لاشيء من ب ج بالضرورة» لأنه لولا ذلك لأمكن اتّصاف شيء مما يقال عليه المحمول بصفة الموضوع، فيصدق: «بعض ب ج بالامكان» لأنه نقيضه والتقدير كذب الضرورية فيصدق الممكنة، لكن صدق الممكنة يستلزم الخلف، لأن ذلك البعض من الباء اذا أمكن اتّصافه بالجيم لم يلزم من فرض وقوعه محال، فاذا فرض واقعاً صدق «بعض ب ج بالفعل» فيكون ذلك البعض من جملة مايقال عليه الموضوع ــ أعني ج ــ لكنّا قلنا: «كل مايقال عليه ج يستحيل قول ب عليه» واذا كان مع فرض الاتصاف بصفة الموضوع ــ التي هي ج ــ بالفعل، أعني وقوع الممكن بالفعل من جملة مايقال عليه الموضوع وجب أن يكون في نفس الأمر قبل الفرض كذلك، والاّ لكان على تقدير وقوع الممكن يكون ماليس بذات الموضوع ذاتاً له ــ وهو محال ــ فيكون وقوع الممكن مستلزماً للمحال، فلايكون الممكن ممكناً ــ هذا خلف ــ.

نعم وقوع الممكن بالفعل أفاد العلم بأن شيئاً مما لم يعلم انّه من جملة ماهو ذات الموضوع ــ أعني ماصدق عليه ب ــ هو من تلك الجملة ــ أعني من جملة أفراد ج، امّا انّه يصير ماليس بذات ج ذات ج ــ فلا.

* * *

قال: وكذلك ان كانت دائمة بمثل هذا البيان اذا بدّل فيه امتناع الاتّصاف بعدمه في جميع الأوقات، وامكانه بوجوده.

* *

أقول: السالبة الكليّة الدائمة تنعكس كنفسها بمثل هذا البيان اذا بدّل في الدليل امتناع الاتّصاف بعدم الاتّصاف في جميع الأوقات، أعني الدائمة وامكانه في نقيض السالبة الضرورية لوجوده، أعني الاطلاق العامّ الذي هو نقيض الدائمة.

فانه اذا صدق: «لاشيء من ج ب دائماً» صدق: «لاشيء من ب ج دائماً» لأن عدم اتصاف كل ذات يقال عليها الموضوع ــ وهو ج بالمحمول الذي هو ب ــ يقتضي عدم اتصاف كل ذات يقال عليها المحمول بصفة الموضوع دائماً، لأن وجود اتّصاف شيء ممايقال عليه المحمول بصفة الموضوع يقتضي الخلف، وهو كون ذلك الشيء ممايقال عليه الموضوع ــ أعني من جملة مالايعدم المحمول عنه دائماً.

ولاحاجة في هذا الموضوع الى فرض يفرض، كما احتجنا في السالبة الضروريّة الى فرض وقوع الممكن.

وتحريره انّه لولم يصدق: «لاشيء من ب ج دائماً» لصدق «بعض ب ج بالفعل» فيصدق: «بعض ج ب بالفعل» امّا بالعكس وامّا لأن الذات واحدة وقد صدق عليها في الأصل الصفتان، فكذلك في العكس، وأيضاً ينضمّ قولنا: «بعض ب ج بالفعل» الى قولنا: «لاشيء من ج ب دائماً» و ينتج: «بعض ب ليس ب دائماً» ــ وهو محال.

* * *

قال: وكذلك ان كانت مشروطة أو عرفيّة.

أمّا ثبوت الضرورة والدوام في العكس فلمثل مامرّ.

وأمّا التقييد بالوصف فلأنه يحتمل أن يتّصف بالموضوع مايقال عليه المحمول في غير الوقت الذي يكون فيه متّصفاً بالمحمول.

* *

أقول: السالبة الكلية اذا كانت مشروطة عامة أو عرفيّة عامة انعكست في كل واحدة منها كنفسها، لمثل مامرّ من البيان، فانّا اذا قلنا: «لاشيء من ج ب بالضرورة مادام ج» فقد حكمنا على كل ذات يقال عليها الموضوع بامتناع اتّصافها بالمحمول، وذلك يستلزم الحكم بامتناع اتّصاف كل ذات يقال عليها المحمول بصفة الموضوع، حتى يصدق: «لاشيء من ب ج بالضرورة مادام ب» والاّ لجاز اتّصاف شيء مما يقال عليه المحمول بصفة الموضوع،

وهو مستلزم للخلف المتقدّم في الضرورية ــ أعني لوفرض ذلك الممكن واقعاً حتى يصدق «بعض ب ج حين هو ب بالفعل» لاجتمع وصفا «ج» و«ب» في ذات واحدة، وقد حكم في الأصل بالتنافي بينهما ــ هذا خلف ــ.

وكذا البحث في **العرفيّة العامّة**، فانّه اذا صدق «لاشيء من ج ب ــ مادام ج» فقد حكمنا بعدم اتصاف كل ذات يقال عليها الموضوع بالمحمول، وهويقتضي عدم اتصاف كل ذات يقال عليها المحمول بالموضوع، والاّ لا تّصف بعض الذوات التي يقال عليها المحمول بالموضوع، و يلزم منه اتّصاف بعض مايقال عليه الموضوع بالمحمول، وهو يناقض الأصل ــ هذا خلف ــ.

وأما **القيد بالوصف** فيها فلاحتمال أن يكون بعض مايقال عليه المحمول متّصفاً بالموضوع في غير الوقت الذي يكون متّصفاً فيه بالمحمول، فلايصدق سلب الموضوع حينئذ دائماً، بل مادامت الذات متّصفة بالمحمول، كما يصدق «لاشيء من الكاتب بساكن مادام كاتباً» في العكس لابدّ من قيد الوصف لأنّه لايصدق «لاشيء من الساكن بكاتب دائماً» بل مادام ذات الساكن متّصفة بالسكون، فان بعض مايصدق عليه «الساكن» يصدق عليه «الكاتب» حال زوال السكون، فلايصدق سلب «الكاتب» دائماً.

* * *

قال: وفي المقيّد منها باللادوام يبقى القيد في البعض، لأن الأصل يقتضي كون كل مايقال عليه الموضوع موصوفاً بالمحمول وقتاً ما، فينعكس جزئياً، واذا انضاف الى السلب اللازم مع الوقت جعله لادائماً بحسب الذات في البعض.

* *

أقول: المقيّد منها باللادوام هي **المشروطة الخاصّة، والعرفيّة الخاصّة**، تنعكس كل واحدة منها الى عامّتها مع قيد اللادوام ــ في بعض الأفراد لافي كلّها ــ.

فانّا اذا قلنا: «لاشيء من ج ب مادام ج لادائماً» صدق عكسه: «لاشيء من ب ج مادام ب لادائماً في البعض»، أي يصدق «بعض ب ج بالاطلاق» لأن الأصل يقتضي كون كلّما يقال عليه «ج» فانّه موصوف بالمحمول، لأن لادوام السلب في كل فرد فرد يستلزم صدق الايجاب على كل فرد فرد، فيصدق قولنا: «كل ج ب بالاطلاق» وهي تنعكس

جزئيّة، فيصدق «بعض ب ج بالاطلاق»، والأصل يستلزم «لاشيء من ب ج مادام ب» لمامرّ في العامتين، واذا انضمّت هذه السالبة الى الموجبة الجزئيّة جعله لادائماً بحسب الذات في البعض، فيصدق «لاشيء من ب ج مادام ب لادائماً في البعض» ـــ وهو المطلوب ـــ.

والأصل فيه ان هذه السالبة مركبة من سالبة عرفية عامة، أو مشروطة عامة، ومن مطلقة عامة موجبة كلية، والأولى تنعكس كنفسها، والثانية تنعكس موجبة جزئية مطلقة.

* * *

قال: والممكنات والمطلقات لا تنعكس، لاحتمال أن يسلب وصف غير ضروري بالقوة أو بالفعل عمّا يكون ضروري الثبوت له، كالكاتب عن الانسان.

* *

أقول: السالبة الكليّة اذا كانت ممكنة ـــ سواء كانت عامة أو خاصّة أو مطلقة ـــ **لا تنعكس،** لأنه يحتمل أن تكون لشيء خاصّة غير ضروري الثبوت له ويمكن سلبها عنه، فانّه يصدق سلب تلك الخاصّة عن ذلك الشيء بالقوّة أو بالفعل، ولايصدق سلبها عنه، كما انّه يصدق «لاشيء من الانسان بكاتب بالامكان ـــ أو بالاطلاق» ولايصدق «لاشيء من الكاتب بانسان بجهة من الجهات» لأن كل كاتب فهو انسان بالضرورة.

* * *

قال: وكذلك في الوصفيات، واعتبر امكان سلب الكاتب بالقوة أو بالفعل عن متحرك اليد عند التحريك وامتناع عكسه.

* *

أقول: الممكنات الوصفيّة أو المطلقات الوصفيّة اذا لم تكن عرفيّة لا تنعكس في السلب أيضاً لمامرّ، مثاله: «لاشيء من متحرك اليد بكاتب بالامكان ـــ أو بالاطلاق ـــ حين هو متحرك اليد» ولايصدق «لاشيء من الكاتب بمتحرك اليد حين هو كاتب بالامكان العام» لأن كل كاتب فهو متحرك اليد بالضرورة مادام كاتباً.

هذا مافي الكتاب، وهو غير تامّ، لأن مثاله هذا دلّ على عدم الانعكاس وصفيّاً، والأقرب في المثال أن يقال: «يصدق لاشيء من الانسان بكاتب حين هو انسان» ولايصدق: «لاشيء من الكاتب بانسان مطلقاً بشيء من الجهات».

والتقرير التامّ هنا أن نقول: المطلقات أخصّها الوقتيّة، لأنها أخص من المنتشرة التي هي أخصّ من الوجوديّة اللادائمة التي هي أخصّ من الوجوديّة اللاضرورية، واذا لم ينعكس الأخصّ لم ينعكس الأعمّ، لأن لازم العام لازم للخاصّ.

وإنّما لم تنعكس الوقتيّة لأنه يصدق قولنا: «لاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائماً» ولا يصدق «لاشيء من المنخسف بقمر بجهة من الجهات».

* * *

قال: وأمّا السالبة الجزئية فلا تنعكس، لصحة سلب الخاصّ عن بعض العامّ وامتناع عكسه.

* *

أقول: السوالب الكليّة التي لا تنعكس ــ كالممكنات والمطلقات ــ لا تنعكس جزئية، وهو ظاهر للنقض بما ذكر في الكليّة، ولأن لازم العامّ لازم الخاصّ.

وأما السوالب التي تنعكس كليّاتها فغير الخاصتين لا تنعكس، لأن الضروريّة أخصّها وهي لا تنعكس، واذا لم ينعكس الخاصّ لم ينعكس العامّ.

وبيان ان الضرورية لا تنعكس انّه يصحّ سلب الخاص عن بعض أفراد العامّ بالضرورة، ولا يصدق العكس، كما يصدق «بعض الحيوان ليس بانسان» ولا يصدق «بعض الانسان ليس بحيوان».

* * *

قال: الاّ في المشروطة والعرفيّة الخاصّتين، فان الأصل فيهما يقتضي أن يكون لشيء وصفان متنافيان يوجد كل منهما في وقت، وكما يسلب عنه أحدهما لادائماً ــ بل عند وجود الآخر ــ كذلك الآخر يسلب عنه لادائماً ــ بل عند وجود الأول ــ وهذا العكس مع مايتبعه في أبواب الأقيسة مماعثر عليه الفاضل أثير الدين الأبهري.

* *

أقول: قدماء المنطقيين حكموا على الاطلاق ان السالبة الجزئية لا تنعكس، وهو حق فيما عدا الخاصتين.

أمّا المشروطة الخاصّة والعرفيّة الخاصّة فانها تنعكسان كأنفسهما، مثلاً اذا صدق «بعض

ج ليس ب مادام ج لادائماً» اقتضى ذلك تنافي وصفي «ج» و«ب» الصادقين على ذات «ج» ووجود كل واحد من الوصفين في وقت، أمّا «ج» فلأنّه عنوان الموضوع، وأمّا «ب» فلأنا حكمنا بلادوام السلب، فيلزم ثبوت الايجاب.

واذا تنافيا في تلك الذات وصدق كل واحد منها عليها صدق سلب كل واحد منها عنها في وقت الآخر، فاذا صدق الأصل صدق العكس، فيصدق «بعض ب ليس ج مادام ب لادائماً» وهو المطلوب.

وهذا العكس مما عثر عليه أثير الدين المفضل بن عمر الأبهري.

[أحكام عكس النقيض]

قال: وأمّا عكس النقيض فأحكام الموجبات والسوالب المذكورة في العكس المستوي بأعيانها تتبادل فيه، وذلك في كل قضيتين لم يؤخذ موضوعها من حيث انّه منتف، فانها اذا كانتا متحدتي الموضوع والكميّة، متقابلتي المحمول بالتحصيل والعدول، كانتا متلازمتين متحدتي الجهة ــ كمامرَّ ذكره ــ.

ثمّ اذا أخذنا لكل قضيّة عكس ملازمتها المخالفة لها في الكيفية ــ ان انعكست ــ انتقل حكم العكس بعينه الى مخالفة الكيف في تلك الجهة، ثم اذا أخذنا ملازمة العكس عادت كيفيّتها الى ما كانت في الأصل، وكانت عكس نقيضه، ومالاملازمة له أو لا تنعكس ملازمته فلاعكس نقيض له.

* *

أقول: عكس النقيض ــ وهو تبديل كل واحد من طرفي القضيّة بنقيض الآخر ــ والعكس المستوي يتبادلان في الأحكام، فحكم السوالب في المستوي حكم الموجبات هنا، وحكم الموجبات هناك حكم السوالب هنا.

مثلاً السالبة الكليّة اذا كانت ضروريّة أو دائمة أو مشروطة عامة أو عرفيّة عامّة انعكست كنفسها في المستوي، وهيهنا تنعكس الموجبة الكليّة اذا كانت ضرورية أو دائمة أو احدى العامّتين كنفسها، واذا كانت احدى الممكنات أو المطلقات لم تنعكس في المستوي، والموجبة الكليّة اذا كانت احدى الممكنات أو المطلقات لم تنعكس هنا.

والسوالب الجزئية هناك لا تنعكس الاّ الخاصتين، والموجبات الجزئية هنا لا تنعكس الاّ الخاصتين والموجبات الكلية والجزئية هناك تنعكس جزئية وصفية ــ ان كانت ضرورية، أو دائمة أو احدى الوصفيّات مقيّدة باللادوام في الخاصّتين؛ والسوالب الكليّة أو الجزئية هنا تنعكس جزئية وصفية اذا كانت وصفية أو ضرورية أو دائمة.

واذا كانت الموجبات هناك مطلقة أو ممكنة انعكست كنفسها جزئية، فالسوالب الكليّة اذا كانت مطلقة أو ممكنة انعكست كنفسها جزئية هنا.

فقد ظهر التبادل في الأحكام بين العكسين.

والدليل على الانعكاس يبتني على مقدمة هي ان السالبة المعدولة مع الموجبة المحصّلة و بالعكس تتلازمان اذا أخذ موضوعها من حيث انّه ثابت، بحيث لا تبقى الموجبة أخصّ، وذلك اذا اتحدتا في الموضوع والكيّة وتقابلتا في المحمول بالعدول والتحصيل.

فاذا صدق «كل ج هو ب» صدق «لاشيء من ج هو ليس ب» والاّ فبعض «ج » هو «ليس ب» وكان كل «ج» هو «ب» ــ هذا خلف ــ وكذا بالعكس، والاّ لصدق «بعض ج ليس هو ب» وقد كان «لاشيء من ج هو ليس ب» ــ هذا خلف ــ لامتناع سلب «اللا باء» عن كل «ج» وسلب الباء عن بعض «ج» لامتناع صدق النقيضين على شيء واحد.

وانّما قيّدنا الموضوع بـ«الثبوت» لئلايمتنع كذبها، فانها يصدقان عند عدم الموضوع، أمّا عند وجوده فلا ، فاذن السالبة والموجبة تتلازمان وتتفقان في الجهة.

فاذا تمهّدت هذه القاعدة فنقول: اذا أخذنا لكل قضيّة ــ كقولنا: «كل ج ب» مثلاً ــ عكس ملازمتها ــ أعني عكس «لاشيء من ج هو ليس ب» وهو «لاشيء مماليس ب بج» ــ المخالفة للأصل في الكيفية، لأنها سالبة والأصل موجبة، ان انعكست السالبة الملازمة للأصل انتقل حكم العكس بعينه الى مخالفة الكيف بتلك الجهة التي للأصل، ثمّ اذا أخذنا ملازمة العكس ــ أعني أخذنا «كل ماليس ب هو ليس ج» اللازم للعكس الذي هو «لاشيء ممّاليس ب ج» ــ عادت الكيفيّة وصارت ايجاباً كما كانت في الأصل، **وكان هذا عكس النقيض.**

مثاله في المواد: اذا صدق «كل انسان حيوان بالضرورة» صدق لازمه ــ وهو «لاشيء

من الانسان هو لاحيوان بالضرورة» لتوافقهما في الموضوع والكمّية، وتخالفهما في الكيف، وتناقضهما في المحمول، وكانتا متلازمتين على ماتقدّم، ثمّ نعكس هذا اللازم ــ وهو سالبة ضرورية ــ كنفسه، فيصدق «لاشيء ممّاليس بحيوان بانسان بالضرورة»، وهذه السالبة تلزمها موجبة موافقة في الموضوع والكمّ، مناقضة في المحمول ــ وهي: «كل ماليس بحيوان ليس بانسان بالضرورة» ــ وهو الذي جعلناه عكس النقيض.

وعلى هذا كل قضية لاملازمة لها ــ كالسالبة المعدولة الموضوع التي لا تلزمها موجبة لعدم الموضوع ــ لاعكس نقيض لها، وكذلك كل قضية لها لازم لكن لاعكس لها ــ كالموجبة المطلقة المستلزمة للسالبة المطلقة التي لا تنعكس ــ فانّها لا تنعكس بعكس النقيض أيضاً.

[أحكام العكس في الشرطيات]

قال: وأمّا الشرطيات فالمتّصلة تنعكس موجباتها جزئية وكنفسها في اللزوم والاتفاق وسالبتها الكلية كنفسها مطلقاً، ولا تنعكس جزئيتها، وبيانها سهل، **ولامدخل للعكس في المنفصلة** لعدم تمايز أجزائها بالطبع.

* *

أقول: الشرطية امّا متّصلة أو منفصلة، والمتّصلة امّا موجبة كلّية أو جزئيّة، واما سالبة كلية أو جزئية.

فالمتّصلة الموجبة سواء كانت كلية أو جزئية تنعكس جزئيّة موجبة لزومية ــ ان كان الأصل لزومياً والاّ فاتفاقية ــ.

فانّه اذا صدق: كلّما كان ــ أو قديكون اذا كان ــ «أ ب» فـ «ج د» فقد يكون اذا كان «ج د» فـ «أ ب» والاّ فليس البتة اذا كان «ج د» فـ«أ ب» فامّا أن نعكس الى مايضادّ الأصل أو يناقضه، أو نجعلها كبرى للصغرى و ينتج: ليس البتة ــ أو قد لايكون ــ اذا كان «أ ب» فـ«أ ب» ــ هذا خلف ــ.

والسالبة الكليّة تنعكس كنفسها في اللزوم والاتفاق، فاذا صدق: ليس البتة اذا كان «أ ب» فـ«ج د»؛ فليس البتة اذا كان «ج د» فـ«أ ب» والاّ فقد يكون اذا كان «ج د» فـ«أ ب»، ثم يعمل ماتقدم في الموجبة من العكس أو استعمال القياس.

والسالبة الجزئية لا تنعكس، فانه يصدق «قد لايكون اذا كان زيد حيواناً فهو انسان» ولايصدق «قد لايكون اذا كان زيد انساناً فهو حيوان» لأنه كلما كان انساناً فهو حيوان بالضرورة.

وأما المنفصلة فلامدخل للعكس فيها لعدم تمايز أجزائها بالطبع في الترتيب، فان[1] المقدم انما يتميز عن التالي في كونه مقدماً وكون التالي تالياً بالوضع على ماتقدم!

[العكس لايتابع الأصل في الكذب]

قال: فهذه أحكام العكسين وقد تبيّن حال الكميّة والجهة، أعني انحفاظهما في بعض الصور دون البعض، وأمّا الكذب فإنّه لايحفظ لأن حمل الخاصّ على جميع أشخاص العام كاذب ايجاباً وسلباً، وعكسها بالوجهين صادق.

* *

أقول: أراد بالعكسين المستوي والنقيض، وقد تبيّن ان الكميّة والجهة قد تنحفظ في بعض الصور ــ كما في السالبة الضروريّة ــ ولا تنحفظ في البعض الآخر ــ كالموجبة الكليّة الضرورية ــ.

وأمّا الكذب فلايحفظه العكس ــ على ماتقدم ــ لأن حمل الخاصّ على جميع أشخاص العامّ كاذب ايجاباً وسلباً، فانه يكذب «كل حيوان انسان» و«لاشيء من الحيوان بانسان» وعكسها ايجاباً وسلباً صادق بالوجهين:

أما الموجبة فان عكسها المستوي ــ وهو قولنا: «بعض الانسان حيوان» ــ صادق، وأما السالبة فان عكس نقيضها ــ وهو «ليس بعض ماليس بانسان ليس بحيوان» صادق. فحينئذ المتابعة في الكذب غير ثابتة.

---

١) راجع مامضى في ص: ٤١.

قال:

الفصل الرابع

في القياس

القياس قول مشتمل على أقوال يلزم من وضعها بالذات قول آخر بعينه اضطراراً، كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل حيوان جسم» فانّه يلزم من وضعها بالذات «ان كل انسان جسم».

فذلك قياس، وهذه نتيجته، وكل واحد من القولين **مقدمة** ــ وهي قضيّة جعلت جزء قياس، وأجزائها **حدود**ــ.

* *

أقول: لما فرغ من البحث عن القضايا وأحكامها شرع في البحث عن القياس المركب منها، لأنه المفيد لاكتساب التصديقات، وهو جزء الغرض من هذا العلم.

وعرّف القياس بأنّه: «قول مشتمل على أقوال يلزم من وضعها بالذات قول آخر بعينه اضطراراً».

فـ**«القول»**. شامل للمسموع والمتخيّل، كما ان «القياس» يطلق على الأفكار الذهنيّة المتألّفة تأليفاً ذهنياً يتأدى به الى النتيجة، و يطلق على الألفاظ المسموعة التي يلزم منها النتيجة. وايراد الشامل للأمرين في حد مثله سائغ ــ بل واجبــ.

وقولنا: **«مشتمل على أقوال»** احتراز من القضيّة الواحدة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها وكذب نقيضها.

وقولنا: **«يلزم من وضعها بالذات قول آخر»** احتراز من الأقوال التي لا تستلزم شيئاً، وانّما قلنا: **«من وضعها»** لأنا لا نشترط صدق المقدمات بالفعل، بل كونها بحيث لو صدقت لزم منها المطلوب، وقولنا: **«آخر»** احتراز من مجموع أيّ قضيتين كانتا، فانه يستلزم كل واحدة

منها، لامايغايرهما.

وقولنا: «بالذات» احتراز عمّا يستلزم النتيجة بواسطة مقدمة محذوفة أورد بدلها عكس نقيضها، كقولنا: «الجسم مؤلّف ، وكل ماليس بحادث ليس بمؤلّف» فانه ينتج قولنا: «الجسم حادث» بواسطة عكس نقيض الكبرى. وعن مثل قياس المساوات كقولنا: «أ» مساوٍ لـ«ب» و«ب» مساوٍ لـ«ج»، فانه ينتج «أ مساوٍ لـج» بواسطة مقدمة محذوفة، وهي قولنا: «ومساوي المساوي مساوٍ» وكذا قولنا: «الدرّة في الحقّة، والحقّة في البيت»؛ فالدرّة في البيت وغير ذلك من النظائر.

وقولنا: «بعينه» احتراز عن قولنا «لاشيء من الحجر بحيوان، وكل حيوان جسم» فانه ليس بقياس، اذ لم يلزم عنه قول يكون الحجر فيه موضوعاً، والجسم محمولاً، مع أنّه يلزم منه قول آخر وهو قولنا: «بعض الجسم ليس بحجر».

وقولنا «اضطراراً» احتراز عن الأقوال التي يلزم منها قول في بعض المواد دون بعض، كما لوقلنا: «لاشيء من الفرس بانسان، وكل انسان ناطق» فانه يلزم منه قولنا: «لاشيء من الفرس بناطق» لكنّه ليس بضروريّ، اذ لو بدّلنا الكبرى بقولنا: «وكل انسان حيوان» لكذب اللزوم، فيعلم أنّه ليس باضطراري.

واعلم انّا لانشترط كون النتيجة ضرورية، بل كون الانتاج ضرورياً، وفرق بينهما.

وهذا الحد شامل لمايكون اللزوم فيه بيّناً كالشكل الأول الذي يلزم عنه المطلوب لزوماً بيّناً جليّاً، ولما لايكون بيّناً كالأشكال الثلاثة التي لايظهر لزوم النتيجة عنها الاّ بالردّ الى الأول أو غيره من الطرق.

مثال القياس قولنا: «كل انسان حيوان، وكل حيوان جسم» فانّه يلزم من وضعهما بالذات ان «كل انسان جسم» فجموع المقدمتين قياس، وهذه نتيجة، وكل واحدة من القضيّتين مقدمة، وهي أعني المقدمة قضية جعلت جزء قياس، وأجزاء المقدمة حدود، أعني: الانسان والحيوان والجسم.

[أقسام القياس]

قال: والقياس بسيط ومركّب؛ والبسيط امّا اقتراني ــ وهو الذي لايكون النتيجة ولامقابلتها مذكورة بالفعل فيه ــ أو استثنائي ــ وهو مايقابله.

* *

أقول: القياس منه بسيط ــ كما تقدم مثاله ــ ومنه مركب وهو المشتمل على أقيسة متعددة تجعل نتيجة أحدها مقدمة في الآخر الى أن يحصل المطلوب، مثل أن يستنتج من قولنا: «كل ج ب، وكل ب أ» «فكل ج أ»، ثم نقول: «كل ج أ، وكل أ د فكل ج د»، فهذه النتيجة وهي قولنا: «كل ج د» انّما حصلت بقياسين، فكان المنتج لها مركباً.

والبسيط قسمان:

اقتراني: وهو مالايكون النتيجة ولانقيضها مذكوراً فيه بالفعل، مثل قولنا: «كل ج ب، وكل ب أ» «فكل ج أ»، فهذه النتيجة لم تكن مذكورة بالفعل في القياس، وان كانت مذكورة فيه بالقوة.

واستثنائي: مثل قولنا: «ان كان أ ب، فج د، لكن أ ب» ينتج «فج د» فهذه النتيجة جزء من الشرطية التي هي مقدمة الاستثنائي، فهي مذكورة بالفعل في القياس. أو نقول: «لكن ليس ج د» ينتج «فليس أ ب»، فقولنا: «ليس أ ب» وان لم يكن مذكوراً في القياس الاّ انّ نقيضه مذكور في القياس، فيسمّى هذا استثنائياً لاشتماله على حرف الاستثناء.

[القياسات الحمليّة]

قال: والاقتراني قد يتألّف من حمليات ومن شرطيات، ومن كلتيهما.

ونبدء **بالحمليات فنقول:** ماتمثّلنا به اقتراني حملي ونتيجته تشارك كل واحد من مقدمتيه بجزء، وكذلك المقدّمتان، و يسمى موضوع النتيجة حدّاً أصغر، ومشاركتها فيه مقدمة صغرى، ومحمولها حداً أكبر ومشاركتها مقدمة كبرى والمشترك بين المقدمتين حداً

أوسط من شأنه أن يجمع الحدين، و يسقط من بينهما نتيجة، واقترانه مع الحدين **شكل.**

* *

أقول: الاقتراني قد يتألّف من حمليّات كما مثّلناه في قولنا: «كل انسان حيوان، وكل حيوان جسم» وهو المؤلّف من حمليّات صرفة و يسمّى **القياس الحملي.**

وقد يتألّف من شرطيّات محضة، أو منها ومن الحمليّات، و يسمّى **القياس الشرطي:** كما تقول: «كلّما كان أ ب فج د، وكلّما كان ج د فـ د ز» أو تقول: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّ د ه».

ونبدء البحث عن الحمليّات لأنها أبسط، فنقول: ماتمثّلنا به في قولنا: «كل انسان حيوان، وكل حيوان جسم، فكل انسان جسم» اقتراني حملي، ونتيجته وهي قولنا: «كل انسان جسم» تشارك المقدمة الأولى في الانسان، والثانية في الجسم، فهي تشارك كل واحدة من المقدمتين بجزء، وكذلك كل واحدة من المقدمتين تشارك النتيجة بالجزء الذي تشاركها فيه، و يسمّى موضوع النتيجة ــ وهو الانسان ــ **«حداً أصغر»** لأنه جزئي بالنسبة الى محمولها، و يسمّى المقدمة التي تشاركها فيه **«صغرى»** وهي قولنا: «كل انسان حيوان».

ومحمولها يسمّى **«حداً أكبراً»** والمقدمة التي تشاركها فيه **«كبرى»** وهي قولنا: «كل حيوان جسم».

و يسمّى المشترك بين المقدمتين ــ وهو الحيوان ــ **«حدّاً أوسط»** ومن شأنه أن يجمع الحدين ــ أعني الأصغر والأكبر نتيجة، وهي قولنا: «كل انسان جسم»، أي يوجب انتساب الأكبر الى الأصغر بالايجاب أو السلب، و بالايجاب يسمّى «جامعاً» و بالسلب يسمّى «قاطعاً».

و يسقط هذا الحد الأوسط من بين الحدين، وقوله: **«و يسقط من بينهما»** وقع حشواً، وترتيب الكلام: «ومن شأنه أن يجمع بين الحدين نتيجة و يسقط من بينهما».

واقتران الاوسط مع الحدين يسمّى **«شكلاً»**.

[الأشكال الأربعة]

قال: فان كان محمول الصغرى وموضوع الكبرى **فهو أول الأشكال**، وان كان محمولها معاً **فثانيها**، أو موضوعها **فثالثها**، وعلى عكس الأول **فرابعها**.

* *

أقول: تتعدد الأشكال بحسب نسبة الأوسط الى الحدين الآخرين، وهي لا يخلو عن هذه الأربع.

لأن الحد الأوسط امّا أن يكون محمول الصغرى وموضوع الكبرى **وهو الأول**، أو محمولها **وهو الثاني**، ــ كما تقول: «كل ج ب ولاشيء من أ ب» ــ أو موضوعها **وهو الثالث** ــ كقولنا: «كل ج ب، وكل ج أ» ــ أو موضوع الصغرى، محمول الكبرى **وهو الرابع** ــ كما تقول: «كل ج ب وكل أ ج».

[ضروب كل شكل ستة عشر]

قال: واذ يمكن وقوع كل واحد من المحصورات في كل مقدمة **فقرائن كل شكل ستة عشر**، وهي ضرورية لكن بعضها منتج و بعضها عقيم، وللانتاج شرائط.

وقد تشترك **الأشكال** في عقم المؤلّف من سالبتين لايلزم أحديها موجبة ومن جزئيتين مطلقاً، ومن صغرى سالبة لاتلزمها موجبة كبريها جزئية، وهذه المشتركات لوازم للثلاثة الأولى وشرائط للأخير.

* *

أقول: قد عرفت ان القضية المحصورة امّا أن يكون كليّة أو جزئية، وعلى كلا التقديرين فاما موجبة أو سالبة، فأقسامها أربعة على ماتقدم، فاذا اشتمل القياس على مقدمتين كل واحدة منها على أربعة أقسام لزم أن يكون ضروب كل شكل ستة عشر ــ لأن مضروب الأربعة في نفسها ستة عشر غير ان بعضها منتج و بعضها عقيم، وللانتاج شرائط تأتي.

وقد تشترك **الأشكال الأربعة** في انّه لاقياس منها عن سالبتين لايلزم احديها موجبة،

وهذا القيد الأخير لم يذكره الأوائل ولابدّ منه لحصول الانتاج عن سالبتين اذا استلزمت احديها موجبة، ولا عن جزئيّتين مطلقاً، ولا عن صغرى سالبة بسيطة لايلزمها موجبة كبريها جزئيّة.

وهذه المشتركات لوازم لشرائط الأشكال الثلاثة الأولى، وشرائط للأخير على مايأتي بيانه مع شرطين آخرين يذكر فيما بعد.

[شرائط الأشكال]

قال: ثم لكل شكل شرطان، فشرط **الأول** ايجاب الصغرى وكلية الكبرى، ويشاركه **الثاني** في ثاني شرطيه ويختصّ باختلاف المقدّمتين في الكيف بالفعل أو بالقوة، ويشاركه **الثالث** أيضاً في أولها ويختصّ بأنه لابدّ فيه من كلّي، وينفرد **الرابع** بعد الاشتراط بالثلاثة المشتركة بشرطين عدميّين هما أن لايجتمع السلب الصرف مع الجزئيّة في مقدمة غيرمنعكسة ولاايجاب المقدمتين ايجاباً لايلزمه سلب مع جزئيّة الصغرى.

* *

أقول: لكل شكل من الأشكال الأربعة شرطان، **فالأول** شرطه ايجاب الصغرى وكليّة الكبرى.

والثاني شرطه اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وكليّة الكبرى، فقد شارك الأول في ثاني شرطيه — وهو كليّة الكبرى— واختصّ بالاختلاف كيفاً بين المقدمتين — امّا بالفعل بأن تكون احديها موجبة والأخرى سالبة، وامّا بالقوة بأن تكونا موجبتين وتلزم احديها سالبة، أو سالبتين تلزم احديها موجبة، فانها وان لم تختلفا بالكيف فعلاً لكنها في قوة المختلفين، ولهذا ينتج السلب.

والثالث شرطه ايجاب الصغرى وكلية احديها، والشرط الأول موافق للشرط الأول من الشكل الأول، واختصّ بكليّة احدى المقدمتين.

وللشكل الرابع شرائط خمسة: احدها أن لا تكونا سالبتين لا تلزم احديها موجبة، وثانيها أن لا تكونا جزئيتين، وثالثها أن لا تكون الصغرى سالبة بسيطة والكبرى جزئية — وهذه

الثلاثة هي المقدمة، ورابعها عدم استعمال السالبة الجزئية غير الخاصتين فيه، وخامسها أن لا تكون المقدمتان موجبتين بسيطتين والصغرى جزئية، بل متى كانت الصغرى موجبة جزئية كانت الكبرى سالبة كلية أو موجبة كلية مركبة تستلزم سالبة كلية.

و يأتي بيان هذه الشرائط في كل شكل.

[الضروب المنتجة]

قال: فتصير الضروب المنتجة بحسب البسائط من كل واحد من الأولين أربعة، ومن الثالث ستة، ومن الرابع خمسة. وأمّا بحسب التركيب فمن كل واحد من الأولين ثمانية ومن الآخرين اثنى عشر.

* *

أقول: لمااشترطنا في الأول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى سقط من ضروبه الستة عشر اثنى عشر، هي الصغرى السالبة كلية وجزئية مع المحصورات الأربع[1] ــ وذلك ثمانية، والكبرى الجزئية موجبة وسالبة مع الموجبتين ــ وذلك أربعة ــ فيبقى المنتج أربعة.

والثاني لمّااشترطنا فيه اختلاف المقدمتين وكليّة الكبرى سقط منه المقدمتان المتفقتان بالسلب والايجاب كلية وجزئية، ومختلفتين في الكم ــ وذلك ثمانية أضرب ــ والمقدمتان المختلفتان كيفاً مع جزئية الكبرى ــ وذلك أربعة أخرى ــ فيبقى المنتج أربعة.

والثالث لمااشترطنا فيه ايجاب الصغرى وكلية احدى المقدمتين سقط منه الصغريات السوالب مع أيّة كبرى اتّفقت ــ وهي ثمانية ــ والجزئيتان مع ايجاب الصغرى ــ وهو ضربان ــ فيبقى المنتج ستة.

والرابع لمّااشترطنا فيه عدم استعمال السالبتين والجزئيتين، والسالبة الصغرى مع الكبرى الجزئية، والسالبة الجزئية، والموجبتين مع جزئيّة الصغرى، سقط منه أحد عشر: هي السالبتان ــ وهي أربعة ــ والجزئيتان ــ وهي ثلاثة ــ والسالبة الكلية الصغرى مع

١) أي: في الكبرى.

الموجبة الجزئية الكبرى ــ وهو ضرب واحد ــ والسالبة الجزئية مع الموجبة الكلية ــ وهو ضربان ــ والموجبتان مع جزئية الصغرى ــ وهو ضرب واحد ــ فبقي المنتج خمسة.

هذا بحسب بساطة المقدمات، أما مع اعتبار المركبات فالمنتج في الأول ثمانية، لأن الأربعة التي مع ايجاب الصغرى تنتج مع سلبها اذا كانت السالبة مركبة تلزمها موجبة، وكذا الأربعة التي في **الشكل الثاني** تتضاعف فتنتج ثمانية ايضاً؛ **والشكل الثالث** يتضاعف فيكون المنتج فيه اثنى عشر ضرباً، لأن الشرط فيه حينئذ انّما هو كليّة إحديها لاغير؛ وكذا في **الشكل الرابع** لأن الشرط فيه حينئذ كلية احديها، ــ فتسقط الجزئيتان موجبتين وسالبتين ومختلفتين ــ وذلك أربعة ــ فبقي اثنى عشر.

[النتيجة تابعة لأخسّ المقدمتين]

قال: والنتائج تابعة لأخسّ المقدمات في الكم مطلقاً، والكيف اذا لم تتركب جهاتها.

* *

أقول: ذكر القدماء ان النتيجة تتبع أخسّ المقدمتين لأنها فرعها فلا تقوى عليها، وهذا صحيح في الكمّ، فان احدى المقدمتين اذا كانت جزئية كانت النتيجة كذلك.

وأما في الكيف فانّما يصح لوكانت السوالب بسيطة، أما اذا كانت مركبة فقد تكون النتيجة موجبة. وأمّا في الجهة ففيه تفصيل يأتي في المختلطات.

قال: فالأول عام الانتاج. ولاينتج الثاني موجبة، ولاالثالث كليّة، ولاالرابع موجبة كليّة.

* *

أقول: الشكل الأول ينتج المحصورات الأربع فهوعام الانتاج بالنسبة الى المحصورات الأربع، وأمّا الثاني فلاينتج الايجاب، وانّما ينتج السلب، والثالث لاينتج الكليّة، وانّما ينتج الجزئية، والرابع لاينتج الموجبة الكليّة و ينتج المحصورات الثلاث ــ على مايأتي بيان ذلك كلّه ــ.

[القياس منه بيّن الانتاج ومنه دون ذلك]

قال: والقياس منه كامل بيّن الانتاج كبعض ضروب الشكل الأول، ومنه غير كامل يحتاج الى بيان كالثلاثة الأخيرة وأحوجها الرابع.

* *

أقول: القياس منه كامل بيّن الانتاج كبعض ضروب الشكل الأول ــ وهو الذي تكون صغراه موجبة فعليّة ــ ومنه غير كامل يحتاج الى بيان كبعض ضروب الأول ــ وهو الذي تكون صغراه ممكنة أو سالبة مركبة ــ وكالأشكال الثلاثة الأخيرة؛ وأحوجها الرابع لمخالفته البيّن لذاته في كلتي المقدمتين.

[شرائط انتاج الشكل الأول]

قال: الشكل الأول ان لم يكن الأصغر داخلاً بالايجاب تحت الأوسط، أو في حكم الداخل، أو لم يكن الحكم شاملاً لجميع الأوسط، لم يجب أن يتعدى حكم الأوسط اليه.

* *

أقول: هذا بيان اشتراط **الشرطين الأولين ــ أعني ايجاب الصغرى وكليّة الكبرى ــ** لأن الصغرى لوكانت سالبة لم يجب أن يتعدى الحكم بالأكبر من الأوسط الى الأصغر ــ لتبائن الذاتين ــ كما تقول: «لاشيء من الانسان بفرس، وكل فرس حيوان» ولاينتج السلب، ولوقلنا: «وكل فرس صاهل» لم ينتج الايجاب.

ولوكانت الكبرى جزئية جاز أن يكون البعض المحكوم عليه بالأكبر غير ماحكم به على الأصغر، فلايتلاقي الوسط، كما تقول: «كل انسان حيوان، و بعض الحيوان فرس».

والمصنف ــ رحمه الله ــ أشار الى اشتراط الأمر الأول بقوله: «**ان لم يكن الأصغر داخلاً بالايجاب تحت الأوسط**» وقوله: «**أو في حكم الداخل**» اشارة الى انتاج القياس وان كانت الصغرى سالبة ــ اذا كانت مركبة تلزمها موجبة؛ فباعتبارها يكون داخلاً، و باعتبار السلب في حكم الداخل أو يكون ممكنة.

وأشار الى اشتراط الأمر الثاني بقوله: «**أولم يكن الحكم شاملاً لجميع الأوسط**».

[الضروب المنتجة في الشكل الأول]

قال: فالضرب الأول من موجبتين كليّتين ينتج موجبة كليّة كما مثّلناه أولاً؛ **والثاني** من كليّتين كبراهما سالبة ينتج سالبة كلية؛ **والثالث** من موجبتين صغراهما جزئية ينتج موجبة جزئية، **والرابع** من صغرى جزئية وكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية ــ والجميع بيّن ــ وقد انتج المحصورات الأربع، فهذا بحسب القول المطلق.

* *

أقول: باعتبار الشرطين سقط اثنى عشر ــ على ماتقدّم ــ وبقي المنتج في الشكل الأول أربعة أضرب:

الأول: من موجبتين كليتين ــ ينتج موجبة كليّة ــ كقولنا: «**كل ج ب، وكل ب أ**» ينتج: «**كل ج أ**».

الثاني: من كليتين، والكبرى سالبة، ينتج سالبة كليّة، كقولنا: «**كل ج ب، ولاشيء من ب أ**» ينتج: «**لاشيء من ج أ**».

الثالث: من موجبتين والصغرى جزئية والكبرى كليّة، ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «**بعض ج ب وكل ب أ**» ينتج: «**بعض ج أ**».

الرابع: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «**بعض ج ب، ولاشيء من ب أ**» ينتج: «**ليس بعض ج أ**».

وانتاج هذه النتائج بيّن بذاته، فظهر ان هذا الشكل ينتج المحصورات الأربع؛ هذا بحسب القول المطلق من غير التفات الى شيء من الجهات.

* * *

قال: وأمّا اذا اعتبرنا الجهات فنقول: اذا كانت الصغرى سالبة تلزمها موجبة، فاقترانها مع الكبرى ينتج بقوة الايجاب ماينتجه الموجبة.

* *

أقول: السالبة المركبة التي تلزمها موجبة كالعرفية الخاصّة والمشروطة الخاصة والوجوديات يجوز استعمالها صغريات في الشكل الأول لاشتمالها على عقدي ايجاب وسلب، والانتاج انّما هو باعتبار عقد الايجاب، و ينتج بقوته ماتنتجه الموجبة.

مثلاً اذا صدق: «لاشيء من ج ب مادام ج لادائماً، وكل ب أ بالضرورة» ينتج: «كل ج أ بالضرورة» لأن الصغرى مركبة من عرفية عامة سالبة، وموجبة مطلقة عامة هي: «كل ج ب» فاذا جعلناه صغرى الكبرى انتج ماقلناه.

ولـمّا كان الايجاب والسلب هنا لفظين ــ لأن ربط محمولات مثل هذه القضايا الى موضوعاتها في نفس الأمر انّما هو بالامكان الشامل للايجاب والسلب، أو بالوجود المشتمل عليهما ــ كانت مثل هذه أقيسة ولايخرج عن مطلق القياس لكون الانتاج لالذاتها.

* * *

قال: والصغريات الفعلية التي تقتضي دخول الأصغر في الأوسط بالفعل مع **الكبريات الذاتيّة** تنتج كالكبرى، لأن الأصغر فيها بعض جزئيات الأوسط، فحكمه حكمها.

* *

أقول: الصغرى في هذا الشكل امّا أن تكون فعلية أو ممكنة، واذا كانت فعلية فالكبرى امّا ذاتيّة أو وصفيّة، فانْ كانت ذاتيّة فالنتيجة كالكبرى، فانّا اذا قلنا ــ مثلاً: «كل ج ب بالاطلاق، وكل ب أ بالضرورة» فقد حكمنا في الصغرى بأن ج بعض جزئيّات ب، فيصدق عليه مايصدق عليها، لأن قولنا في الكبرى: «كل ب أ بالضرورة» شامل لكل الجزئيّات التي من جملتها ج، فيكون ج بالضرورة «أ»، **وهو المطلوب.**

* * *

قال: والصغريات الممكنة مع الكبريات الخالية عن الضرورة والدوام تنتج ممكنة، لأن الأصغر غير داخل في الأوسط الاّ بالقوة.

* *

أقول: الصغرى الممكنة في هذا الشكل، ذهب جماعة الى أنّها لا تنتج مطلقاً. **والمصنّف**

ـــ رحمه الله ـــ اختار مذهب أبي علي في انتاجها.

وتفصيله: ان الكبرى امّا أن تكون ضروريّة مطلقة، أو دائمة مطلقة، او لاضروريّة ولادائمة؛ فان لم تكن ضروريّة ولادائمة فالنتيجة ممكنة ـــ امّا عامة ان كانت الكبرى غير مركبة، أو خاصّة انْ كانت الكبرى مركبة ـــ.

امّا انتاج الممكنة العامة: فلأن الصغرى لوفرضت واقعة لأنتج القياس كالكبرى ـــ لماٌمرّ ـــ واذا صدقت كالكبرى على تقدير ممكن كانت ممكنة، والاّ لكان ماليس بممكن ممكناً على تقدير وقوع الممكن ـــ وهو محال ـــ ولا تكون فعليّة لأن الأصغر غير داخل بالفعل تحت الأوسط.

وأمّا انتاج الممكنة الخاصّة: فلأن الممكنة اذا تركّبت مع أحد الجزئين في الكبرى أنتج ممكنة عامّة، واذا تركّبت مع الجزء الآخر المخالف لذلك الجزء في الكيف أنتج مايخالف النتيجة الأولى، فتركّبت منها ممكنة خاصّة.

* * *

قال: ومع الكبرى الضروريّة أو الدائمة ينتج كالكبرى، لأن امكان الصغرى يقتضي أن لايكون للأوسط ذات تغاير ذات الأصغر، والكبرى تقتضي ثبوت الأكبر لماهو ذات الأوسط قبل اتّصافه بالأوسط ومعه و بعده، فخروج الصغرى الى الفعل بحسب الفرض المقتضي لدوام النتيجة أو ضرورتها لايقتضيه الاّ بالقياس الى الفعل، لأنه ثابت في نفس الأمر قبل خروجها الى الفعل.

* *

أقول: اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضروريّة أو دائمة كانت النتيجة تابعة للكبرى، لأن الصغرى الممكنة تقتضي عدم المغايرة بين ذاتي الأصغر والأوسط ـــ والاّ لاستحال حمل الأوسط على الأصغر بالايجاب حمل هوهو ـــ واذا كانت الذات واحدة فكل ماصدق على ذات الأوسط فهو صادق على ذات الأصغر، لكن الكبرى تقتضي ثبوت الأكبر لماهو ذات الأوسط قبل اتّصافه بالأوسط ومعه و بعده ـــ على مابيّنّاه في شرائط الموضوع بالضرورة أو دائماً ـــ فتكون ثابتاً للأصغر كذلك .

مثلاً اذا قلنا: «كل ج ب بالامكان، وكل ب أ بالضرورة» فانه ينتج «كل ج أ بالضرورة» لأن الصغرى تقتضي اتّحاد ذات «ج» و«ب»، وقد صدق في الكبرى على ذات «ب» أعني ذات «ج» «أ» بالضرورة، فتصدق النتيجة.

هذا بالنسبة الى مافي نفس الأمر، وأما بالنسبة الى الذهن: فان فرض وقوع الممكن يقتضي ضروريّة النتيجة أو دوامها، لأنه حينئذ تصير ذات الأصغر هي ذات الأوسط، وهذا الاقتضاء انّما هو عند العقل، لاانّ فرض وقوع الممكن اقتضاه في نفس الأمر، لأن فرض الوقوع دلّ على ضروريّة النتيجة في نفس الأمر قبل وقوع الممكن الى الفعل، وإنّما لم يكن مقتضياً له في نفس الأمر لاستحالة كون ماليس بضروريّ ضرورياً على تقدير وقوع الممكن الذي لايستلزم المحال.

* * *

قال: والوصفيّات اذا اختصّت باحدى المقدّمات سقط اعتبارها في النتيجة لسقوط مايتعلّق بها ــ أعني الأوسط ــ.

* *

أقول: اذا كانت احدى المقدمتين وصفيّة ــ امّا الصغرى أو الكبرى ــ سقط اعتبار الوصف في النتيجة، كقولنا: «كل متحرك متغيّر مادام متحركاً، وكل متغيّر جسم» فانّه ينتج: «كل متحرك جسم» ــ غير مقيّد بالوصف ــ وكذا اذا قلنا: «كل انسان نائم، وكل نائم ساكن مادام نائماً» فانّه ينتج «كل انسان ساكن» ــ من غير اعتبار الوصف ــ.

والسبب فيه ان الوصف متعلّق بالأوسط، والأوسط ساقط في النتيجة، فيسقط مايتعلّق به.

* * *

قال: أمّا اذا عمّت: فان استلزمت الدوام أنتجت كالمقدمتين أو تابعة لأخصّ الوصفين ــ ان اختلفا ــ.

* *

أقول: اذا كان اعتبار الوصف ثابتاً في المقدمتين معاً كانت النتيجة وصفيّة، ثمّ

الوصفان ان اتّفقا كالمشروطتين والعرفيتين كانت النتيجة تابعة لهما، وان اختلفا كالمشروطة والعرفيّة كانت النتيجة تابعة للأخصّ ــ أعني العرفيّة ــ.

مثال الأول: «كل ج ب بالضرورة مادام ج، وكل ب أ بالضرورة مادام ب» فانّه ينتج «بالضرورة كل ج أ مادام ج» لأن «أ» ضروري لوصف الباء، الضروري لوصف «ج»، فيكون «أ» ضرورياً لوصف «ج» لأن الضروري للضروري ضروري.

مثال الثاني: اذا بدّلنا الكبرى أو الصغرى بعرفيّة بأن حذفنا قيد الضرورة فان النتيجة عرفيّة، لأن الدائم للضروري دائم، والضروري للدائم دائم، ولوقيل هنا بأن النتيجة ضروريّة وقتيّة كان جيّداً.

* * *

قال: وكذلك ان استلزمته الكبرى فقط.

* *

أقول: اذا استلزمت الكبرى فقط الدوام ــ دون الصغرى ــ **كانت النتيجة وصفيّة** أيضاً تابعة لأخصّ الوصفين ــ أعني وصف الصغرى ــ لخلوّه عن الدوام، كما لوكانت الصغرى مطلقة وصفيّة، كقولنا: «كل ج ب حين هو ج» والكبرى عرفيّة كقولنا: «كل ب أ مادام ب» فان النتيجة مطلقة وصفيّة، وهي قولنا: «كل ج أ حين هو ج» لأن الدائم للشيء الثابت لغيره ــ أعني وصف الأصغر ــ ثابت له.

وان كانت الكبرى مشروطة كانت النتيجة كذلك، لأن الأكبر ضروري لوصف الأوسط الثابت لوصف الأصغر فيكون الأكبر ثابتاً لوصف الأصغر، ولو قيل: «ان النتيجة هنا ضروريّة وصفيّة» كان جيّداً.

* * *

قال: امّا ان استلزمته الصغرى وحدها أو لم تستلزمه احديها سقط اعتبار الوصف، لاحتمال اختلاف الوقتين.

* *

أقول: ان استلزمت الصغرى وحدها الدوام دون الكبرى ــ كما تقول: «كل ج ب

مادام ج، وكل ب أ حين هو ب» ــ أو لم تستلزمه احديهما ــ كقولنا: «كل ج ب حين هو ج، وكل ب أ حين هو ب» ــ فان الوصف يسقط اعتباره في النتيجة لاحتمال أن يكون الوقت الذي حصل الأوسط للأصغر فيه غير ذلك الوقت الذي حصل الأكبر للأوسط فيه، لأن الصغرى دلّت على حصول الأوسط لذات الأصغر حين حصول وصف الأصغر ــ أو مادام وصف الأصغر ــ والكبرى دلّت على حصول الأكبر لذات الأوسط حين حصول وصف الأوسط، فلايلزم حصول الأكبر لذات الأصغر حين حصول وصف الأصغر، الآ اذا كان وقت حصول وصف الأوسط هو وقت حصول وصف الأصغر؛ لكن ذلك غير معلوم، فتكون النتيجة مطلقة عامة ــ ان كانت المقدمتان فعليّتين ــ وممكنة عامّة ــ ان كانت احديها أو كلاهما ممكنة وصفيّة.

* * *

- **قال: والصغرى الدائمة والضروريّة مع الكبرى العرفية والمشروطة العامتين تنتجان** دائمة ــ ان لم يعمّ الضرورة المقدمتين ــ وضروريّة ــ ان عمّت ــ.

* *

أقول: اذا كانت الصغرى دائمة أو ضروريّة والكبرى مشروطة عامّة أو عرفية عامة كانت النتيجة دائمة ــ ان اختصت الضرورة باحدى المقدمتين أو انتفت عنها ــ وضروريّة ــ ان اشتركت فيها.

مثاله: ــ اذا قلنا: «كل ج ب بالضرورة، وكل ب أ بالضرورة مادام ب» فالنتيجة ضروريّة وهي: «كل ج أ بالضرورة» لأن الأكبر ضروري لوصف الأوسط ــ الضروري لذات الأصغر فيكون الأكبر ضرورياً لذات الأصغر، لأن الضروري للضروري ضروري.

أمّا اذا كانت الصغرى دائمة فان النتيجة دائمة ــ سواء كانت الكبرى مشروطة أو عرفية ــ لأن الضروري أو الدائم للدائم دائم، وكذا لوكانت الصغرى ضرورية والكبرى عرفية، لأن الدائم للضروري دائم.

* * *

قال: وهما تناقضان الكبرى العرفية والمشروطة الخاصّتين، لأن الكبرى تقتضي

لادوام الوصف للموضوع في الأوسط للذات كلياً، والصغرى تقتضي دوامه في بعض الصور، فانْ استنتج منها أنتجت محالاً.

٭ ٭

أقول: الصغرى الضرورية أو الدائمة في الشكل الأول لايحصل منها ومن المشروطة الخاصّة أو العرفيّة الخاصّة قياس صادق المقدمات، بل تتناقض الصغرى والكبرى.

مثاله اذا قلنا: «كل فلك متحرك دائماً، وكل متحرك متغيّر مادام متحركاً لادائماً» فقد حكمنا في الصغرى بدوام وصف الأوسط ــ أعني المتحرك ــ وفي الكبرى حكمنا بدوام الأكبر ــ وهو التغيّر ــ مادام وصف المتحرك لادائماً، وذلك يستلزم لادوام المتحرك، لأنه لودام لدام وصف المتغيّر بدوامه، وذلك تناقض ظاهر فان استنتج منها كانت النتيجة «دائمة، لادائمة».

أما «الدوام» فباعتبار انضمام صغرى الدائمة أو الضرورية الى العرفية العامة التي اشتملت عليها الكبرى، وأمّا «اللادوام» فلانضمام الصغرى الدائمة أو الضروريّة الى المطلقة العامّة المخالفة في الكيف للعرفية العامة.

واعلم ان **فخر الدي الرازي** حيث وقف على كلام **أبي علي** في قوله: **«لايحصل منها قياس صادق المقدمات»** ــ وكان صحيحاً ــ توهم نفي القياسيّة عن هاتين المقدمتين مطلقاً، وحصل له وهمه ذلك الشك في كلّ قياس كبراه محتملة للادوام، وصغراه دائمة؛ ولايلزم من نفي القياس الصادق المقدمات نفي مطلق القياس.

٭ ٭ ٭

قال: وان احتملت الكبرى الدوام أو الضرورة مع ذلك حملت عليها فعاد الى الاقتران مع الدائم والضروري.

٭ ٭

أقول: وان احتملت الكبرى الدوام أو الضرورة مع ذلك ــ أي مع احتمال اللادوام، كما اذا كانت مشروطة عامة أو عرفية عامة ــ **فانها تحمل على الدوام أو الضرورة،** لأنها لوحملت على اللادوام لزم التناقض، فوجب حملها على الدوام، لأنا فرضنا صدق الصغرى، فلولم يحمل الكبرى على الدوام لزم المحال.

[الانتاج في الشكل الثاني]

قال: الشكل الثاني ان اتّفقت مقدمتاه في الكيف أو اختلفتا بحيث تصدقان معاً لم يعرف حال حدي النتيجة: أمتبائنان بالسلب شملهما الوسط، أم متلاقيان بالايجاب؟

* *

أقول: قد بيّنا انه يشترط في انتاج **الشكل الثاني** بحسب الكيف والكمّ أمران: أحدهما **اختلاف المقدمتين** بالايجاب والسلب ـ بحيث لايمكن صدقهما ـ والثاني **كليّة الكبرى.**

أمّا بيان الشرط الأول: فلأنهما لو اتّفقتا بالكيف أو اختلفتا فيه اختلافاً يمكن معه صدقهما لم يعرف حال حدي النتيجة: أمتبائنان بالسلب وقد شملهما الحكم بالأوسط، أو متلاقيان بالايجاب؟

وبيانه انه يصدق قولنا: «كل انسان حيوان، وكل ناطق حيوان» وهما متلاقيان بالايجاب، فيصدق: «كل انسان ناطق»، ولوقلنا في الكبرى: «وكل فرس حيوان» كانا متبائنين شملهما الحكم بثبوت الحيوانية لهما و يصدق: «لاشيء من الانسان بفرس»، وكذلك يصدق: «لاشيء من الانسان بحجر، ولاشيء من الناطق بحجر» والحق الايجاب، ولوقلنا في الكبرى «ولاشيء من الفرس بحجر» كان الحق السلب.

واذا اختلفت كيفية النتيجة من صورة واحدة لم يتعيّن الايجاب ولاالسلب في المادة المجهولة. ـ فلايكون قياساً ـ وكذلك لواختلفتا بالكيف مع امكان اجتماع الأصغر والأكبر ـ وذلك اذا كانت المقدمتان مطلقتين أو ممكنتين أو مختلطة منهما، كما تقول: «لاشيء من الانسان بكاتب، وكل ناطق كاتب» ولوقلنا في الكبرى: «لاشيء من الفرس بكاتب» كان الحق في المادة الأولى الايجاب، وفي الثانية السلب، فلا تتعيّن النتيجة،[1] فلاانتاج.

* * *

قال: وانّ اختصّ الأوسط ببعض الأكبر لم يعرف أيضاً حال الأصغر: أمتبائن لذلك

---

١) ن: كيف متعين للنتيجة.

البعض؟ أم ملاق للبعض الذي لم يتعلّق الحكم به؟ أما اذا حصل الشرطان انتجتا سالبة ـــ لاغير.

* *

أقول: هذا بيان اشتراط الأمر الثاني ــ وهو كليّة الكبرى، فانها لوكانت جزئية لم يعلم حال طرفي النتيجة: أمتلاقيان؟ أم متباينان؟

لأن الكبرى الجزئية مع الصغرى الكلية انّها تدلّ على المنافاة بين الأصغر و بعض الأكبر المذكور، ولا تدل على المنافاة بين الأصغر والبعض الآخر من الأكبر الذي لم يذكر، ولا على الملاقاة، ويحصل الاختلاف الموجب للعقم.

مثاله انّه يصدق: «كل انسان ناطق، وليس كل حيوان بناطق» والحق الايجاب، ولوقلنا في الكبرى: «وليس كل حجر بناطق» كان الحق السلب.

و يصدق «لاشيء من الانسان بفرس، و بعض الحيوان فرس» والحق الايجاب، ولوقلنا في الكبرى: «و بعض الصاهل فرس» كان الحق السلب.

ومع الاختلاف لانتاج، **أمّا مع حصول الشرطين فانها تنتجان سالبة** لوجوب استعمال مقدمة سالبة فيه، والنتيجة تتبع الأخسّ، وتحقيقه ان الأوسط اذا ثبت لأحد الطرفين وانتفى عن الآخر كان بين الطرفين مباينة قطعيّة.

[الضروب المنتجة في الشكل الثاني]

قال: فالضرب الأول من كليّتين صغراهما موجبة، كقولنا: «كل انسان ضاحك، ولاشيء من الفرس بضاحك» ينتج «لاشيء من الانسان بفرس».

الثاني: من كليّتين صغراهما سالبة ينتج مثلها.

والثالث: من صغرى موجبة جزئية ينتج جزئية.

والرابع: من صغرى سالبة جزئية ينتج مثلها.

* *

أقول: ظهر من اشتراط الأمرين ان المنتج هنا أربعة أضرب لاغير ــ على ماتقدّم ــ.

الأول: من كليّتين صغراهما موجبة، كقولنا: «كل انسان ضاحك، ولاشيء من الفرس بضاحك» ينتج سالبة كلية كقولنا: «لاشيء من الانسان بفرس».

الثاني: من كليّتين صغراهما سالبة، ينتج سالبة كليّة، كقولنا: «لاشيء من الفرس بضاحك، وكل انسان ضاحك» ينتج: «لاشيء من الفرس بانسان».

الثالث: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كليّة ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «بعض الحيوان ضاحك ، ولاشيء من الفرس بضاحك » ينتج «بعض الحيوان ليس بفرس».

الرابع: من صغرى سالبة جزئية، وكبرى موجبة كليّة، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «بعض الحيوان ليس بضاحك، وكل انسان ضاحك»، فبعض الحيوان ليس بانسان.

[بيان الانتاجات في الشكل الثاني]

قال: وبيان الانتاج بعدما تقدّم بان نعكس كبرى **الأول والثالث** من الضروب، فيرجعان الى الشكل الأول، ونقلب مقدمتي **الثاني** بعد عكس صغراه، ثم نعكس النتيجة.

* *

أقول: لـمّا كان قرائن هذا الشكل غير واضحة الانتاج ــ ولاباقي الأشكال ــ احتيج الى البيان وطرقه بعدما تقدّم من وجوب المباثنة بين الطرفين اللذين ثبت لأحدهما الأوسط، وانتفى عن الآخر ثلاثة: **العكس، والخلف، والافتراض.**

فان **الضرب الأول والثالث** يرتدّان الى الأول بعكس كبراهما، و ينتجان ماينتجه الأول.

والضرب الثاني بعكس صغراه ثـمّ بقلب المقدمتين، بان تجعل الصغرى كبرى، والكبرى صغرى، و ينتج ماينتجه الأول ، ثمّ بعكس النتيجة.

* * *

قال: وأمّا **الرابع** فتبيينه **بالافتراض**، وهو أن يعيّن البعض من الأصغر الذي ليس بأوسط فرضاً ونسمّيه باسم، فيكون «لاشيء من ذلك المسمّى بأوسط» والكبرى «كل أكبر

أوسط» فيصير الضرب الثاني بعينه و ينتج «لاشيء من ذلك المسمّى بأكبر» ولكن بعض الأصغر هو ذلك المسمّى، ينتج من رابع الأول ماادّعيناه.

* *

أقول: الضرب الرابع من هذا الشكل لايمكن بيانه بالعكس، لأن الصغرى سالبة جزئية لا تنعكس والكبرى موجبة كليّة تنعكس جزئية ــ ولاقياس عن جزئيتين ــ بل طريقه الافتراض أو الخلف.

أمّا الافتراض فختصّ بمايكون احدى المقدمتين فيه جزئيّة، فانّا اذا قلنا: «ليس كل ج ب ، وكل أ ب» نفرض «الجيم» ــ وهو البعض من الأصغر الذي ليس بأوسط شيئاً معيّناً ونسمّيه باسم، وليكُن «د» فيكون: «لاشيء من ذلك المسمّى ــ أعني د ــ بأوسط ــ أعني ب» حتى يصدق: «لاشيء من د ب» والكبرى: «كل أكبر أوسط» ــ أعني «كل أ ب» ــ فيصير الضرب الثاني من هذا الشكل، فينتج: «لاشيء من ذلك المسمّى بأكبر» ــ أعني: «لاشيء من د أ» ــ ولكن بعض الأصغر هو ذلك المسمّى أعني بعض ج د، فنجعله صغرى لهذه النتيجة، حتى ينتج «بعض ج ليس أ» من رابع الشكل الأول، وهو المطلوب.

* * *

قال: وبالخلف في الجميع، وهو أن تقول: ان لم تكن النتيجة المدعاة حقّة، فنقيضها حق، وتضيف النقيض الى الكبرى القرينة، ينتج من أحد ضروب الأول نقيض صغراها فيكون باطلاً، وعلته وضع نقيض النتيجة، فهي حقّة.

هذا بالقول المطلق.

* *

أقول: طريق الخلف عام في جميع الضروب بخلاف العكس المختصّ بماينعكس من القضايا ــ والافتراض ــ المختصّ بمايكون فيه مقدمة جزئية ــ وهو أن نأخذ نقيض النتيجة ونضمّها الى احدى المقدمتين لينتج مايناقض الأُخرى؛ وهو محال لزم من فرض نقيض المطلوب حقّاً، فيكون كاذباً، فيكون المطلوب حقّاً.

مثاله في الضرب الأول: اذا صدق: «كل ج ب، ولاشيء من أ ب» لولم ينتج «لاشيء من ج أ» لصدق نقيضه، وهو: «بعض ج أ» فنجعله صغرى، وكبرى القياس كبرى، ينتج: «ليس بعض ج ب» وهو يناقض: «كل ج ب» الصغرى ــ هذا خلف ــ وكذا باقي الضروب.

هذا بالقول المطلق ــ يعني اذا اعتبرنا المقدمات بحسب الكم والكيف مطلقاً من غير اعتبار الجهة، وامّا باعتبار الجهة فيشترط له بما يأتي.

[انتاج الشكل الثاني من المختلطات]

قال: وأمّا باعتبار الجهة: فان اختلفت المقدمتان في الجهة بحيث لايمكن تلاقي حدي النتيجة بالايجاب ــ كالممكنة والمطلقة والعرفيّة والمشروطة كلّها مقيّدة بالخاصّة، مع الضروريّة صغرى أو كبرى، مختلفتي الكيف أو متفقتيه ــ **أنتجت ضروريّة**.

* *

أقول: اذا كانت احدى المقدمتين ضرورية والأخرى ممكنة خاصّة، أو مطلقة خاصّة، أو عرفية خاصّة، أو مشروطة خاصّة كانت النتيجة ضروريّة ــ سواء اتّفقت مقدمتاه في الكيف أو اختلفتا فيه ــ.

لأن المقدمتين ان اختلفتا في الجهة بحيث لايمكن تلاقي حدي النتيجة بالايجاب فلااعتبار حينئذ في الاختلاف بالكيف. **مثاله**: اذا صدق «كل ج ب بالاطلاق الخاصّ، ولاشيء من أ ب بالضرورة» أنتج: «لاشيء من ج أ بالضرورة» بعكس الكبرى أو الخلف ــ على ماتقدّم.

ومثاله فيما اذا اتّفقتا قولنا: «كل ج ب بالاطلاق الخاصّ، وكل أ ب بالضرورة» فانه ينتج: «لاشيء من ج أ بالضرورة» لأن الصغرى دلّت على ثبوت «ب» لكل «ج» لابالضرورة، والكبرى دلّت على ثبوت «ب» لكل «أ» بالضرورة، فضروريّة الأوسط ثابتة لأحد الطرفين، ومنتفية عن الآخر، فبينهما مباننة ضرورية، وكذا اذا كانت الضروريّة صغرى.

قال: واذا كانتا بحيث لا تتلاقيان أبداً ــ كالوجوديّة والخاصّتين مع الدائمة على الوجوه كلّها ــ أنتجت دائمة.

وهناك تصير الضروب المنتجة ثمانية ــ لانتاج المتفقات.

* *

أقول: اذا كانت المقدمتان بحيث لا تتلاقيان أبداً ــ كالوجوديّة اللادائمة والخاصّتين والوقتيّتين مع الدائمة المطلقة ــ فان النتيجة تكون دائمة، سواء كانت صغرى أو كبرى، اختلفت المقدمتان في الكيف أو اتّفقتا فيه ــ واليه أشار بقوله: «**على الوجوه كلّها**»ــ.

أمّا مع الاختلاف فبالخلف والعكس والافتراض ــ وهو ظاهر ــ مثل قولنا: «كل ج ب لادائماً، ولاشيء من أ ب دائماً».

وأمّا مع الاتفاق فلأن احدى المقدمتين تقتضي دوام الأوسط لأحد الطرفين، والأخرى تقتضي لادوامه للآخر، فبينهما مباينة دائمة، كقولنا: «كل انسان متحرك لادائماً، وكل فلك متحرك دائماً» ينتج: «لاشيء من الانسان بفلك دائماً»، وكذا قولنا: «لاشيء من الانسان بساكن لادائماً، ولاشيء من الفلك بساكن دائماً».

وحينئذ تكون الضروب المنتجة في الشكل الثاني ثمانية، لسقوط اعتبار اختلاف المقدمتين بالكيف.

* * *

قال: فان كانتا بحيث يمكن تلاقيهما ــ كالممكنة والمطلقة بسيطتين ومخلوطتين ــ لم ينتج، لعدم الشرط الأول.

* *

أقول: اذا كانت المقدمتان بحيث يمكن تلاقي حديهما ــ أعني الأصغر والأكبر ــ لم تنتج القرينة ــ سواء اختلفت المقدمتان أو اتّفقتا ــ، لأن الشرط الأول ــ وهو اختلاف المقدمتين بحيث لايمكن تلاقي حديهما ــ ليس بحاصل، فلاانتاج. وذلك في القضايا التي لا تنعكس سوالبها ــ كالممكنات والمطلقات والوجوديّات والوقتيّتين ــ لامكان صدق سلب الخاصّة الممكنة عن الشيء بالامكان وثبوتها لها كذلك مع امتناع سلب الشيء عن نفسه.

قال: والوصفيّات المختلفة الكيف المنتجة تنتج وصفيّة تابعة للمقدمتين حال البساطة وللأخصّ حال الاختلاط.

* *

أقول: الوصفيّات المختلفة بالكيف اذا اختلطت بعضها مع بعض فلايخلو امّا أن يكون الاختلاط من الوصفيّات المختلفة الكيف المنتجة، أو لايكون.

فان كان الأول فهو المختلط من المشروطتين والعرفيتين، وتكون النتيجة هيهنا تابعة للمقدمتين في الجهة ان اتّفقتا، وللأخصّ منهما ان اختلفتا.

وان كان الثاني فهو عقيم الاّ مانستثنيه **ونحن نفصّل ذلك فنقول:**

المقدمتان ان كانتا **مشروطتين عامتين** فالنتيجة مشروطة عامّة، لأن الأوسط ثابت لأحد الوصفين بالضرورة، ومنتفٍ عن الآخر بالضرورة ــ فبينهما مباينة ضروريّة ــ.

وان كانتا **عرفيتين** كانت النتيجة عرفية، لأن دوام الأوسط لاحد الطرفين ودوام سلبه عن الآخر يدل على دوام سلب أحد الوصفين عن الآخر.

وان كانت **احديها عرفية والأخرى مشروطة** كانت النتيجة عرفية.

وان كانت المقدمتان **وصفيتين** يعتبر فيها انتساب المحمول الى الموضوع في بعض أوقات وصف الموضوع ــ كالممكنة الوصفية، والمطلقة الوصفية ــ لم ينتج شيئاً، لعدم الشرط الأول ــ أعني الاختلاف كيفاً بحيث لايمكن تلاقي الحدين ـ والى الاحتراز عن هذا القسم أشار بقوله: «**المنتجة ...**» وكذا ان اختلطت العرفيتان والمشروطتان بهذه الوصفيات الغير المنتجة فانّه لاينتج الاّ اذا كانت الصغرى وصفية والكبرى احدى الأربع، **فانّها تنتج وصفيّة.**

* * *

قال: والصغريات الذاتيّة مع الكبريات الوصفيّة ان كانت جهتاهما من غير اعتبار الوصف ممتنعي الجمع ــ كالممكنة العامة مع المشروطة لامع العرفية مختلفتين، أو الوجوديّة مع العرفيّة متفقتين ومختلفتين ــ **أنتجت بحسب الذات ممكنة** ان لم تكن الصغرى فعليّة، أو **مطلقة** إن كانت.

ولا تنتج ضروريّة ولادائمة، لأن التباين يحتمل أن لايكون واجباً وفي جميع الأوقات، فان

كانت الصغرى مقيّدة بوقت معيّن أو غير معيّن بقي القيد في النتيجة

* *

أقول: الصغريات الذاتيّة ــ وهي التي يعتبر فيها انتساب المحمول الى الموضوع بحسب الذات ايجاباً وسلباً من غير التفات الى وصف الموضوع ــ اذا كانت كبرياتها وصفيّات ــ وهي التي اعتبر انتساب المحمول فيها الى الموضوع ايجاباً وسلباً بحسب الوصف ــ فلا يخلو امّا أن يكون الجهات من غير اعتبار الوصف في الكبرى ممتنعتي الجمع، أو ممكنتي الجمع. فان كان الأول : أنتجت ذاتيّة ممكنة ــ ان كانت الصغرى ممكنة ــ والاّ مطلقة.

وذلك كالممكنة العامّة الصغرى مع المشروطة العامة المختلفتين بالكيف، فان الكبرى اذا لم يعتبر فيها الضرورة بحسب الشرط، بل نظر اليها من حيث هي كانت مناقضة للممكنة للتناقض بين الممكنة العامّة والضروريّة المتخالفتين بالكيف. **مثاله:** «كل ج ب بالامكان العامّ، ولاشيء من أ ب بالضرورة مادام أ» فانه ينتج: «لاشيء من ج أ بالامكان» بعكس الكبرى، ولأنه لولم يصدق لصدق «بعض ج أ بالضرورة» واذا انضمّ الى الكبرى أنتج مايناقض الصغرى.

ولوكانت الكبرى موجبة أمكن بيانها بالخلف.

ولوكانت الكبرى عرفية لم تكن منافية للصغرى الممكنة فلاتحصل منها نتيجة على مايأتي، ولهذا قال: **«لامع العرفية»**. وكذلك اذا كانت الصغرى وجوديّة والكبرى عرفيّة ــ سواء اتّفقتا، كقولنا: «كل ج ب لادائماً، وكل أ ب مادام أ» ــ أو اختلفتا ــ كما لوكانت احديها سالبة ــ فانه ينتج مطلقة عامة سالبة.

أمّا مع الاختلاف فظاهر، وأمّا مع الاتفاق فلأن الوجوديّة موجبتها وسالبتها متلازمان، فهاتان الجهتان متنافيتان اذا لم يعتبر الدوام في الكبرى بحسب الوصف، وانّما أنتج مطلقة بالخلف، فانّه لولم يصدق «لاشيء من ج أ بالاطلاق» لصدق: «بعض ج أ دائماً» فاذا انضمّ الى الكبرى أنتج ماينافض الصغرى.

ولا تكون النتيجة تابعة للكبرى في الضرورة والدوام، لأن التباين بين الأصغر والأكبر يحتمل أن لايكون واجباً في الكبرى المشروطة، ولادائماً في الكبرى العرفية، كما انه

يصدق «كل انسان كاتب بالاطلاق، ولاشيء من ساكن اليد بكاتب مادام ساكن اليد» فانّه ينتج: «لاشيء من الانسان بساكن اليد بالاطلاق لادائماً».

وكذا لوأخذت الصغرى في هذا المثال ممكنة، والكبرى مشروطة لاينتج ضرورية، لأن الدوام بحسب الوصف أو الضرورة بحسبه لايستلزم الدوام ولاالضرورة بحسب الذات، لجواز انقطاع الوصف عن الذات، كالكاتب في هذا المثال.

هذا اذا كانت الصغريات مطلقة، وان قيّدت بوقت معيّن أو غير معيّن بقي القيد في النتيجة، كما تقول: «كل انسان متحرك اليد وقت كتابته، ولاشيء من النائم بمتحرك اليد مادام نائماً» فانه ينتج: «لاشيء من الانسان بنائم وقت كتابته»، لأن الأصغر اذا ثبت له الأوسط في وقت معيّن، وانتفى عن الأكبر مادام موصوفاً بالعنوان كان الأكبر الموصوف بالعنوان منتفياً عن الأصغر في ذلك الوقت.

* * *

قال: وان كانتا ممكنتي الجمع لم ينتج.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من اختلاط الصغريات الذاتية والكبريات الوصفية، وهو الذي يمكن اجتماع الجهتين فيه، فيجوز نسبة الأوسط بالايجاب الى شيء بجهة احدى المقدمتين، ونسبته اليه بالسلب بجهة المقدمة الأخرى، كالصغرى الممكنة مع الكبرى العرفية.

كما تقول: «لاشيء من ج ب بالامكان، وكل أ ب مادام أ» فانه لاينتج، لانتفاء الشرط الأول ـــ أعني اختلاف المقدمتين بحيث لايمكن الجمع بينهما ـــ فانه يصدق: «لاشيء من الكاتب بمتحرك اليد بالامكان، وكل انسان كاتب متحرك اليد مادام انساناً كاتباً» ولاينتج: «لاشيء من الكاتب بانسان كاتب» لأن كل كاتب فهو انسان بالضرورة.

* * *

قال: وكذلك ان كانت الوصفيّة صغرى، والذاتية كبرى لم ينتج، فان الكاتب متحرك اليد مادام كاتباً، والانسان ليس بمتحرك مطلقاً، وسلب الانسان عن الكاتب ممتنع.

* *

أقول: اذا كانت الوصفية صغرى والذاتية كبرى لم ينتج شيئاً بشرط أن تكون الكبرى من القضايا التي لا تنعكس سوالبها ــ كالممكنات والمطلقات ــ فانه يصدق: «كل كاتب متحرك اليد مادام كاتباً، ولاشيء من الانسان بمتحرك بالاطلاق» ولاينتج: «لاشيء من الكاتب بانسان» بل كل كاتب انسان بالضرورة.

وذلك من حيث انّه يجوز أن يكون ذات الأصغر والأكبر واحدة، والوصفان ثابتان لها غير دائمين وأحدهما يدوم لها بدوام الآخر ــ لامطلقاً ــ فلايصدق سلب الذات عن نفسها.

* * *

قال: والكبرى الدائمة بدوام الوصف دون الذات تنتج ــ مع أيّة صغرى اتّفقت ــ مطلقة عامة، لأن النتيجة الدائمة الموجبة تكذب معها، فيصدق نقيضها.

* *

أقول: اذا كانت الكبرى مشروطة خاصّة أو عرفية خاصّة فانها تنتج ــ مع أيّة صغرى اتّفقت ــ مخالفة لها في الكيف ــ مطلقة عامّة، كما تقول: «كل ج ب بالاطلاق، ولاشيء من أ ب مادام أ لادائماً» فانه ينتج: «لاشيء من ج أ بالاطلاق»، والاّ لصدق: «بعض ج أ دائماً» وهو يناقض: «لاشيء من أ ب مادام أ لادائماً» الكبرى، على ماتقدم من أن الصغرى الدائمة مع الكبرى العرفية الخاصّة في الشكل الأول ممّالاتجتمعان على الصدق، وقد فرضنا صدق الكبرى، فيكذب هذه الدائمة، فيصدق نقيضها أعني النتيجة المطلوبة، ولأن الكبرى دلّت على أن وصف الأكبر ليس بدائم لشيء من الذوات، فلايكون دائماً للأصغر.

* * *

قال: ولاينتج هذا الشكل غير محتملة للضرورة أصلاً لاحتمال تباين الحدين في كل حال.

* *

أقول: قد ظهر مماتقدّم ان نتائج هذا الشكل محتملة للضرورة ولاينتج قضيّة مركبة مقيّدة باللاضرورة أو باللادوام، لاحتمال تباين حدي الأصغر والأكبر في كل حال، فلايصدق الأكبر على الأصغر.

[شرائط الانتاج في الشكل الثالث]

قال: الشكل الثالث ــ ان كان الأصغر خارجاً عن الأوسط، والأكبر اما خارج عنه بالبعض ــ لاحتمال عمومه موجباً ــ أو بالكل ــ مسلوباً ــ لم يعرف حالها: أمتلاقيان خارجاً، أم متباثنان؟

* *

أقول: قد ذكرنا فيماتقدم ان شرائط إنتاج هذا الشكل بحسب الكمّ والكيف **أمران: أحدهما ايجاب الصغرى، والثاني كلية إحديها.**

بيان الأول انّها لولم تكن موجبة لكانت سالبة، و يكون الأصغر خارجاً عن الأوسط، فالكبرى امّا سالبة أو موجبة، فان كانت سالبة حصل الاختلاف الموجب للعقم ــ وهو توافق الطرفين تارة، وتباينهما أخرى.

أمّا التوافق: فانّه يصدق قولنا: «لاشيء من الانسان بفرس، ولاشيء من الانسان بصاهل» والحق «كل فرس صاهل».

وأمّا التباين: فكما لوبدّلنا الكبرى بقولنا: «ولاشيء من الانسان بجماد»، وهذا القسم لم يذكره **المصنّف** ــ رحمه الله ــ هنا لأنه ذكره فيما سبق.

وان كانت موجبة حصل الاختلاف أيضاً:

أمّا مع التوافق: فلأنّه يصدق: «لاشيء من الانسان بفرس، وكل انسان حيوان» والحق «كل فرس حيوان» فهيهنا الأكبر ــ وهو الحيوان ــ خارج عن الأصغر ــ وهو الفرس ــ بالبعض لأنه أعمّ منه.

وأما مع التبائن: فلأنه يصدق: «لاشيء من الانسان بجماد، وكل انسان حيوان» والحق «لاشيء من الجماد بحيوان»، فهيهنا الأكبر ــ وهو الحيوان ــ خارج عن الأصغر ــ وهو الجماد ــ بالكل، ومع حصول هذا الاختلاف لايعلم حال الطرفين أمتلاقيان خارجاً، أم متبائنان؟ فلاإنتاج.

* * *

قال: وان كانت القرينة من جزئيتين لم يعرف أيضاً: هل اتّحد الجزئان المحكوم عليهما من الأوسط، أم افترقا ؟

* *

أقول: هذا بيان اشتراط الأمر الثاني، وهو كليّة احدى المقدمتين، فانها لوكانتا جزئيتين لم يعلم هل اتحد الجزئان المحكوم عليهما من الأوسط، أم افترقا ؟ فيحصل الاختلاف الموجب للعقم.

أمّا التوافق: فكما يصدق قولنا: «بعض الحيوان انسان، و بعضه ناطق»، أما التبائن: فكما لو بدّلنا الكبرى بقولنا: «بعض الحيوان فرس» في القرينة الأولى اتّحد الأوسط فيها، وفي الثانية افترقا.

[الشكل الثالث لاينتج كليّاً]

قال: ولمّا لم يفد هذا الشكل الا تلاقياً أو تبائناً عند الأوسط فقط ولم يتعرّض لما عداه لم ينتج كليّاً.

* *

أقول: لمّا كان الأوسط هنا موضوعاً في المقدمتين وجاز أن يكون المحمول أعمّ من الموضوع وأن يكون مساوياً جاز أن يكون محمول الصغرى أعمّ من موضوعها، وأن يكون موضوعها مساوياً لمحمول الكبرى، أو مندرجاً هو وإيّاه معاً تحته ـــ اندراج نوعين تحت جنس ـــ فحينئذ جاز أن يكون محمول الصغرى أعمّ من محمول الكبرى، **فلايصدق ايجابه ولاسلبه كليّاً ـــ بل جزئياً ـــ. كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل انسان ناطق» أو «لاشيء من الانسان بفرس» فحينئذ نتائج هذا الشكل كلّها جزئية.**

[الضروب المنتجة من الشكل الثالث]

قال: فالضرب الأول من كليّتين موجبتين، كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل انسان كاتب».

والثاني من كليتين كبراهما سالبة.

والثالث من موجبتين صغراهما جزئية.

والرابع من موجبتين كبراهما جزئية.

والخامس من صغرى موجبة كليّة، وكبرى سالبة جزئية.

والسادس من صغرى جزئية، وكبرى سالبة.

* *

أقول: المنتج بمقتضى الشرطين **هذه الستّة** على ماتقدّم:

الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل انسان ناطق» ينتج: «بعض الحيوان ناطق»، ولاينتج كليّة لاحتمال كون الأصغر جنساً للأوسط والأكبر فصله ــ كما في هذا المثال ــ.

الثاني: من كليّتين كبراهما سالبة، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «كل انسان حيوان، ولاشيء من الانسان بفرس» ينتج: «بعض الحيوان ليس بفرس» ولاينتج كليّاً، لاحتمال كون الأصغر جنساً للحدّين الآخرين كهذا المثال: واذا لم ينتج هذان الضربان الكلي لم ينتجه الباقي لماتقدّم، ولأنّه لوأنتجه العام لأنتجه الخاصّ.

الثالث: من موجبتين صغراهما جزئية، ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «بعض الحيوان انسان، وكل حيوان جسم» ينتج: «بعض الانسان جسم».

الرابع: من موجبتين والكبرى جزئية، والصغرى كليّة ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «كل حيوان حسّاس، و بعض الحيوان انسان» ينتج: «بعض الحسّاس انسان».

الخامس: من صغرى موجبة كليّة، وكبرى سالبة جزئية، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «كل حيوان حسّاس، وليس كل حيوان بانسان؛ فليس كلّ حسّاس بانسان».

السادس: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كليّة، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «بعض الحيوان انسان، ولاشيء من الحيوان بحجر ؛ فبعض الانسان ليس بحجر».

[بيان الانتاج في الشكل الثالث]

قال: و بيان الانتاج ــ بعد مامرّ ــ امّا بعكس الصغرى اذا كانت الكبرى كليّة، و بالقلب وعكس النتيجة اذا كانت جزئية منعكسة.

* *

أقول: بيان انتاج الشكل الثالث ــ بعدما مرّ من وجوب ملاقات الجزئية بين الطرفين عند حصول الشرطين، أو المباننة الجزئية ــ أمور ثلاثة:

أحدها العكس؛ وهو امّا في الصغرى، وهو في كل قرينة كبراها كلية ــ وهي الأول، والثاني، والثالث، والسادس ــ فانّا اذا عكسنا صغرى الأول صارت القرينة من الشكل الأول، فانّه يصدق: «بعض الحيوان انسان» في عكس «كل انسان حيوان»، ونضمّه الى الكبرى فتصير القرينة من الشكل الأول، و ينتج ماينتجه ــ وكذا باقي الضروب ــ.

وأمّا في الكبرى، وهو في القرائن التي كبراها جزئية موجبة، كقولنا في الضرب الرابع: «بعض الانسان حيوان» في عكس «بعض الحيوان انسان» ثمّ يُقلب المقدمتين فيُجعل عكس الكبرى صغرى، والصغرى كبرى، فيرتدّ الى الأول ايضاً و ينتج ماينتجه؛ ثمّ يعكس النتيجة.

وهذا لايمكن في الضرب الخامس، لأن الكبرى سالبة جزئية الاّ اذا كانت احدى الخاصّتين حتى يصح عكسها وجعلها صغرى.

* * *

قال: أو بالافتراض ــ كيف كانت ــ فيسمّى البعض من الأوسط الذي ليس بأكبر مثلاً باسم، فيكون كل ذلك المسمّى أوسط، وكل أوسط أصغر، فينتج من الأول ان كل ذلك المسمّى هو أصغر، وكان لاشيء منه بأكبر، فينتج من ثاني الضروب مايريد.

* *

أقول: هذا البيان الثاني للانتاج، وهو الافتراض، و يأتي في كل قرينة احدى مقدمتيها جزئية، وأكثر الضروب احتياجاً اليه الخامس لعدم تأتي العكس فيه، فان صغراه

تنعكس جزئية، وكبراه لاعكس لها، بل طريقه الافتراض.

مثلاً ـــ اذا صدق «كل ج ب، وليس كل ج أ» ينتج «ليس كل ب أ» لأنا اذا فرضنا البعض من الأوسط الذي ليس بأكبر ـــ أعني ج الذي ليس أ ـــ شيئاً معيّناً، وسمّيناه باسم ـــ وليكن د، فيكون كل ذلك المسمّى أوسط ـــ أعني كل د ج ـــ وكل أوسط أصغر ـــ أعني كل ج ب ـــ فيصدق ان كل ذلك المسمّى أصغر ـــ أعني كل د ب ـــ وكان لاشيء من المسمّى بأكبر ـــ أعني لاشيء من د أ ـــ بحسب الفرض، فينتج من ثاني قرائن هذا الشكل: «ليس بعض ب أ» الذي هو المطلوب.

* * *

قال: وأمّا بالخلف في الجميع، وذلك بأن يضاف نقيض النتيجة الى الصغرى، لينتج من الشكل الأول مايضاد الكبرى أو يناقضها، فيلزم الخلف.

* *

أقول: هذا هو الطريق الثالث للانتاج، وهو أعم من الأولين لانتاجه في جميع الضروب، وهو بأخذ نقيض المطلوب وضمّه الى الصغرى لينتج مايناقض الكبرى الصادقة فيكون محالاً، وانّما لزم من فرض نقيض المطلوب صادقاً ـــ لامن الصغرى المفروضة الصدق من القياس المنتج لذاته ـ فيكون المطلوب صادقاً.

مثلاً اذا صدق: «كل ج ب، وكل ج أ» فـ«بعض ب أ» والا صدق نقيضه وهو: «لاشيء من ب أ» ونجعله كبرى للصغرى ينتج: «لاشيء من ج أ» وهو يضاد الكبرى ـــ هذا خلف ـــ وكذا في سائر الضروب.

[انتاج الشكل الثالث من المختلطات]

قال: وأمّا باعتبار الجهات: فالسوالب المستلزمة للموجبات تنتج بقوّتها، ويجعل الضروب اثنى عشر.

* *

أقول: لمّا عدّ الضروب من حيث الاطلاق شرع في المختلطات باعتبار الجهات،

فالسوالب المركّبة التي تستلزم الموجبات تنتج بقوة تلك الموجبات، فالصغرى حينئذ يجوز أن تكون سالبة مركبة، فيضاعف الأضرب، لأن الشرط حينئذ يبقى واحداً وهو كليّة احدى المقدمتين، فتكون الضروب الناتجة اثنى عشر ضرباً.

* * *

قال: ثمّ الفعليّات تنتج فعليّة، **والممكنة** ــ بسيطة ومخلوطة ــ تنتج ممكنة الاّ اذا كانت الكبرى ضروريّة أو دائمة، فانّها تنتج مثلها لمامرّ في الشكل الأول، فان عكس الصغرى يرد الشكل اليه.

* *

أقول: الفعليّات اذا اختلطت في هذا الشكل مطلقاً أنتجت فعلية، كما تقول: «كل ج ب بالاطلاق، و كل ج أ بالاطلاق» فـ«بعض ب أ بالاطلاق» بعكس الصغرى ليرتد الى الأول و ينتج ماذكرناه.

والممكنات تنتج ممكنة كذلك أيضاً، **والمختلطات من الفعليات والممكنات** تنتج ممكنة ايضاً ــ والبيان ماتقدّم ــ الاّ اذا كانت الكبرى ضرورية أو دائمة، فان النتيجة ضرورية أو دائمة، لأنّا نعكس الصغرى الممكنة ليرتد الى الأول و ينتج ذلك ــ كما بيّن في الشكل الأول ــ.

* * *

قال: والوصفيّات المختلطة بغيرها تنتج بحسب الذات، وكذلك البسيطة التي لا تستلزم الدوام، أمّا المستلزمة له فتنتج وصفيّة، لكنّها تكون مطلقة هيهنا، فان «الكاتب يقظان، ويحرك القلم مادام كاتباً» ولايجب منه كون بعض اليقظى محركاً للقلم مادام يقظان ــ بل في بعض أوقات يقظته ــ.

* *

أقول: الوصفيات اذا اختلطت بغيرها بأن تكون احدى المقدمتين وصفيّة والأخرى ذاتيّة، فان النتيجة ذاتيّة و يسقط اعتبار الوصف، كماتقول: «كل ج ب مادام ج، وكل ج أ بالاطلاق» فانه ينتج: «بعض ب أ بالاطلاق» لأن الوصف تعلّق بالأوسط وهو ساقط في

النتيجة، فيسقط ماتعلّق به.

وكذلك الوصفيّات البسيطة التي لا تستلزم الدوام بحسب الوصف اذا اختلط بعضها ببعض، فان النتيجة ذاتيّة ايضاً، وذلك في الممكنة الوصفيّة والمطلقة الوصفيّة ــ سواء كانتا من جنس واحد كالمطلقتين، أو من جنسين كالمطلقة مع الممكنة ــ كما تقول: «كل ج ب بالامكان حين هوج، وكل ج أ حين هوج» ينتج: «بعض ب أ بالاطلاق العام» ولاينتج وصفية لماتقدم.

أمّا الوصفيات المستلزمة للدوام بحسب الوصف ــ كالعرفيات والمشروطات ــ اذا اختلطت بعضها مع بعض، فان النتيجة تكون وصفيّة مطلقة، لامقيّدة بالدوام الذاتي ولاالوصفي، كما تقول: «كل كاتب يقظان مادام كاتباً، وكل كاتب يحرك يده مادام كاتباً» ولاينتج: «بعض اليقظى يحرك يده مادام يقظان» ــ بل حين هو يقظان ــ أي في بعض أوقات يقظته.

* * *

قال: والصغرى الدائمة أو الضروريّة فيه لا تناقض الكبرى العرفيّة أو المشروطة الخاصتين ــ بخلاف الشكل الأول ــ لصدق قولنا: «كل نائم حيوان بالضرورة وساكن مادام نائماً لادائماً»، بل تنتجان الوجودية.

* *

أقول: قد بيّنّا فيماتقدّم ان الصغرى الضروريّة أو الدائمة لاينتظم منها ومن الكبرى العرفية أو المشروطة الخاصتين في الشكل الأول قياس صادق المقدمات، فهيهنا يمكن انتظامها وتنتج وجوديّة، كما يصدق قولنا: «كل نائم حيوان بالضرورة، وكل نائم ساكن مادام نائماً ــ لادائماً» وهاتان قضيّتان صادقتان وتنتج: «بعض الحيوان ساكن لادائماً».

وقد ظهر ممّاتقدّم ان حكم هذا الشكل حكم الشكل الأول الا في موضعين: أحدهما هذا. والثاني ان الدائمتين بحسب الوصف لا تنتجان دائمة وصفيّة، بل مطلقة وصفيّة ــ على ماتقدّم ــ.

[شرائط انتاج الشكل الرابع]

قال: الشكل الرابع ان كانت مقدمتاه سالبتين لم تلزم منهما موجبة، لم يعرف حال الحدين: أمتلاقيان خارج الأوسط ؟ أم متباثنان ؟

* *

أقول: قد بيّنا ان شرائط انتاج هذا الشكل خمسة، أحدها ايجاب احدى المقدمتين، لأنهما لوكانتا سالبتين بسيطتين حصل الاختلاف الموجب للعقم، فانه لايعرف حال الحدين: أمتلاقيان خارج الأوسط ؟ أم متباثنان ؟

أما توافق الطرفين فكقولنا: «لاشيء من الانسان بفرس، ولاشيء من الصاهل بانسان» والحق «كل فرس صاهل».

وأمّا التبائن فكما لوبدّلنا الكبرى بقولنا: «لاشيء من الجماد بانسان» والحق «لاشيء من الفرس بجماد». ومع الاختلاف لاانتاج.

* * *

قال: وان كانتا جزئيتين لم يعرف هل اتّحد البعض المحكوم عليه والبعض المحكوم به من الأوسط ـــ حتى يكون مورد الحدين واحداً ـــ أم لا ؟.

* *

أقول: هذا هو الشرط الثاني، وهو كليّة احدى المقدمتين، فانها لوكانتا جزئيتين حصل الاختلاف الموجب للعقم، فانه لايعرف حينئذ هل اتّحد البعض المحكوم عليه في الصغرى والبعض المحكوم به في الكبرى من الأوسط حتى يتّحد مورد الحدين، أم لا؟ أمّا توافق الطرفين: فكما لوقلنا: «بعض الحيوان انسان، و بعض الجسم حيوان» والحق «كل انسان جسم»، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا: «بعض الفرس حيوان» كان الحق السلب، ومع هذا الاختلاف لاانتاج.

* * *

---

١) ن: لم تكن فيها موجبة.

قال: وان كانت الصغرى سالبة صرفة، والكبرى جزئية لم يعرف حال الأصغر ــ هل تلاقي الأكبر خارج الأوسط، أم لا ؟ ــ.

* *

أقول: هذا هو الشرط الثالث، وهو أن **لا تكون الصغرى سالبة بسيطة لايلزمها الايجاب، والكبرى جزئية**، لأنه لولاذلك لحصل الاختلاف الموجب للعقم، فانه لايعرف حال الأصغر المسلوب عن الأوسط ــ هل تلاقي الأكبر خارج الأوسط، أم لا ؟ ــ فانه يصدق: «لاشيء من الانسان بفرس، و بعض الحيوان انسان» والحق: «كل فرس حيوان»، ولوقلنا في الكبرى: «بعض الناطق انسان» كان الحق السلب، ومع هذا الاختلاف لاانتاج.

* * *

قال: وهذه هي الشروط العامّة، ثمّ ان كانت صغرى الموجبتين جزئيّة، أو اجتمع السلب والجزئيّة فيها بحيث لاينعكس، وكانت الكبرى لامحالة موجبة كليّة تعلّق الحكم في كل مقدمة بجزء من الأوسط، ولم يعرف أهما متّحدان، أم لا ؟ و بالعكس في الأخير يتعلّق الحكم بجزئين من الحدين الأخيرين، ولم يعرف أمتلاقيان، أم لا ؟

* *

أقول: هذه الشروط الثلاثة المتقدمة ثابتة في الأشكال الأربعة على مابيّناه، فكانت عامة، ثمّ ان **هذا الشكل يشترط فيه أمران آخران.**

أحدهما ان لا تستعمل الجزئية الصغرى مع ايجاب المقدمتين، **والثاني** عدم استعمال السالبة الجزئية الغير المنعكسة.

أمّا الأول: فلأنه لوكانت صغرى الموجبتين جزئية حصل الاختلاف الموجب للعقم، لامكان أن يتعلّق الحكم في كل مقدمة بجزء من الأوسط مغائر لماتعلّق به في المقدمة الأخرى فلايعلم اتّحاد الجزئين، فانّه يصدق: «بعض الحيوان انسان، وكل ناطق حيوان» والحق الايجاب لاتّحاد الجزئين، ولوقلنا في الكبرى «وكل فرس حيوان» كان الحق السلب، لتبائنهما.

وأمّا الثاني فلأن السالبة الجزئية الغير المنعكسة لواستعملت فيه لكانت امّا صغرى، أو كبرى: وكلاهما عقيم .

أمّا الأول فلماتقدّم في ايجاب الصغرى الجزئية من احتمال تعلّق الحكم في كل مقدمة بجزء من الأوسط، مع امكان تغائرهما واتّحادهما، كما تقول: «بعض الحيوان ليس بانسان، وكل ناطق حيوان» والحق الايجاب لا تّحاد الجزئين، ولوقلنا في الكبرى: «وكل فرس حيوان» كان الحق السلب لتباينهما.

وأمّا الثاني: ــ وهو أن تكون السالبة الجزئية كبرى ــ فانّه يصدق: «كل انسان حيوان، وليس كل حسّاس بانسان» والحق الإيجاب: ولوقلنا في الكبرى: «وليس كل حجر بانسان» كان الحق السلب. والى هذا القسم ــ وهو أن تكون السالبة الجزئية كبرى ــ أشار بقوله: «وبالعكس في الأخير» لأن الجزئية مع ايجاب المقدمتين انّما تكون عقيماً اذا كانت الصغرى جزئيّة خاصّة أمّا اذا اجتمع السلب والجزئيّة في مقدمة فانها تكون عقيمة مطلقاً، سواء كانت صغرى ــ كما تقدّم ــ أو كبرى ــ كما بيّنه في قوله: «وبالعكس في الأخير»ــ.

[الضروب المنتجة من الشكل الرابع]

قال: فالضرب الأول من موجبتين كليتين، كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل ناطق انسان».

والثاني: من موجبتين كبراهما جزئيّة، و تنتجان جزئية، لاحتمال أن يكون الأصغر أعمّ من الأكبر.

والثالث: من كليّتين صغراهما سالبة، و ينتج كليّة.

والرابع: من كليّتين كبراهما سالبة.

والخامس: من صغرى موجبة جزئيّة، وكبرى سالبة كليّة، و تنتجان جزئية ايضاً ــ لمامرّ ــ.

*   *

أقول: المنتج بمقتضى ماتقدم من الشرائط خمسة أضرب:

الأول من موجبتين كلّيتين، ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «كل ج ب، وكل أ ج» ينتج «بعض ب أ» ولاينتج «كل ب أ» لاحتمال أن يكون الأصغر أعمّ من الأوسط والأكبر، كماتقول: «كل انسان حيوان، وكل ناطق انسان» ولايصدق «كل حيوان ناطق» -بل بعضه-.

الثاني: من موجبتين والكبرى جزئية، ينتج موجبة جزئية، كقولنا: «كل ج ب، وبعض أ ج» ينتج: «بعض ب أ».

الثالث: من كلّيتين والصغرى سالبة، كقولنا: «لاشيء من ج ب، وكل أ ج» ينتج سالبة كلية: «لاشيء من ب أ».

الرابع: عكسه، من كلّيتين كبراهما سالبة، و ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «كل ج ب، ولاشيء من أ ج» ينتج: «ليس بعض ب أ» ولاينتج كلّية لاحتمال كون الأصغر جنساً للأكبر والأوسط، كقولنا: «كل انسان حيوان، ولاشيء من الفرس بانسان»، ولاينتج «لاشيء من الحيوان بفرس» ــ بل بعضه ــ.

الخامس من صغرى جزئيّة موجبة، وكبرى سالبة كليّة، ينتج سالبة جزئية، كقولنا: «بعض ج ب ، ولاشيء من أ ج» ينتج: «ليس بعض ب أ».

[الضروب المنتجة من المختلطات]

قال: وهذه هي الضروب البسيطة، و ينضاف اليها من **المركّبات سادس** من موجبة كليّة صغرى، وسالبة جزئية منعكسة كبرى.

وسابع بعكس ذلك بشرط أن تصدق مع كبراه عرفية عامة.

وثامن من سالبة كليّة صغرى وموجبة جزئية كبرى مشروطتين او عرفيتين، بسيطتين أو مخلوطتين صغراهما خاصّة.

* *

أقول: الضروب الخمسة المتقدمة كانت باعتبار السوالب البسيطة، واذا اعتبرنا تركّب

السوالب انضاف الى هذه الخمسة ثلاثة أضرب أخرى.

أحدها: من موجبة كليّة صغرى، وسالبة جزئية منعكسة كبرى ـ يعني تكون الكبرى احدى الخاصتين ـ كقولنا: «كل ج ب، وليس كل أ ج مادام أ لادائماً» ينتج: «ليس كل ب أ».

وثانيها: عكس ذلك، من سالبة جزئية صغرى ـ موجهة بالمشروط الخاصّ، أو العرفي الخاصّ ـ وكبرى موجبة كليّة، لكن بشرط أن يصدق على كبراه العرفي العام، ـ أي تكون احدى القضايا الستّ المنعكسة السوالب، أعني: الضروريّة، والدائمة، والمشروطتين، والعرفيتين؛ كقولنا: «ليس كل ج ب مادام ج لادائماً، وكل أ ج دائماً مادام أ» ينتج سالبة جزئية: «ليس بعض ب أ دائماً مادام ب».

وثالثها من سالبة كليّة صغرى جهتها احدى الخاصتين، وموجبة جزئية كبرى يصدق عليها العرفي العام، ينتج سالبة جزئية عرفية خاصّة، كقولنا: «لاشيء من ج ب مادام ج لادائماً، و بعض أ ج مادام أ» ينتج: «بعض ب ليس أ مادام ب لادائماً». والى هذه الثلاثة أشار المصنّف ـ رحمه الله ـ بقوله في باب العكس: «وهذا العكس مع مايتبعه في باب الأقيسة ممّا عثرعليه الفاضل أثيرالدين الأبهري».

[بيان الانتاجات في الشكل الرابع]

قال: والبيان بعد ماذكرناه امّا بالقلب والردّ الى الشكل الأول في الثلاثة الأُولى وفي الأخير، ثمّ عكس النتيجة.

* *

أقول: بيان انتاج هذا الشكل لماذكرنا من النتائج يكون **بأُمور أربعة:**

أحدها القلب، وهو جعل الصغرى كبرى، والكبرى صغرى، ثمّ عكس النتيجة، وهو انّما يتأتي في الضروب الثلاثة الأُولى وفي الضرب الأخير ـ الثامن ـ ولايتأتي في الرابع، لأن شرط الأول ايجاب الصغرى، ولافي الخامس لفوات الشرطين معاً، ولافي السادس لعدم ايجاب الصغرى، ولافي السابع لعدم كليّة الكبرى.

قال: و بعكس احدى المقدمتين والرد الى أحد الشكلين الباقيين في الباقية.

* *

أقول: هذا هو الطريق الثاني ــ وهو العكس ــ وهو قد يكون في مقدمة واحدة، وقد يكون في المقدمتين، فالأول لايتأتي فيه هذا الطريق الاّ بعكس الكبرى ليرتدّ الى الثالث، وكذا الثاني والثالث لايتأتي فيه هذا الطريق الاّ بعكس الصغرى ليرتد الى الثاني.

والرابع يمكن بيانه بعكس المقدمتين معاً ليرجع الى الأول، و بعكس الصغرى ليرجع الى الثاني، و بعكس الكبرى ليرجع الى الثالث وكذا الخامس.

وأمّا السادس فانّما يتبيّن بعكس الكبرى السالبة الجزئية ليرجع الى الشكل الثالث، لكن السالبة الجزئية لا تنعكس الاّ اذا كانت احدى الخاصّتين، فلهذا اشترطوا في هذا الضرب كونها احدى الخاصّتين.

وأمّا السابع فانّما يتبيّن بعكس الصغرى السالبة الجزئية ليرجع الى الثاني، ولا تنعكس الاّ اذا كانت احدى الخاصّتين، ثمّ الشكل الثاني شرط انتاجه صدق الدوام على احدى المقدمتين أو كون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب، فلهذا اشترطوا في انتاج هذا الضرب كون الصغرى احدى الخاصّتين وكون الكبرى عرفية عامة أو ماهو أخصّ منها.

وأمّا الضرب الثامن فانه لايتبيّن بالعكس، بل بالقلب على ماقلنا، ولمّا احتيج الى عكس النتيجة ــ وهي سالبة جزئية، لا تنعكس الاّ اذا كانت احدى الخاصّتين شرطوا في مقدمته ماذكرنا من الجهات لينتج سالبة جزئية مشروطة، أو عرفية خاصّتين ليصح عكسها.

* * *

قال: وبالافتراض على قياس ماتقدّم.

* *

أقول: هذا الطريق الثالث وهو مختصّ بمايكون فيه مقدمة جزئية ــ على مابيّنا ــ مثاله في الضرب الثاني: «كل ج ب و بعض أ ج» نفرض البعض من «أ» الذي هو «ج» شيئاً معيّناً وليكُن «د» فيصدق مقدمتان احديهما «كل د أ» وثانيتهما: «كل د ج» فنجعل الثانية كبرى للصغرى لينتج «بعض ب د» ثمّ نجعلها صغرى للاولى، ينتج: «بعض ب أ» وهو المطلوب.

قال: وأمّا بالخلف في الجميع.

* *

أقول: هذا هو الطريق الرابع العام، وهو أنفع الطرق وهو الخلف، وقد عرفته مراراً، مثاله: اذا صدق «كل ج ب، وكل أ ج» لولم يصدق «بعض ب أ» لصدق: «لاشيء من ب أ» فنجعله كبرى للصغرى لينتج: «لاشيء من ج أ» و ينعكس الى مايضاد الكبرى — هذا خلف —.

[نتائج الشكل الرابع باعتبار الجهات]

قال: والنتائج باعتبار الجهات تكون في الثلاثة الأولى وفي الثامن من عكوس ماكانت ينتج في الشكل الأول، لأنها بالقلب يرتدّ اليه.

* *

أقول: قد بيّنّا ان الضروب الثلاثة الأولى والأخير ترجع الى الشكل الأول بقلب المقدمتين ثمّ عكس النتيجة، فاذا قلبت المقدمتان صارت القرينة من الشكل الأول وانتجت ماينتجه الأول من الموجّهات، ثمّ اذا عكسناها صارت نتيجة هذه الأضرب، فوجب أن تكون جهة نتائج هذه الأضرب عكس نتيجة الشكل الأول بعد قلب المقدمتين.

مثاله: اذا صدق: «كل ج ب بالضرورة، وكل أ ج بالاطلاق» أنتج: «بعض ب أ حين هو ب» لأنه بالقلب ينتج موجبة كليّة ضروريّة، وهي تنعكس مطلقة وصفيّة، فكانت هي النتيجة.

* * *

قال: وفي الرابع والخامس ماينتج بعد عكس كلتي المقدمتين في الشكل الأول ايضاً.

* *

أقول: هذان الضربان يرتدان الى الأول بعكس المقدمتين معاً، فجهة نتيجتهما هي نتيجة الشكل الأول بعد عكس المقدمتين معاً.

قال: وفي الأربعة التي عدا الأولين والسادس والثامن ماينتج بعد عكس الصغرى.

* *

أقول: قد بيّنا ان هذه الأضرب ترجع الى الشكل الثاني بعد عكس الصغرى، فجهة نتيجتها هي نتيجة الشكل الثاني بعد عكس الصغرى.

مثاله: اذا صدق «لاشيء من ج ب دائماً، وكل أ ج بالاطلاق» ينتج: «لاشيء من ب أ دائماً» لأن الصغرى تنعكس كنفسها و ينتج من الثاني هذه النتيجة بعينها.

* * *

قال: وفي الخمسة التي عدا الثالث والأخيرين ماينتج بعد عكس الكبرى في الشكل الثالث.

* *

أقول: هذه الخمسة ترجع الى الثالث، بعكس الكبرى، فتكون نتيجتها نتيجة الشكل الثالث بعد عكس الكبرى.

مثاله: «كل ج ب دائماً، وكل أ ج بالاطلاق» ينتج: «بعض ب أ بالاطلاق» لأن الكبرى تنعكس مطلقة، وتصير القرينة من الشكل الثالث من صغرى دائمة وكبرى مطلقة، ينتج مطلقة.

* * *

قال: والصغرى المشروطة والعرفية الخاصّتان مع الكبرى الضروريّة والدائمة في الثلاثة الأول وفي الأخير متناقضة كما في الشكل الأول.

* *

أقول: هذه الضروب الأربعة ترجع الى الاول بالقلب فبالحقيقة كبرى هذا الشكل فيها هي صغرى الأول وصغراه كبراه، وقد بيّنا ان الصغرى الضروريّة والدائمة تناقضان الكبرى العرفية والمشروطة الخاصتين، فهيهنا الكبرى الضروريّة والدائمة تناقضان الصغرى العرفية والمشروطة الخاصّتين لأنها هي الأول.

* * *

قال: والكبريات الكلية ــ وهي ماعدا الثاني والسادس والثامن ــ اذا كانت مشروطة أو عرفية خاصّتين أنتجت مع أيّة صغرى اتفقت مطلقة عامّة سالبة كما في الشكل الثاني.

* *

أقول: الأضرب الخمسة ــ التي هي غير الثاني والسادس والثامن ــ وهي التي كبرياتها كليّة اذا كانت كبراها احدى الخاصّتين أنتجت مع أية صغرى اتفقت مطلقة عامّة سالبة، كما قلنا في الشكل الثاني.

مثلاً اذا صدق «كل ج ب دائماً، وكل أ ج مادام أ لادائماً» ينتج «لاشيء من ب أ بالاطلاق العام» والاّ لصدق «بعض ب أ دائماً» وهو يناقض الكبرى على ماقلنا في الشكل الأول.

* * *

قال: فماينتج منها في شكل ولاينتج في آخر فالحكم للمنتج، ومابنتج على وجهين: فان كانا أعمّ وأخصّ فالحكم للأخصّ ـ وذلك كالصغرى المطلقة مع الكبرى الخاصّتين في الضرب الثاني، فانها تنتجان بحسب الردّ الى الشكل الأول مطلقة عامة، وبحسب الرد الى الشكل الثالث وجوديّة.

* *

أقول: القياس الذي اذا ردّ الى الشكل باحدى الطرق المذكورة ــ من القلب، أو عكس المقدمتين، أو عكس احديهما ــ وأنتج نتيجة، ثمّ اذا رد الى غير ذلك الشكل لاينتج شيئاً أصلاً، فنتيجة ذلك القياس هو الذي أنتجه عند الردّ الى الشكل المنتج.

مثاله الضرب السابع ــ لايمكن بيانه الاّ بالرد الى الثاني بعكس صغراه، واذا رد اليه أنتج، ولوردّ الى غيره كان عقيماً، فالحكم للثاني المنتج.

أمّا لوأمكن انتاجه على وجهين، بأن يردّ الى شكلين مثلاً، فان كان بين الوجهين عموم وخصوص فالاعتبار للأخصّ، كقولنا: «كل ج ب بالاطلاق، و بعض أ ج مادام أ لادائماً» فانه ينتج مطلقة عامة بالرد الى الشكل الأول، وبحسب الرد الى الثالث وجوديّة لادائمة، لأن

الكبرى تنعكس حينية لادائمة، فيختلط الصغرى المطلقة والكبرى الحينية اللادائمة، و ينتج حينيّة لادائمة، وهي أخص من المطلقة العامة، فكانت هي النتيجة.

* * *

قال: وان لم يكونا كذلك فالحكم لِماتركّب منها ان اختلفا ــ كالكبرى المشروطة الخاصّة في الضرب الأول مع الصغرى الضروريّة، فانها ينتج بالردّ الى الشكل الأول مطلقة عامة موجبة، و بالنظر الى الكبرى مطلقة عامة سالبة، فتكون النتيجة مطلقة عامة سالبة وجوديّة في البعض.

*

أقول: هذا هو القسم الثاني وهو أن لايكون بين الوجهين عموم وخصوص فلايخلو اما أن يختلفا بالكيف أو لايختلفا، فان كان الأول فالاعتبار لمايتركب من الوجهين، مثاله الكبرى المشروطة الخاصّة في الضرب الأول، والصغرى ضروريّة، كقولنا: «كل ج ب بالضرورة، وكل أ ج بالضرورة مادام أ لادائماً» فانه بحسب الرد الى الشكل الأول بالقلب ينتج مطلقة عامة موجبة جزئية.

ولوقال «**مطلقة وصفيّة**» بدل قوله: «**مطلقة عامة**» كان أولى، لأن نتيجة الشكل الأول ضرورية، وهي تنعكس الى الوصفيّة، و بالنظر الى الكبرى ينتج مطلقة عامة سالبة كليّة، لأنّا قد بيّنّا ان الكبرى في مثل هذا الضرب اذا كانت احدى الخاصّتين انتجت مطلقة عامة سالبة مع أيّة صغرى اتفقت، واذا ضممنا هذه المقدمة السالبة الى ماتقدّم من المطلقة العامة الموجبة كانت النتيجة مطلقة عامّة سالبة كليّة وجوديّة في البعض، وهذه النتيجة مخالفة للمقدمتين في الكيف، لأنها سالبة، والمقدمتان موجبتان.

* * *

قال: ومع الصغرى الممكنة فانها تنتج بحسب الشكل الأول ممكنة عامة موجبة جزئية، و بالنظر الى الكبرى مطلقة عامة سالبة كلية، فتكون النتيجة مطلقة عامة سالبة كلية وجودية لاضرورية في البعض، وكلتا النتيجتين مخالفتا الكيف للمقدمتين.

أقول: هذا مثال آخر للقسم الثاني مع الاختلاف ايضاً، وهو الصغرى الممكنة مع الكبرى المشروطة الخاصّة من الضرب الأول.

مثاله: «كل ج ب بالامكان، وكل أ ج مادام أ لا دائماً» فانّه ينتج بحسب رده الى الشكل الأول بالقلب ممكنة عامة موجبة جزئية، لأنه بالقلب يحصل قياس من الأول صغراه مشروطة خاصّة وكبراه ممكنة، و ينتج ممكنة ينعكس ممكنة جزئية عامّة هي قولنا: «بعض ب أ بالامكان».

وبحسب النظر الى الكبرى ينتج مطلقة عامة سالبة كلّيّة ــ كما مرَّ في القاعدة الكلية من أن الكبريات الكليّة في هذا الشكل اذا كانت احدى الخاصتين تنتج مع أيّة صغرى اتفقت مطلقة عامة سالبة كما في الشكل الثاني، واذا ركبنا هذه السالبة مع الممكنة الخاصّة بالردّ الى الأول حصلت النتيجة مطلقة عامة سالبة كليّة وجودية لاضرورية في البعض، وهذه النتيجة أيضاً مخالفة للمقدمتين في الكيف كما في النتيجة الأولى.

* * *

قال: وكالصغرى الوجودية في الضرب الثالث مع الكبرى المشروطة الخاصّة، فانّها تنتج بحسب الايجاب اللازم للصغرى، والردّ الى الشكل الأول مطلقة عامّة موجبة، و بالنظر الى الكبرى مطلقة عامة سالبة كليّة، وتكون هي النتيجة مقيدة بأن يصدق الوجودي في بعضها.

* *

أقول: هذا مثال آخر للقسم الثاني مع الاختلاف في الوجهين، بالكيف ايضاً وهو أن تكون الصغرى وجوديّة في الضرب الثالث من هذا الشكل، والكبرى مشروطة خاصّة.

مثاله: «لاشيء من ج ب لادائماً، وكل أ ج بالضرورة مادام أ لادائماً» فانه ينتج بحسب الردّ الى الأول بالقلب بأن تجعل الكبرى صغرى، والايجاب اللازم للصغرى كبرى موجبة جزئية مطلقة عامة لأن الصغرى تستلزم «كل ج ب ــ بالاطلاق العام» فيجعل كبرى للصغرى ويحصل قياس من موجبتين كليّتين صغراه مشروطة خاصة، وكبراه مطلقة في الأول، و ينتج موجبة كليّة مطلقة تنعكس موجبة جزئية مطلقة عامة.

وبحسب الكبرى مطلقة عامة سالبة كلية، لأنه قياس كبراه كليّة مشروطة خاصّة، أو عرفية خاصة، فينتج مع أيّة صغرى اتّفقت مطلقة عامة سالبة كلية كالشكل الثاني، واذا ضممنا هذه السالبة الى الموجبة الجزئيّة المطلقة كانت النتيجة سالبة كليّة مطلقة عامة وجودية لادائمة في البعض، واليه أشار بقوله: **«ويكون هي النتيجة مقيدة بأن يصدق الوجودي في بعضها».**

* * *

قال: واما ان لم يختلفا فالحكم ظاهر، وذلك كالصغرى المذكورة مع الكبرى الضرورية، فانها تنتج بحسب الايجاب المذكور في الشكل الأول والثالث مطلقة موجبة جزئية مخالفة للصغرى كيفاً، وللمقدمتين كمّاً ــ وقس عليه فيماعدا ذلك .

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من القسم الثاني، وهو الذي يكون المنتج على وجهين ولايكون بينهما عموم وخصوص، وليس بينهما اختلاف بالكيف وحكمه ظاهر.

وذلك كالصغرى الوجودية مع الكبرى الضرورية، كقولنا: «لاشيء من ج ب لادائماً، وكل أ ج بالضرورة» فانها تنتج بحسب الايجاب الذي في الصغرى بالرد الى الشكل الأول والثالث مطلقة عامة موجبة جزئية، فان الصغرى تتضمّن كل ج ب بالاطلاق، فاذا جعلناه كبرى للكبرى حصل قياس في الشكل الأول، صغراه ضرورية، وكبراه مطلقة موجبتان كليّتان، و ينتج مطلقة عامة موجبة كلية، و ينعكس الى مطلقة عامة موجبة جزئية بحسب الرد الى الأول.

امّا بحسب الرد الى الثالث فلأنّا نعكس الكبرى الضرورية الى مطلقة وصفيّة، ونجعل الموجبة التي تتضمنها الصغرى صغرى هكذا: «كل ج ب، و بعض أ ج حين هو أ» ينتج: «بعض ب أ بالاطلاق العام» ــ وهي النتيجة التي أنتجها هذا الضرب بحسب الرد الى الأول، وهذه النتيجة مخالفة للصغرى كيفاً ــ لأنها موجبة والصغرى سالبة ــ وللمقدمتين كمّاً ــ لأنها جزئية والمقدمتان كليّتان.

* * *

[أقسام الشرطيات]

قال: سائر الاقترانيات:

أمّا المؤلّفة من الشرطيّات فيشترك في جزء امّا تامّ أو غير تامّ، أو تامّ في احدى المقدمتين غير تامّ في الأخرى.

* *

أقول: لمّا فرغ من البحث عن الاقترانيات الحمليّة شرع في الاقترانيات الشرطيّة، **وأقسامها خمسة:**

لأنها امّا أن تتألّف من المتصلات أو المنفصلات، أو من خلط منها، أو من المتصلات والحمليّات، أو من المنفصلات والحمليّات.

ولمّا كانت الشرطيات مؤلّفة تأليفاً ثانياً انقسم القياس المؤلّف منها الى **أقسام ثلاثة**، لأن المقدمتين **إمّا أن تشتركا** في جزء تام من المقدمتين ــ كقولنا: «كلّما كان ا ب فـ ج د، وكلّما كان ج د فـ هـ ز» ــ **وإمّا أن تشتركا** في جزء غير تام منهما ــ كقولنا: «كلما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان د ط فـ هـ ز» ــ **وإمّا أن تشتركا** في جزء تامّ من احديهما، غير تام من الأخرى ــ كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان ج د فـ هـ ز، وكلّما كان هـ ز فـ ج ط» وهو إنّما يتحقّق اذا كانت احدى المقدمتين شرطية مركبة من شرطية وغيرها.

[القياسات المؤلفة من المتصلات]

قال: امّا من المتصلات: فالأول يتألّف على هيئة الأشكال الحملية، وينتج منها الضروب التسعة عشر المنتجة بحسب بساطة الجهات في اللزوميات، والاتفاقيات البسيطتين متصلات مثلها، وان كانت الاتفاقيات قليلة الجدوى ولا يخالفها في شرط ولا بيان.

* *

أقول: القسم الأول ــ وهو الذي يكون المشترك جزءاً تامّاً من المقدمتين ــ اذا اعتبر في المتصلات الصرفة كان **الضروب المنتجة منها** هي ضروب الحمليات التسعة عشر:

لأن المشترك ان كان تالياً في الصغرى، مقدماً في الكبرى فهو الشكل الأول، كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّ ماكان ج د فـ هـ ز».

وان كان تالياً فيهما فهو الثاني: كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وليس البتة اذا كان هـ ز فـ ج د».

وان كان مقدماً فيهما فهو الثالث، كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان أ ب فـ هـ ز».

وان كان مقدماً في الصغرى تالياً في الكبرى فهو الشكل الرابع، كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان هـ ز فـ أ ب».

والنتائج في هذا القسم هي النتائج في الحمليّات، والبيان ماتقدّم من العكس والخلف والافتراض ــ على قياس الحمليّات ــ.

ثمّ ان كانت المتصلات لزوميتين كانت النتيجة لزوميّة ــ لأن لازم اللازم لازم ــ وان كانتا اتفاقيتين كانت النتيجة اتفاقية، وكذا ان كانت احديهما ــ على تفصيل سيأتي ــ وان كانت الاتفاقيات قليلة الجدوى حتى ان بعضهم منع قياسيّتها، لأن المطلوب من القياس استعلام نسبة الأكبر الى الأصغر بالايجاب أو السلب، وهيهنا يجب أن تكون النسبة معلومة قبل الترتيب، فلايكون القياس منتجاً للمطلوب، فلايكون قياساً.

وشرائط الانتاج هيهنا هي شرائط الحمليّات ــ كايجاب الصغرى، وكليّة الكبرى في الأول، وكذا باقي الأشكال ــ.

* * *

قال: وقيل: ان اللزوميات لا تنتج متّصلة، لأن ملازمة الكبرى يحتمل أن لا تبقى على تقدير ثبوت الأصغر، مثلاً اذا قلنا: «كلّما كان هذا اللون سواداً وبياضاً كان سواداً، وكلّما كان سواداً لم يكن بياضاً».

وجوابه: ان الأوسط ان وقع في الصغرى كوقوعه في الكبرى ــ أي على الجهة التي بها يستلزم الأكبر ــ لزمت النتيجة ضرورة، والاّ فلم يكن مشتركاً، وبيانه في المثال المذكور ان السواد في الكبرى وقع بالمعنى المضادّ للبياض، وفي الصغرى بالمعنى الجامع له، ولذلك لم تبق

الملازمة مع الأصغر، فالخلل انّما وقع بسبب عدم اشتراك الأوسط ـ لابسبب العارض التابع ـ واذا ارتفع الخلل ارتفع العارض.

* *

أقول: أورد بعض المنطقيين اعتراضاً على المؤلّف من اللزوميّات، وتقديره ان الكبرى حكمنا فيها بملازمة التالي للمقدم في نفس الأمر، وذلك لايستلزم ثبوت الملازمة على تقدير ثبوت مقدم الصغرى، فيحتمل أن لا تبقى صادقة على تقدير ثبوت الأصغر، فلايندرج تالي الصغرى في مقدم الكبرى، ولايحصل الانتاج.

مثاله: «كلّما كان هذا اللون سواداً و بياضاً كان سواداً، وكلّما كان سواداً لم يكن بياضاً» ولاينتج: «كلّما كان سواداً و بياضاً لم يكن بياضاً» لأنّه كلّما كان سواداً و بياضاً كان بياضاً بالضرورة، لاستلزام المركب الجزء.

والجواب ان الأوسط ان وقع في الصغرى كوقوعه في الكبرى ـ حتى يكون في الصغرى مستلزماً لتالي الكبرى كما وقع في الكبرى ـ اتّحد الأوسط وأنتج القياس بالضرورة، وسقط السؤال لابتنائه على جواز انتفاء الملازمة على تقدير مقدّم الصغرى ـ وذلك لايتأتّى ههنا ـ وان لم يقع في الكبرى على الجهة التي وقع عليها في الصغرى لم يكن الأوسط متّحداً فلايحصل قياس ـ وكلامنا في قياس اتّحد الأوسط فيه.

والمثال الذي ذكره المصنّف ـ رحمه الله ـ انّما وقع على الوجه الثاني، و بيانه ان السواد المأخوذ في تالي الصغرى كان بالمعنى الجامع للبياض، والمأخوذ في مقدم الكبرى كان بالمعنى المضاد له، فلّما اختلف الوسط لم تلزم النتيجة، فلم تلزم ملازمة الأكبر للأصغر، فعدم الانتاج انّما كان لعدم اتّحاد الوسط، لالأن الأكبر يحتمل أن لايصدق على تقدير صدق الأصغر.

فالخلل ـ وهو عدم الانتاج في المثال المذكور ـ انّما كان لأن الأوسط فيه غير متّحد، لابسبب العارض التابع ـ وهو احتمال ان الكبرى لايصدق على تقدير مقدم الصغرى ـ واذا ارتفع الخلل ـ أي ارتفع عدم اتّحاد الوسط ـ ارتفع العارض ـ أعني عدم الانتاج ـ.

* * *

قال: وأمّا المخلوطة فلاينتج منها في الشكل الأول الصغرى اللزوميّة موجبتين، ولاالاتفاقيّة مختلفتين.

أقول: القياس **المختلط من اللزوميّات والاتفاقيات ان كان في الشكل الأول:** فان كانتا موجبتين: **فالصغرى ان كانت لزوميّة** لم ينتج القياس شيئاً، لأن الصغرى تدل على أن الأوسط لازم والكبرى تدل على أنّه مصاحب، ولايلزم من كون اللازم مصاحباً كون ملزومه كذلك، لجواز كون اللازم أعمّ، كما تقول: «كلّما كان الانسان حجراً كان جسماً» لزوميّة و«كلّما كان جسماً كان ناطقاً» اتفاقيّة، ولاينتج: «كلّما كان حجراً كان ناطقاً» لزوميّة ولااتفاقيّة.

وان كانت **الصغرى اتفاقيّة وكانت الكبرى سالبة لزوميّة**، لم ينتج القياس ايضاً شيئاً، لأن ماليس لازماً للمصاحب جاز أن يكون مصاحباً، وأن لايكون كقولنا: «كلّما كان الفرس حيواناً كان البياض لوناً» اتفاقيّة، و«ليس البتة اذا كان البياض لوناً كان الفرس حسّاساً» لزوميّة مع كذب قولنا: «ليس البتة اذا كان الفرس حيواناً كان حسّاساً» لزوميّة واتفاقيّة.

* * *

قال: ولا في الشكل الثاني السالبة اللزوميّة.

* *

أقول: السالبة في الشكل الثاني اذا كانت لزوميّة، لاينتج القياس شيئاً ــ سواء كانت صغرى أو كبرى ــ.

أمّا اذا كانت صغرى فلانّه يصدق: «ليس البتّة اذا كان الفرس حسّاساً كان الاثنان زوجاً» لزوميّاً و«كلّما كان الفرس حيواناً كان الاثنان زوجاً» اتفاقياً، مع كذب قولنا: «ليس البتة اذا كان الفرس حسّاساً كان حيواناً» لزوميّاً واتفاقيّاً، وكذا اذا كانت كبرى، لانّا نجعل الصغرى كبرى وبالعكس ــ لأن المصاحب للشيء قد لايكون لازماً له ولالملازمه.

* * *

قال: ولا في الشكل الثالث الكبرى السالبة.

* *

أقول: الكبرى في الشكل الثالث اذا كانت سالبة كان عقيماً، سواء كانت لزومية أو اتفاقية في المختلط منها، لأنّه يصدق: «كلّما كان البياض لوناً كان الفرس حيواناً» اتفاقياً و«ليس البتة اذا كان البياض لوناً كان الفرس حسّاساً» لزومياً. مع كذب قولنا: «ليس البتة اذا كان الفرس حيواناً كان حسّاساً» لزومياً واتفاقياً، لأن ماليس بلازم للشيء قديصاحبه أو يصاحب لازمه أو ملزومه.

هذا اذا كانت لزومية، وأمّا اذا كانت اتفاقية فلانّه يصدق: «كلّما كان الفرس حماراً كان حيواناً» لزومياً، و«ليس البتّة اذا كان الفرس حماراً كان جسماً» اتفاقياً؛ مع كذب قولنا: «ليس البتة اذا كان الفرس حيواناً كان جسماً» لزومياً واتفاقياً، لأنه يلزم من كون الأكبر غير مجامع للأوسط الذي هو ملزوم للأصغر أن لايكون مجامعاً أو ملازماً للأصغر.

* * *

قال: ولا في الرابع الكبرى اللزوميّة في ضربيه الأولين.

* *

أقول: الصغرى الاتفاقية مع الكبرى اللزومية في الضربين الأولين من الشكل الرابع عقيم، كقولنا: «كلّما كان الانسان حيواناً كان ناطقاً» اتفاقية، و«كلّما كان حماراً كان حيواناً» لزومية، مع كذب قولنا: «كلّما كان ناطقاً كان حماراً» لزومياً واتفاقياً.

وكذا لوجعلنا الكبرى جزئية، لأن الملزوم للشيء قديكون معانداً لمايجامعه.

* * *

قال: ولاالاتفاقية في الثالث.

* *

أقول: الضرب الثالث من هذا الشكل اذا كانت كبراه اتفاقية لاينتج، لأنّه يصدق: «ليس البتة اذا كان السواد لوناً كان الفرس حسّاساً» لزومياً، و«كلّما كان الفرس حيواناً كان السواد لوناً» اتفاقية، مع كذب قولنا: «ليس البتّة اذا كان الفرس حسّاساً كان حيواناً» لزومياً واتفاقياً، لأن ماليس بمستلزم للشيء قد يجامع ملازمه.

* * *

قال: ولاالأخيران:

* *

أقول: الضرب الرابع والخامس من هذا الشكل عقيمان اذا كانت احدى المقدمتين اتفاقية، والأخرى لزوميّة، أمّا اذا كانت الصغرى اتفاقية فلأنه يصدق: «كلّما كان السواد لوناً كان الفرس حيواناً» اتفاقيّاً و«ليس البتّة اذا كان الفرس حسّاساً كان السواد لوناً» لزوميّاً مع كذب قولنا: «قد لايكون اذا كان الفرس حيواناً كان حسّاساً» لزوميّاً واتفاقيّاً، لأن المصاحب للشيء قد لايكون ملازماً لملازمه.

وأمّا اذا كانت لزوميّة فلأنّه يصدق: «كلّما كان الفرس حماراً كان حيواناً» لزوميّاً، و«ليس البتة اذا كان الفرس جسماً كان حماراً» اتفاقياً، مع كذب قولنا: «قدلايكون اذا كان الفرس حيواناً كان جسماً» لزوميّاً واتفاقيّاً، لأن الملزوم للشيء، قدلايجامع لازمه اذا كان كاذباً، وكذا لوكانت الصغرى جزئيّة.

* * *

قال: والباقي ينتج اتّفاقيّة.

* *

أقول: الباقي من المختلطات من اللزوميّة والاتفاقيّة في الأشكال الأربعة ينتج اتفاقيّة، وهو الصغرى اللزومية في الشكل الأول اذا كانت الكبرى سالبة، والاتفاقية اذا اتّفقتا في الايجاب، والسالبة الاتفاقية في الشكل الثاني، وضروب الشكل الثالث التي كبراها موجبة، سواء كانت اتفاقية أو لزوميّة، والضربان الأولان من الشكل الرابع اذا كانت كبراهما اتّفاقيّة، والضرب الثالث اذا كانت كبراه لزوميّة.

أمّا الأول: فلأن انتفاء الجامعة بين الشيء واللازم في الصدق يقتضي انتفاؤها بينه و بين ملزومه، وأمّا الثاني فلأن مجامعة الشيء مع الملزوم في الصدق تدل على المجامعة مع اللازم، وأمّا الثالث فكالأول، وأمّا الرابع فكالثاني، وكذا الخامس والسادس كالأول والثالث.

[النتيجة في القياس المختلط من الاتفاقية والزومية]

قال: وأمّا النتيجة اللزوميّة منها فالموجبة ممتنعة، والسالبة بشرط أن لايكون المقدم كاذباً يلزم حيث يلزم الاتفاقية موجبة.

* *

أقول: المختلط من الاتفاقيات واللزوميات يستحيل أن ينتج نتيجة لزومية موجبة.

لأنّا قد بيّنا ان النتيجة تتبع أخسّ المقدمتين، وهي الاتفاقية ههنا ويجوز أن ينتج لزوميّة سالبة بشرط أن يكون مقدم السالبة صادقاً لأن صدق الموجبة الاتفاقية يستلزم سلب اللزوم بين الطرفين، وانّما اشترطنا كون مقدم السالبة صادقاً لأن الموجبة الاتفاقيّة التي هي ملزومة للسالبة اللزوميّة إنّما تصدق اذا كان المقدم صادقاً.

والوجه انّه لاحاجة الى هذا الشرط، لأنّا اذا جعلنا السالبة اللزوميّة لازمة للموجبة الاتفاقية ـــ ولايصدق الاّ في موضع صدقها والطرفان هما طرفاها ـــ لم تبق حاجة الى هذا الشرط، لأنّه ثابت وان لم يذكر.

* * *

قال: ودونها ايضاً من صغرى موجبة لزومية في الشكلين الآخرين بشرط صدق مقدم الصغرى.

* *

أقول: السالبة اللزومية قد تصدق بدون صدق الموجبة الاتفاقيّة اذا كان القياس من صغرى موجبة لزومية، وكبرى سالبة اتفاقية، اذا كان مقدم الصغرى صادقاً، فانّه ينتج سالبة لزومية في الشكلين الآخرين.

مثلاً اذا صدق: «كلّما كان أ ب فـ ج د» لزوميّة، و«ليس البتّة اذا كان هـ ز فـ أ ب» اتفاقية، ينتج: «قدلايكون اذا كان ج د فـ هـ ز» لزوميّة، والاّ لصدق نقيضه ـــ وهو «كلّما كان ج د فـ هـ ز» لزوميّة وذلك يستلزم صدق هـ ز مع أ ب، لأن أ ب الذي هو ملزوم لـ ج د صادق ـــ فيصدق لازمه ـــ وهو ج د ـــ فيصدق هـ ز، فيلزم اجتماع هـ ز وأ

ب على الصدق، و يكذب الكبرى ــ هذا خلف ــ فلهذا اشترط المصنّف هنا صدق مقدم الصغرى.

[انتاج القسم الثاني من المتصلات]

قال: والثاني وهو المشترك في جزء غير تام من كليتهما، و يشترط أن يكونا موجبتين غير جزئيتين معاً، ولايخلو امّا أن يقع في التاليين، أو في المقدمين، أو في تالي الصغرى ومقدم الكبرى، أو بالعكس.

والجزءان المشتملان على المشترك يشترط فيهما أن يكونا على هيئة ضرب منتج من الأشكال لينتج متصلة مقدمها مقدم الصغرى وتاليها متّصلة من مقدم الكبرى ونتيجة التاليين.

* *

أقول: الشرطيتان المتّصلتان اذا اشتركتا في جزء غير تام من المقدمتين، فلايخلو عن أقسام أربعة:

أحدها: أن يكون الاشتراك بين تالي الصغرى وتالي الكبرى، كقولنا: «كلّما كان أ ب فج د، وكلّما كان هـ ز فكل د ط».

وثانيها: أن يكون الاشتراك بين المقدمين، كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان ب ط فـ هـ ز».

وثالثها: أن يكون الاشتراك بين تالي الصغرى ومقدم الكبرى، كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان ج ط فـ هـ ز».

ورابعها: أن يكون الاشتراك بين مقدم الصغرى وتالي الكبرى ــ عكس الثالث ــ كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، وكلّما كان هـ ز فكل ب ط».

و يشترط في هذه الأقسام الأربعة ايجاب المقدمتين معاً وكليّة احديهما.

و يشترط في الأول اشتمال المتشاركين على هيئة تأليف منتج من تأليفات الأشكال الأربعة، ولمّا اشترطنا كليّة احدى المقدمتين جازأن يكون احديهما جزئية، فيحصل في كل

شكل ثلاثة أصناف (أضعاف ــ ن) ما في الحمليات، و ينتج متّصلة مقدمها مقدم الصغرى، وتاليها متّصلة مقدمها مقدم الكبرى، وتاليها نتيجة التأليف بين التاليين.

مثاله: «كلّما كان أ ب فكل ج د، وكلّما كان هـ ز فكل د ط» ينتج: «كلّما كان أ ب فان كان هـ ز فكل ج ط» لأنّه كلّما كان أ ب فان كان هـ ز فكل ج د، وكل د ط، وكلّما كان كل ج د وكل د ط فكل ج ط ــ وهو المطلوب.

وقس على ماذكرنا باقي ضروب الشكل الأول وضروب باقي الأشكال.

* * *

قال: وفي الثاني يكون نقيضاهما كذلك ليرتد المقدمتان بعكس النقيض الى الأول، و يكون المقدمان في النتيجة وتاليها نقيضي تالي المقدمتين، وتالي التالي نتيجة نقيض المقدمين.

* *

أقول: يشترط في القسم الثاني من الأقسام الأربعة ــ وهو أن يكون الاشتراك بين المقدمين ــ بأن يكون نقيضهما ــ أعني الجزئين المشتملين على المشترك ــ على تأليف منتج من الأشكال الأربعة.

مثاله: «كلّما كان ليس كل أ ب فج د، وكلّما كان ليس كل ب هـ فج ط» ينتج: «كلّما كان ليس ج د فان كان ليس ج ط فكل أ هـ» لانعكاس الصغرى بعكس النقيض الى قولنا: «كلّما كان ليس ج د فكل أ ب»، وانعكاس الكبرى الى قولنا: «كلّما كان ليس ج ط فكل ب هـ» فيرجع هذا القسم الى القسم الأول و ينتج ماذكرناه.

فالمقدمان في النتيجة وتاليها أعني: «ليس ج د» و«ليس ج ط» نقيضا تالي المقدمتين، وتالي التالي نتيجة نقيضي المقدمين ــ أعني: «كل أ هـ» ــ الذي هو نتيجة «كل أ ب» و«كل ب هـ» وهما نقيضا المقدمين ــ فالحاصل ان النتيجة متّصلة مقدمها نقيض تالي الصغرى، وتاليها متصلة مقدمها نقيض تالي الكبرى، وتاليها نتيجة نقيضي المقدمين.

* * *

قال: وفي الثالث والرابع أن يكون عين الواقع في التالي مع عين الواقع في المقدم أو

مع نقيضه كذلك ليمكس تلك المقدمة أحد العكسين، وتكون النتيجة امّا كليّة تاليها جزئيّة، أو بالعكس، وامّا كمامرّ.

* *

أقول: يشترط في القسم الثالث ــ وهو أن يكون الاشتراك بين تالي الصغرى ومقدم الكبرى أن يكون عين الواقع في التالي مع عين الواقع في المقدم أو مع نقيضه على هيئة منتجة واقعة على أحد الأشكال الأربعة لتنعكس المقدمة المشاركة للمقدمة الآخرى في المقدم العكس المستوى ــ ان كانت المشاركة بين عين تالي الصغرى وعين مقدم الكبرى ــ وعكس النقيض إن كانت المشاركة بين عين تالي الصغرى ونقيض مقدم الكبرى، وكذا يشترط في القسم الرابع أن يكون عين الواقع في مقدم الصغرى مع عين الواقع في تالي الكبرى أو مع نقيضه على هيئة منتجة واقعة على أحد أنحاء الأشكال الأربعة، لتنعكس المقدمة أحد العكسين ــ على ماتقدّم.

مثال القسم الأول ــ وهيئة الانتاج واقعة بين عين التالي وعين المقدم ــ قولنا: «كلّما كان ج د فكل أ ب، وكلّما كان كل ب هـ فـج ط» ينتج: «كلّما كان ج د فقد يكون اذا كان ج ط فكل أ هـ» لأنّا نعكس الكبرى جزئية بالعكس المستوى، ليرجع الى القسم الأول، وهو أن تكون الشركة بين التاليين و ينتج ماذكرناه.

مثاله ــ وهيئة الانتاج واقعة مع عين التالي ونقيض المقدم ــ قولنا: «كلّما كان أ ب فكل ج د، وكلّما كان ليس كل د هـ فـج ط» ينتج: «كلّما كان أ ب فان كان ج ط فكل ج هـ» لأنّا نعكس الكبرى عكس النقيض الى قولنا: «كلّما كان ليس ج ط فكل د هـ» و ينتج ماذكرناه، وهي متّصلة كليّة مقدمها مقدم الصغرى، وتاليها متّصلة مقدمها تالي الكبرى، وتاليها نتيجة التأليف بين تالي الصغرى ونقيض مقدم الكبرى.

مثال القسم الثاني ــ والشركة بين عين مقدم الصغرى وعين تالي الكبرى، و ينتج متّصلة جزئية مقدمها تالي الصغرى، وتاليها متّصلة كليّة مقدمها مقدم الكبرى، وتاليها نتيجة التأليف بين مقدم الصغرى وتالي الكبرى ــ كقولنا: «كلّما كان كل أ ب فـج د، وكلّما كان ج ط فكل ب هـ» ينتج: «قديكون اذا كان ج د كلّما كان ج ط فكل أ هـ» لأنّا

نعكس الصغرى الى قولنا: «قديكون اذا كان ج د فكل أ ب» ليرجع الى القسم الأول الذي تقع الشركة فيه بين التاليين و ينتج ماذكرناه.

مثاله ــ والشركة بين نقيض مقدم الصغرى وعين تالي الكبرى، و ينتج متّصلة كليّة مقدّمها نقيض تالي الصغرى، وتاليها متصلة كليّة مقدمها مقدم الكبرى، وتاليها نتيجة التأليف بين نقيض مقدم الصغرى وعين تالي الكبرى.

مثاله: «كلّما كان ليس كل أ ب فج د ، وكلّما كان ج ط فكل ب هـ» ينتج: «كلما كان ليس كل ج د فكلما كان ج ط فكل أ هـ» لأنا نعكس الصغرى بعكس النقيض ليرجع الى القسم الذي تكون الشركة فيه بين التاليين.

فقد ظهر ان النتيجة امّا كليّة تاليها جزئيّة ــ كما في نتيجة تقدير الأول من القسم الأول ــ أو بالعكس، وهو أن تكون النتيجة متّصلة جزئيّة تاليها متّصلة كليّة ــ كمافي نتيجةالتقدير الأول من القسم الثاني ــ وامّا كمامرّ ــ وهو أن تكون النتيجة كليّة وتاليها كلّي، وهو نتيجة التقدير الثاني من القسمين معاً.

[انتاج القسم الثالث من المتصلات]

قال: والثالث ــ وهو المشترك في جزء تامّ في احديها، غير تامّ في الأخرى، و يكون ذات التامّ بسيطة والأخرى مركبة، مثلاً تكون الأولى من حمليتين، والأخرى من مقدّم حمليّة وتالٍ متّصلة، ليكون المشترك جزءاً من الأولى وجزءَ جزءٍ من الأخرى، و باقي الشروط كما مرّ. واذا عرفت الأصول فعليك البيان وايراد الأمثلة، **ولك أن تركّب مرة بعد أخرى.**

* *

أقول: هذا القسم الثالث ــ وهو الذي يكون المشترك جزءاً تامّاً من احدى المقدمتين غير تامّ من الأخرى ــ إنّما يتحقّق في هذا القسم بأن تكون احدى المقدمتين شرطيّة مركّبة من جزئين ــ أحدهما شرطي والأخرى البسيط منها، مثلاً تكون البسيطة من حمليّتين، والأخرى من مقدم حمليّة وتالٍ متّصلة، ليكون المشترك جزءاً تامّاً من المقدمة الأولى، وغير تامّ من الأخرى.

كقولنا: «كلّما كان أ ب فكلّما كان ج د ف هـ ز، وكلّما كان هـ ز فـ ج ط» ينتج: «كلّما كان أ ب فكلّما كان ج د فـ ج ط».

و يشترط اشتمال المقدمة البسيطة مع الشرطية التي هي جزء من المقدمة المركبة على تأليف منتج من احدى الأشكال الأربعة.

* * *

واذا عرفت الأصول فعليك البيان وايراد الأمثلة للأقسام التي نذكرها، ولك أن تركّب مرّة بعد أخرى، لأن المقدمة البسيطة اذا كانت مركبة من شرطيّتين، كانت المركبة مركبة من شرطيّتين احديها بسيطة والأخرى مركبة، وعلى هذا القياس. كقولنا: «كلّما كان كلّما كان أ ب فـ ج د، فكلّما كان هـ زفـ ج ط، وكلّما كان كلّما كان هـ زفـ ج ط فـ م د، وكلّما كان د ل فـ كـ ع» ينتج: «كلّما كان كلّما كان كلّما كان أ ب فـ ج د فـ م ل، فكلّما كان د ل فـ كـ ع»

واعلم ان الشرطيّة التي هي جزء الشرطية المركبة، يجوز أن تكون متّصلة، وأن تكون منفصلة، وعلى كلا التقديرين، فهي امّا تالي الصغرى أومقدّمها أوتالي الكبرى أومقدمها، فالأقسام ثمانية، والأشكال الأربعة تنعقد في كل قسم منها.

مثال المتّصلة الجزء والشركة مع التالي، قولنا: «كلّما كان أ ب فكلّما كان ج ط فـ هـ ز، وكلّما كان هـ زفـ كـ ل» ينتج: «كلّما كان أ ب فكلّما كان ج ط فـ كـ ل» وقدمضى ذكره.

ومثاله، والشركة مع المقدم: «كلّما كان كلّما كان هـ ط فـ د زفـ ج د، وكلّما كان د ز فـ كـ ل» ينتج: «قديكون اذا كان ج د فكلّما كان هـ ط فـ كـ ل».

مثاله من منفصلة الجزء والشركة مع التالي: «كلّما كان هـ زفدائما امّا أ ب أوج د، وكلّما كان ج د فـ ج ط» ينتج: «كلّما كان هـ زفكلّما لم يكن أ ب فـ ج ط».

مثاله والشركة مع المقدم: «كلّما كان دائماً امّا أ ب أوج د فـ هـ ز، وكلّما كان ج د فـ ج ط» ينتج: «قديكون اذا كان هـ ز، فكلّما لم يكن أ ب فـ ج ط» وعليك بيان باقي الأمثلة.

[انتاج القضايا المؤلّفة من المنفصلات]

قال: وأمّا المؤلّفة من المنفصلات فالشرط ايجاب المقدمتين، وأن لاتكونا معاً جزئيتين ولامانعتي الجمع، وليكن أجزاؤها اثنين فقط، ولايكون في هذا التأليف بين حدي النتيجة ولابين المقدمتين امتياز بالطبع فلايتألف أشكال، واذا جعل احديها صغرى تكون النتيجة بحسبها.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من الأقسام الخمسة ــ **وهو المؤلّف من المنفصلات ــ وأقسامه ثلاثة ايضاً**؛ لأن المشترك امّا جزء تامّ من كل واحدة من المقدمتين، أو غير تامّ منهما، أو تامّ من احديها غير تامّ من الاخرى، **وشرط الجميع ايجاب المقدمتين، وكلية احديهما، وأن لا تكونا مانعتي الجمع.**

أمّا بيان الشرط الأول: فلأن السالبتين عقيمتان لصدق قولنا: «ليس البتة إمّا أن يكون هذا الشيء إنساناً أو حيواناً، وليس البتة إمّا أن يكون حيواناً أو ناطقاً» مع التلازم، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا: «ليس البتّة إمّا أن يكون حيواناً أو فرساً» حصل التعاند، وكذا ان كانت احديها سالبة لصدق قولنا: «دائماً إمّا أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً، وليس البتّة إمّا أن يكون فرداً أو عدداً» مع التلازم، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا: «ليس البتّة إمّا أن يكون فرداً او غير منقسم بمتساويين» ثبت التعاند.

وأمّا الثاني: فلأنّه لاقياس عن جزئيتين.

وأمّا الثالث: فلحصول التلازم تارة والتعاند أخرى، فانّه يصدق «إمّا أن يكون هذا الشيء انساناً أو حجراً، وامّا أن يكون حجراً أو ناطقاً» مع التلازم، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا: «إمّا أن يكون حجراً أو فرساً» ثبت التعاند.

والحق جواز استنتاج مانعتي الجمع متّصلة جزئيّة من نقيضي الطرفين، لاستلزام الأوسط نقيض كل واحد من الطرفين، وانتاجها المطلوب من الثالث.

اذا عرفت هذا ــ فلنفرض المنفصلتين كل واحدة منها ذات جزئين فقط ــ **فنقول:**

لايكون في هذا التأليف امتياز بين حدي النتيجة ولابين المقدمتين طبعاً ــ بل وضعاً ــ لماتقدّم من عدم الامتياز بين أجزاء المنفصلة، ولايتميّز فيه شكل عن شكل، بل اذا جعلنا احدى المقدمتين صغرى والأُخرى كبرى، حصلت النتيجة بحسبها بأن يكون مقدمها من الصغرى، وتاليها من الكبرى.

* * *

قال: امّا المشتركة في تامّين، فالمؤلفة من حقيقيّتين لا تفيد حكماً لوجوب اتحاد الباقيين، أو لتلازمهما، و تنتج من عين كل واحد منهما ونقيض الآخر حقيقيّة.

* *

أقول: هذا هو القسم الأول من الأقسام الثلاثة. وهو أن يكون المشترك فيه جزءاً تامّاً من المقدمتين، **وأقسامه ستّة.**

أولها مايتألّف من منفصلتين حقيقيّتين، وقدذهب **الشيخ أبوعلي** الى أنّه لاينتج، لأن الطرفين ــ أعني الأصغر والأكبر ــ لابدّ وأن يتّحدا أو يتلازما، لأن الأوسط إن كان نقيضاً لهما اتحدا، وان كان لازماً مساوياً لأحدهما أو لهما معاً تلازما، واذا وجب اتّحاد الطرفين أو تلازمهما استحال التعاند بينهما.

والمتأخرون استنتجوا منه متّصلة مؤلّفة من عين الأصغر والأكبر والمقدم أيّهما كان، أو المنفصلة اللازمة لهذه المتصلة، وهي الحقيقيّة المؤلّفة من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، لاستحالة الجمع بين الشيء ونقيض لازمه المساوي والخلوّ عنهما، وهي منفصلتان حقيقيتان، وكذلك ينتج مانعتي الجمع والخلوّ بالمعنى الأعمّ.

والمصنّف ــ رحمه الله ــ استنتج الحقيقيّة المؤلفة من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، كقولنا: «العدد امّا زوج أو فرد، وامّا أن يكون فرداً أو منقسماً بمتساويين» فانه ينتج «امّا أن يكون زوجاً أو غير منقسم بمتساويين»، و ينتج أيضاً: «امّا أن لايكون زوجاً، أو يكون منقسماً بمتساويين» لاستلزام المقدمة الأُولى: «كلّما كان العدد زوجاً لم يكن فرداً» واستلزام الثانية: «كلّما لم يكن فرداً كان منقسماً بمتساويين» و بالعكس ــ وهو يستلزم ماقلناه ــ.

* * *

قال: والمؤلّفة من الصنفين تنتج من عين جزء مانعة الجمع، ونقيض جزء مانعة الخلو ـــ مانعة جمع؛ ومن نقيض ذلك وعين هذا ـــ مانعة خلو ـــ كلّيّة في الكل ان كانتا كليّتين، والاّ فجزئية.

☼

أقول: الأقسام الخمسة الباقية ـــ وهي المؤلّفة من مانعة الجمع والحقيقيّة، والمؤلفة من مانعة الخلوّ والحقيقيّة والمؤلّفة من مانعة الجمع ومانعة الخلوّ، والمؤلّفة من مانعتي الجمع، والمؤلّفة من مانعتي الخلوّ ـــ تنتج الثلاثة الأول منها نتيجة واحدة هي منفصلتان احديها مانعة الجمع من عين جزء مانعة الجمع ونقيض جزء الأُخرى، والثانية مانعة الخلوّ من نقيض جزء مانعة الجمع وعين جزء الأُخرى.

فانّه اذا صدق: «دائماً امّا أ ب أو ج د» مانعة الجمع و«دائماً امّا ج د أو هـ ز» مانعة الخلو، ينتج: «دائماً امّا أ ب أو ليس هـ ز» مانعة الجمع، و«دائماً امّا ليس أ ب أو هـ ز» مانعة الخلو؛ لأن مانعة الجمع تستلزم: «كلّما كان أ ب لم يكن ج د» ومانعة الخلوّ تستلزم: «كلّما لم يكن ج د فهـ ز» وهما ينتجان: «كلّما كان أ ب فهـ ز» ـــ وهو يستلزم المنفصلتين.

وكذا اذا كانت احديها حقيقية والأُخرى مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ، لاستلزام صدق الحقيقية احديها.

وتكون النتيجة كليّة في الأقسام الثلاثة ـــ ان كانت المقدمتان كليّتين ـــ **وجزئية** ـــ إن كانت احدى المقدمتين جزئية.

☼ ☼ ☼

قال: والمؤلّفة من كليّتين مانعتي الخلوّ تنتج جزئية مانعة خلوّ أو مانعة جمع من نقيض أحد الباقيين وعين الآخر.

☼ ☼

أقول: هذا هو القسم الخامس من أقسام المؤلّف من المنفصلات، وهو المتألّف من مانعتي الخلوّ كلّيتين، و ينتج منفصلتين جزئيتين احديها مانعة الخلوّ من نقيض أحد الجزئين

وعين الآخر، والثانية مانعة الجمع من ذلك ايضاً.

مثاله: اذا صدق: «دائماً اما أ ب أوج د، ودائماً اما ج د أو هـ ز» مانعتا الخلو، ينتج: «قد يكون اما ليس أ ب أو هـ ز» مانعة الخلوّ أو مانعة الجمع، و«قد يكون اما أ ب أو ليس هـ ز» كذلك، لأنّه يصدق: «كلّما لم يكن ج د فـ أ ب، وكلّما لم يكن ج د فـ هـ ز» وهو ينتج من الثالث: «قديكون اذا كان أ ب فـ هـ ز» و يستلزم المنفصلات المذكورة.

* * *

وأمّا القسم السادس ــ وهو المؤلّف من مانعتي الجمع ــ فقد ذكر المصنف أولاً انّه عقيم، **والمتأخّرون** استنتجوا منه متّصلة موجبة من نقيضي الطرفين، لأنّه اذا صدق: «دائماً امّا أ ب أوج د» و«دائماً امّا ج د أو هـ ز» مانعتا الجمع، صدق: «قديكون اذا لم يكن أ ب لم يكن هـ ز» لأنّه يصدق: «كلّما كان ج د لم يكن أ ب، وكلّما كان ج د لم يكن هـ ز» وهما ينتجان المطلوب من الثالث، وذلك يستلزم صدق منفصلة مانعة الخلوّ من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر ومانعة الجمع من عكسه.

[انتاج القسم الثاني من المنفصلات]

قال: وأمّا المشترك في جزء غير تامّ من كلتيهما فالاشتراك امّا أن يكون بين جزء وجزء، أو بين جزء وكلّ، أو بين جزء وجزء و بين الآخر وكل جزء، أو بين كلّ جزء وكلّ جزء، أو بين كلّ جزء وجزء.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني، وهو أن يكون الاشتراك في جزء غير تامّ من المقدمتين، وأقسامه خمسة:

أحدها: أن يشارك جزء واحد من احدى المقدمتين جزءاً واحداً من الأخرى فقط، كقولنا: «دائماً اما كل أ ب أو كل ج د، ودائماً اما أن يكون كل هـ ز أو كل د ط» وينتج منفصلة ذات أربعة أجزاء، أحدها نتيجة التأليف، والثلاثة الباقية هي الأجزاء التي لاشتراك فيها، فتكون نتيجة هذا القسم «امّا أن يكون أ ب وكل د ط، وامّا أ ب وهـ ز،

وامّا كلّ ج ط، وامّا كل ج د وهـ ز»؛ والمتأخّرون قالوا: ينتج دائماً: «امّا كل أ ب، أو كل ج ط، أو كل هـ ز».

الثاني: أن يشارك جزء واحد من احدى المقدمتين كل واحد من جزئي الأخرى، كقولنا: «دائماً امّا كل أ ب او كل ج د، ودائماً امّا أن يكون كل د ط، أو يكون كل د هـ» ينتج: «دائماً امّا كل أ ب وكل د ط، وامّا كل أ ب وكل د هـ، وامّا كل ج ط، وامّا كل ج هـ» مانعاً من الخلوّ، لامتناع خلوّ الواقع عن التأليفين المنتجين لأحد الجزئين الآخرين، وعن أحد الجزئين الأولين؛ والمتأخّرون قالوا: انّه ينتج: «دائماً امّا أ ب أو كل ج ط، أو كل ج هـ».

الثالث: أن يشارك أحد جزئي احديها أحد جزئي الأخرى فقط، والجزء الآخر يشارك كل واحد من جزئي الأخرى، كقولنا: دائماً امّا كل أ ب أو كل ج د، ودائماً امّا أن يكون كل د ط أو كل د أ» ينتج: «امّا كل أ ب وكل د ط، أو بعض ب د؛ أو كل ج د وكل د أ»[1] لامتناع خلوّ الواقع عن مجموع الجزئين الغير المتشاركين وعن أحد التأليفات الثلاثة المنتجة، والمتأخرون قالوا: ينتج نتيجتين: احديها: «دائماً امّا كل أ ب أو كل ج ط أو كل ج أ» والثانية: «دائماً امّا كل ج أ أو بعض ب د أو كل د ط».

الرابع: أن يشارك كل واحد من جزئي احديها كل واحد من جزئي الأخرى، كقولنا: «دائماً امّا كل أ ب أو كل ج ب، ودائماً امّا كل ب ط، أو كل ب هـ» ينتج: «امّا كل أ ط، أو كل أ هـ، أو كل ج ط، أو كل ج هـ».

الخامس: أن يشارك أحد جزئي احدى المقدمتين أحد جزئي الأخرى، والجزء الآخر من الأولى للآخر من الأخرى، كقولنا: «دائماً امّا أن يكون كل أ ب أو كل ج د، ودائماً امّا كل ب هـ أو كل د ط» ينتج: «امّا كل أ هـ أو كل أ ب وكل د ط؛ أو كل ج ط؛ أو كل ج د وكل ب هـ» والمتأخرون قالوا: ينتج نتيجتين: احديها: «امّا كل أ هـ أو كل د ط» باعتبار مشاركة أ ب لكل ب هـ؛ والثانية «امّا كل ج ط أو كل أ ب وكل ب هـ» باعتبار مشاركة ج د لكل د ط.

---

١) الظاهر وقوع سقط في المثال والصحيح: «امّا كل أ ب وكل د ط، أو بعض ب د؛ أو كل ج ط، أو كلّ ج أ».

قال: والثاني والثالث مختلفان باختلاف المقدمتين.

* *

أقول: القسم الثاني من هذه الأقسام ــ وهو الذي يشارك فيه أحد جزئي احدى المقدمتين كل واحد من جزئي الأخرى ــ ينقسم قسمين: أحدهما أن يكون الجزء المشارك لكل واحد من الجزئين جزءاً من الصغرى والجزءان المشاركان له جزئين للكبرى؛ والثاني أن يكون بالعكس من ذلك ، فيكون الجزء المشارك لكل واحد من الجزئين جزءاً من الكبرى، والجزءان المشاركان له جزئين للصغرى.

والقسم الثالث ــ وهو أن يشارك أحد جزئي احدى المقدمتين أحد جزئي الأخرى فقط، والجزء الآخر منها يشارك كل واحد من جزئي الأخرى ــ على قسمين ايضاً:

أحدهما: أن يكون أحد جزئي الصغرى مشاركاً لكل واحد من جزئي الكبرى، والجزء الآخر من الصغرى مشاركاً لأحد جزئي الكبرى، **والثاني:** أن يكون أحد جزئي الكبرى مشاركاً لكل واحد من جزئي الصغرى، والجزء الآخر من الكبرى مشاركاً لأحد جزئي الصغرى.

* * *

قال: والنتيجة تكون ذات أربعة أجزاء بحسب الاقترانات الممكنة، يشتمل منها في الأول قرينة واحدة، وفي الثاني والخامس قرينتان، وفي الثالث ثلاث قرائن، وفي الرابع أربع قرائن ــ على النتائج الحملية، وباقي الأجزاء يشتمل على أجزاء المقدمتين التي لايتشارك ، وتكون النتيجة مانعة خلوّ كليّة من كليّتين، والاّ فجزئيّة.

* *

أقول: النتيجة في هذه الأقسام الخمسة تكون ذات أربعة أجزاء ــ على مابيّنّاه في الأمثلة ــ وذلك بحسب الاقترانات الممكنة:

في القسم الأول أحد أجزاء النتيجة نتيجة التأليف، وهو قرينة واحدة بين كل ج د، وكل د ط؛ والثلاثة الأُخر الباقية هي الأجزاء التي لااشتراك فيها.

وفي القسم الثاني والخامس قرينتان: في الثاني بين كل ج د، وبين كل د ط، وبينه وبين كل د هـ. وفي الخامس بين كل أ ب وكل ب هـ، وبين كل ج د وكل د ط.

وفي القسم الثالث ثلاث قرائن: قرينة بين كل أ ب وكل د أ، وقرينة أخرى بين كل ج د وكل د ط، وقرينة ثالثة بينه و بين كل د أ.

وفي الرابع أربع قرائن: احديها بين كل أ ب وكل ب ط، والثانية بينه و بين كل ب هـ، والثالثة بين كل ج ب وكل ب ط، والرابعة بينه و بين كل ب هـ.

وهذه النتائج كليّة ان كانت المقدمتان كليّتين، وجزئية ان كانت احديها جزئية.

[انتاج القسم الثالث من المنفصلات]

قال: وأمّا المشتركة في تامّ وغير تامّ فيكون احديها ــ مثلاً ــ من حمليتين، والأخرى من حمليّة ومنفصلة؛ والنتيجة من حمليّة ومنفصلة هي نتيجة المنفصلتين ــ أعني الأولى وجزء الأخرى ــ وهي بالحقيقة كبسيطة ذات ثلا ثة أجزاء ــ والشرائط كما مرّت.

* *

أقول: هذا هو القسم الثالث ــ وهو أن يكون الاشتراك في جزء تامّ من احدى المقدمتين غير تامّ من المقدمة الأخرى، ويجب أن تكون احديها أبسط من الأخرى، مثلاً تكون البسيطة مؤلّفة من حمليّتين، والمركّبة مؤلفة من حمليّة ومنفصلة، والنتيجة منفصلة مؤلّفة من حمليّة ومنفصلة هي نتيجة المنفصلتين ــ أعني المنفصلة الأولى وجزء الأخرى.

كقولنا: «دائماً امّا أن يكون أ ب أوج د، ودائماً امّا هـ زوامّا أن يكون امّا ج د أوج ط» ينتج: «دائماً امّا هـ ز وامّا أن يكون أ ب أو ليس ج د»، وهذه النتيجة بالحقيقة منفصلة بسيطة مركبة من ثلا ثة أجزاء: أحدها الجزء الغير المشارك والجزءان الباقيان هما نتيجتا المنفصلتين، والشرائط كما مرّت من وجوب ايجاب المقدمتين وكونها حقيقيّتين، أو مانعتي الخلوّ، أو مختلطتين، وأن لاتكونا مانعتي جمع وكلية احديها.

وشرائط الانتاج في كل شكل ثابتة هنا بين المقدمة البسيطة والمنفصلة التي هي جزء الشرطية المركبة.

[القياسات المركبة من المنفصلات والمتصلات]

قال: وأمّا المؤلّفة من المتّصلات والمنفصلات فالمشتركة منها في تامّين أربعة

أصناف، لأن الاشتراك يكون امّا في مقدم المتّصلة أو في تاليها، وهي امّا صغرى أو كبرى.

* *

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام القياسات الشرطيّة، وهو المؤلّف من المتّصلات والمنفصلات، وأقسامه ثلاثة:

الأول أن يقع الاشتراك في جزئين تامّين من المقدمتين، وأقسامه أربعة ـ لأن المتّصلة امّا أن تقع صغرى، أو كبرى، وعلى كلا التقديرين فالشركة امّا في مقدمها، أو تاليها.

* * *

قال: ولاينتج من منفصلة سالبة، ولامن جزئيتين، و يشترط في سالبة الاتفاق صدق المقدم ليمكن ردّها الى موجبة تلزمها من جنسها.

* *

أقول: شرط هذا القسم أمور ثلاثة: أحدها أن تكون المنفصلة موجبة، والثاني كليّة احدى المقدمتين، والثالث أن يكون مقدم السالبة الاتفاقية صادقاً ليمكن ردّها الى موجبة اتّفاقيّة مؤلّفة من المقدم ونقيض التالي، ضرورة ان السالبة الاتّفاقية اذا كان مقدمها صادقاً كان تاليها كاذباً فيصدق نقيضه.

والأقرب في الشرط الأول التفصيل، فان المنفصلة ان كانت مانعة الجمع لم تنتج وهي سالبة للاختلاف، أمّا مع توافق الطرفين فكالانسان مع الناطق بتوسط الحيوان بأن نقول: «كلّما كان هذا انساناً فهو حيوان، وليس البتة امّا أن يكون حيواناً أو ناطقاً» وأمّا مع التعاند فلوبدّلنا الكبرى بقولنا: «ليس البتة امّا أن يكون حيواناً أو فرساً».

وان كانت مانعة الخلوّ أنتج منفصلة مانعة الخلوّ، لاستلزام جواز الخلوّ عن الشيء واللازم جواز الخلوّ عنه وعن الملزوم، فاطلاق المصنّف ـ رحمه الله تعالى ـ بأن «المنفصلة لا تنتج اذا كانت سالبة» محمول على هذا التفصيل.

* * *

قال: والمنتجة من كل صنف ستّة وثلاثون قرينة.

أقول: الضروب المنتجة في كل صنف من هذه الأصناف ستة وثلاثون ضرباً:

لأن المتصلة امّا لزوميّة أو اتفاقيّة، وعلى كلاالتقديرين فهي امّا موجبة أو سالبة، وعلى التقادير الأربعة فهي امّا كليّة أو جزئية ــ فهذه ثمانية ــ.

والمنفصلة امّا حقيقيّة أو مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ، وعلى التقديرات الثلاث فهي امّا كليّة أو جزئية ــ فالأقسام ستّة ــ.

فهذه ثمانية وأربعون ضرباً، لكن يسقط منها مايتألّف من جزئيتين ــ وهو اثني عشر ضرباً ــ يبقى المنتج ستة وثلاثون ضرباً ــ وباعتبار ماجوّزناه نحن من كون المنفصلة المانعة الخلوّ سالبة يزيد الضروب على هذه.

مثال مايقع الاشتراك فيه مع تالي المتّصلة وهي صغرى قولنا: «كلّما كان أب فكل ج د، ودائماً امّا كل ج د أو هـ ز» مانعة الجمع، ينتج: «كلّما كان أ ب فليس هـ ز» لاستلزام المنفصلة: «كلّما كان ج د لم يكن هـ ز».

مثاله والمتّصلة كبرى: «دائماً امّا أ ب أو ج د، وكلّما كان هـ ز فكل ج د» ينتج: «كلّما كان هـ ز لم يكن أ ب».

مثاله ــ والشركة مع المقدم والمتّصلة صغرى ــ: «كلّما كان ج د فـ أ ب، ودائماً امّا ج د أو هـ ز» مانعة الجمع، ينتج: «قديكون اذا كان أ ب فليس هـ ز» لاقتران المتّصلة اللازمة للكبرى مع الصغرى من الثالث وانتاجها المطلوب.

مثاله وهي كبرى: «دائماً امّا أ ب أو ج د، وكلّما كان ج د فـ هـ ز» ينتج: «قديكون اذا لم يكن أ ب فـ هـ ز». وعليك أن تعدّ جميع الأقسام فان هذه أصولها.

* * *

قال: والنتائج تكون من الجنسين كليّة ان كانت من كليتين، والبيان بردهما الى جنس واحد أسهل.

* *

أقول: النتائج في هذا القسم تكون متّصلة كما ذكرنا، وذلك بأن ترد المنفصلة الى المتّصلة

اللازمة لها وتضمّها الى المتّصلة لينتج ماذكرناه، وقدتكون منفصلة، بأن ترد المتّصلة الى المنفصلة اللازمة لها وتضمّها الى المنفصلة الأخرى لتنتج منفصلة.

مثاله: اذا قلنا في المثال الأول ان النتيجة: «كلّما كان أ ب فليس هـ ز» حيث رددنا المنفصلة الى المتّصلة، ولورددنا المتّصلة الى المنفصلة قلنا: ان المتّصلة يلزمها «دائماً امّا ليس أ ب أوج د» مانعة الخلوّ، ونضمّها الى الكبرى وهي «دائماً امّا ج د أو هـ ز» ينتج: «دائماً امّا أ ب أو هـ ز» لأنّا قد بيّنا ان القياس المركب من المختلفتين ينتج مانعة الجمع من عين جزء مانعة الجمع ونقيض جزء مانعة الخلوّ، ومانعة الخلوّ من نقيض جزء مانعة الجمع وعين جزء مانعة الخلوّ ــ وهكذا باقي الأقسام ــ.

اذا عرفت هذا فالنتيجة من الجنسين ــ أعني من المتّصلة أو المنفصلة ــ تكون كليّة ان كانت المقدمتان كليّتين، وان كانت احديها جزئيّة كانت النتيجة جزئيّة.

والبيان للنتائج برد الجنسين الى جنس واحد أسهل، كما قلنا انّه تردّ المتّصلة الى المنفصلة و يصير الاقتران من منفصلتين، أو ترد المنفصلة الى المتّصلة و يصير الاقتران من متّصلتين.

وقد يمكن البيان بغير ذلك كما تقول في القسم الأول: ان ج د اللازم لمعاند هـ ز في الصدق كان أ ب الملزوم معانداً له، اذاً لوجامعه في الصدق لجامعه اللازم.

هذا في انتاج المنفصلة، **ولوأردنا انتاج المتّصلة** قلنا: لمّا كان وضع الملزوم يستلزم وضع اللازم، وكان اللازم معانداً لغيره في الصدق، وكان وجود أحد المعاندين يستلزم انتفاء الآخر: كان وضع الملزوم يستلزم انتفاء الآخر، فيصدق: «كلّما كان أ ب فليس هـ ز» وهو المطلوب ــ وكذا في باقي الأمثلة ــ.

[القسم الثاني من القياسات المؤلّفة من المتصلات والمنفصلات]

قال: والمشتركة في غيرتاقين أيضاً أربعة أصناف ولتردّ المقدمتان الى أحد الجنسين ليرتدّ الى مامرّ، و يعرف من ذلك حالها.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من أقسام القياس المؤلّف من المتّصلات والمنفصلات ــ وهو

أن يكون المشترك غير تامّ من كل واحدة من المقدمتين ــ واقسامه أيضاً أربعة، لأن المشترك امّا أن يكون جزءاً من تالي المتصلة أو من مقدّمها، وعلى كلا التقديرين فالمتصلة امّا صغرى أو كبرى فالأقسام أربعة:

أحدها أن تكون الشركة في التالي والمتّصلة صغرى، مثاله: «كلّما كان أ ب فكل ج د، ودائماً امّا كل د ط أو هـ ز» مانعة الخلوّ، ينتج: «كلّما كان أ ب فكل ج د، فكلّما لم يكن هـ ز فكل ج ط» لأن المنفصلة يلزمها: «كلّما لم يكن هـ ز فكل د ط» وتبيّن حكمه مماتقدّم في المتصلتين اذا اشتركتا في جزء غير تامّ منهما.

هذا اذا رددنا المنفصلة الى المتّصلة، ولوعكسنا الحال بأن رددنا المتّصلة الى المنفصلة أنتج: «امّا أن لايكون أ ب وكل د ط أو لايكون أ ب فـ هـ ز، وامّا كل ج ط وامّا كل ج د فـ هـ ز» على ماتبيّن في المنفصلتين المشتركتين في جزء غير تامّ منهما.

الثّاني: أن تكون الشركة في المقدم والمتّصلة صغرى، كقولنا: «كلّما كان ج د فـ أ ب، ودائماً امّا كل د ط أو هـ ز» مانعة الخلوّ، ينتج بردّ المنفصلة الى المتّصلة: «قديكون اذا كان أ ب فاذا لم يكن هـ ز فكل ج ط» لأنا نجعل المتّصلة اللازمة للمنفصلة كبرى للصغرى وأنتج المطلوب لارتداده الى القسم الأول بعكس صغراه.

ولورددنا المتّصلة الى المنفصلة أنتج: «قديكون امّا ليس أ ب وكل د ط، وامّا ليس أ ب و هـ ز، وامّا كل ج ط، وامّا كل ج د و هـ ز» لأن المتّصلة تنعكس الى قولنا: «قديكون اذا كان أ ب فكل ج د» و يرجع الى القسم الأول و يلزمه المنفصلة، فيحصل القياس من المنفصلتين و ينتج ماذكرناه.

الثالث أن تكون الشركة مع التالي والمتّصلة كبرى، كقولنا: «دائماً امّا أن يكون هـ ز أو كل ج د، وكلّما كان أ ب فكل د ط» ينتج متصلة بردّ المنفصلة الى المتّصلة ــ كما تقدّم في القسم الأول ــ لأنّا نجعل المنفصلة كبرى ليرجع اليه و ينتج منفصلة ــ كما مرّ في القسم الأول ايضاً، لأنّه بقلب المقدمتين يرجع اليه.

الرابع أن يكون المشترك جزءاً من المقدم ــ والمتّصلة كبرى ــ كقولنا: «دائماً امّا أن يكون هـ ز أو كل ج د، وكلّما كان د ط فـ أ ب» ينتج المتّصلة بقلب المنفصلة الى المتّصلة،

والمنفصلة بقلب المتّصلة الى المنفصلة ــ كما مرّ في القسم الثاني لأنه بقلب المقدمتين يرجع اليه.

[القسم الثالث من القياسات المؤلّفة من المتصلات والمنفصلات]

قال: والمشتركة في تامّ وغير تامّ يكون ذات غير التام فيها مركبة من جزئين، أحدهما غير مشاركة لأحد جزئي ذات التامّ، والآخر مشاركة وهي شرطيّة، فان كانت من جنس التي هي جزء منها كان التأليف كالقسم الذي نحن فيه، وان كانت من جنس ذات التامّ كان التأليف كأحد القسمين المقدمين، والأصناف والشروط والنتائج على قياس مامرّ.

* *

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام **المؤلّف من المتّصلة والمنفصلة** ــ وهو أن تكون الشركة في جزء تامّ من احدى المقدمتين، غير تامّ من الأخرى ــ وهو انّما يتحقّق بأن تكون احدى الشرطيّتين أبسط من الأخرى، وتكون المركبة ذات جزئين: أحدهما شرطيٌ تقع به المشاركة بينها و بين البسيطة، والآخر لاتقع به مشاركة.

ولـمّا كانت الشرطيّة على قسمين ــ متّصلة ومنفصلة ــ كانت الشرطيّة هنا ــ أعني جزء المركّبة ــ منقسمة اليها، فان كانت متّصلة فالمركبة منها ومن الجزء المباين ان كانت متّصلة كان حكمها حكم القسم الذي نحن فيه ــ أعني المركّبة من المتّصل والمنفصل ــ وكذا ان كانت منفصلة والمركبة ايضاً منفصلة، واليه أشار بقوله: «فان كانت من جنس التي هي جزء منها كان التأليف كالقسم الذي نحن فيه».

وان اختلف الجزء ــ أعني الشرطيّة التي وقعت المشاركة بها ــ والمركب ــ أعني الشرطية التي هذه الشرطية جزء منها ــ بأن يكون الجزء متّصلاً والمركّبة منفصلة، أو بالعكس كانت موافقة لذات التامّ، أعني المقدّمة الأخرى البسيطة في الجنس، و يكون التأليف كأحد القسمين الأولين، لأن الأوسط ان كان تامّاً من المتّصلة، فهو كقولنا: «كلّما كان أ ب فـ ج د، ودائماً امّا كلّما كان ج د فـ هـ ز، أوح ط» مانعة الخلوّ ينتج: «دائماً امّا كلّما كان أ ب فـ هـ ز، أوح ط» لامتناع خلوّ الواقع عن مقدمتي التأليف، والجزء الآخر، فيمتنع الخلوّ عن

لازم المقدمتين والجزء الآخر.

وان كان تاماً في المنفصلة فهو كقولنا: «دائماً امّا أ ب أوج د، وكلّما كان امّا ج د أو هـ ز فـ ج ط» ينتج: «امّا أن يكون قديكون اذا كان أ ب فـ هـ ز أوج ط».

اذا عرفت هذا ظهر ان هذا القسم يرجع الى أحد القسمين المتقدمين، أمّا الأول فالى مايتركّب من المتّصلتين، وأمّا الثاني فالى ماتركّب من المنفصلتين.

واذا كان مرجع هذا القسم الى أحد القسمين المتقدمين، كانت الشرائط والنتائج فيه وفيهما واحدة.

مثال مايكون الجزء مساوياً للمركّبة قولنا: «دائماً امّا أ ب أوج د، وكلّما كان كلّما كان ج د فـ هـ ز، فـ ج ط» ينتج: «قديكون اذا كان ج ط فامّا أ ب أو هـ ز».

[القياسات المؤلّفة من الحمليات والشرطيات]

قال: وأمّا المؤلّفة من الحمليّات والشرطيّات ـ و يكون لامحالة من تامّ وغير تامّ ـ **فنوعان: أحدهما من حمليّة ومتّصلة، وهي أربعة أصناف،** لأن المتّصلة تكون امّا صغرى أو كبرى، والاشتراك امّا في تاليها أو في مقدمها؛ **والنتائج تكون متّصلات** أحد جزئيها الجزء الخالي من الاشتراك بعينه، والثاني نتيجة الآخر مع الحمليّة.

* *

أقول: القياس المؤلّف من الحمليّة والشرطيّة يكون بالحدّ الأوسط جزءاً تامّاً من الحمليّة، وغير تامّ من الشرطية بالضرورة، **وهو نوعان** باعتبار قسمة الشرطية الى المتّصلة والمنفصلة:

النوع الأول أن تكون الشرطية متّصلة ـ وهو القسم الرابع من أقسام الأقيسة الشرطيّة، **وأصنافه أربعة:** لأن المتّصلة امّا أن تقع صغرى أو كبرى، وعلى كلاالتقديرين فالشركة امّا في تاليها أو في مقدمها؛ **ونتيجة كل صنف من هذه الأربعة متّصلة ذات جزئين:** أحدهما الجزء الخالي من الاشتراك؛ والثاني نتيجة التأليف بين الجزء المشارك والحمليّة، ومقدمها فيماتكون الشركة فيه مع التالي مقدم المتّصلة، وفيما تكون الشركة فيه مع المقدم نتيجة التأليف بين المقدم والحمليّة.

قال: وأمّا الصنفان اللذان تقع الشركة في تاليها فتصلتها ان كانت موجبة كانت الشرائط في التالي والحملية كما مرّ في الحمليات، وأجزاء النتائج ماأنتجت هناك ، و يكون الانتاج بيّناً.

* *

أقول: الصنفان اللذان تقع الشركة في تاليها ــ وهما ماتكون المتّصلة فيه صغرى أو كبرى، والشركة مع الحمليّة في التالي ــ لاتخلو المتّصلة فيها امّا أن تكون موجبة أو سالبة، فان كانت موجبة كان **شرط الانتاج فيها** اشتمال الحمليّة والتالي في كل شكل من الأشكال الأربعة على شرائط ذلك الشكل.

مثال ماتكون المتّصلة صغرى قولنا: «كلّما كان أ ب فكل ج د؛ وكل د هـ» ينتج: «كلّما كان أ ب فكلّ ج هـ» لأنّه يصدق على تقدير أ ب مقدمتا القياس المستلزمة للنتيجة، فتكون صادقة على ذلك التقدير، فجزء هذه النتيجة وهو كل ج هـ ــ على قياس مامرّ في الحمليّات ــ.

مثال مايكون المتصلة كبرى قولنا: «كل ج ب، وكلّما كان هـ ز، فكل ب أ» ينتج: «كلّما كان هـ ز فكل ج أ» لأنّه على تقدير هـ ز يصدق كل ج ب لصدقه في نفس الأمر، وكل ب أ التالي، و يلزم من صدقهما صدق النتيجة وهذه النتائج بيّنة.

[نقض ماقيل في عدم انتاج المركب من حملية ومتّصلة]

قال: وقدطعن فيمااذا كانت متصلة لزوميّة بمثل مامرّ، وهو احتمال أن لايبقى صدق الحمليّة على تقدير مقدم المتّصلة اذا كان محالاً، وحينئذ لايجامع التالي على الصدق.

وجوابه ان اجتماع المقدمتين على الصدق ليس شرطاً في انعقاد القياس، ولوكان لماانعقد قياس خلفي ولاالزامي (التزامي ـن)

* *

أقول: ذهب جماعة من المتأخرين الى أن القياس المركب من الحملي والمتصليّ، لاينتج لأنّا اذا قلنا: «كلّما كان أ ب فكل ج د؛ وكل د هـ» فقد حكمنا في الصغرى

باستلزام «أ ب» لـ «ج د» وحكمنا في الكبرى بصدق «كل د هـ» **في نفس الأمر، ولايلزم من صدق القضيّة في نفس الأمر صدقها على كل تقدير، لجواز أن يكون تقدير** أ ب محالاً، فلايصدق معه الصادق في نفس الأمر على سبيل الوجوب، فحينئذ، لايعلم مجامعة التالي والحملية على الصدق؛ أمّا في نفس الأمر فلجواز كذب التالي؛ وأمّا على تقدير المقدم فلجواز كذب الحملية؛ وان أُخذ أحدهما صادقاً على التقدير والآخر صادقاً في نفس الأمر لم يتحدا فلاانتاج.

فأجاب **المصنّف** ــ رحمه الله ــ بأن المشترط في القياس كون المقدمتين بحيث لوسلمتا لزمت النتيجة، ولايشترط فيه صدق المقدمتين بالفعل، لأنّه لواشترط ذلك لم يتم القياس الخلفي ولاالإلتزامي(الالتزامي ـن) لكذب احدى مقدمتيه، لكن لمّا كانت مقدمتاه بحيث لوسلمتا لزمت النتيجة كان قياساً.

ونحن نقول هيهنا: لوصدقت المقدمتان ــ أعني الحمليّة والشرطيّة لزمت النتيجة فكان قياساً منتجاً بهذا الاعتبار.

لايقال: ان القياس الخلفي لوسلّمت مقدمتاه لزمت النتيجة، فكان قياساً بهذا الاعتبار، أمّا هيهنا فلوسلمت القضية الحمليّة والشرطيّة معاً لم يعلم الانتاج، لأن تسليمهما غير كافٍ مالم يتسلّم مقدمة ثالثة هي«ان الحمليّة صادقة أو مسلمة على تقدير صدق المقدم» فمع تقدير خلوّ المقدمتين عن هذه القضية لايجب الانتاج، فافترق البابان.

لأنّا نقول: المقدمة الشرطيّة هيهنا وضعنا المقدم فيها على أنّه صادق في نفس الأمر، وان كان محالاً فيصدق معه التالي كذلك ، وحينئذ يكون قد أخذنا القضايا الثلاث التي هي المقدم والتالي والحملية جميعاً على أنّها صادقة في نفس الأمر، فتصدق النتيجة كذلك.

* * *

قال: وان كانت سالبة كانت الشرائط في التالي مقابل ماكانت هناك[1]، ليصير ردّ السالبة الى لازمتها الموجبة كما يجب أن يكون هناك .

---

١) أي: مقابل ماكان في الحمليّات.

أقول: هذا هو القسم الثاني ــ وهو أن تكون المتصلة في الصنفين اللذين تقع الشركة معها فيها في التالي سالبة ــ و يشترط فيه أن تكون الحملية مع نقيض تالي المتّصلة مشتملة في كل شكل على شرائط ذلك الشكل، لأنّا نرد السالبة المتّصلة الى الموجبة الموافقة لها في الكمّ، والمقدم المناقضة لها في التالي، وحينئذ يرجع هذا القسم الى ماتكون المتصلة موجبة.

مثاله: «ليس البتّة اذا كان أ ب فليس كل ج د؛ وكل د ﻫ»ينتج: «ليس البتة اذا كان أ ب فليس كل ج ﻫ» لأنّا نرد السالبة الى قولنا: «كلّما كان أ ب فكل ج د» لماتقدّم في تلازم المتصلات ان كل متصلتين اذا توافقتا في المقدم والكمّ وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التالي تلازمتا وتعاكستا، و ينتج حينئذ: «كلّما كان أ ب فكل ج ﻫ» و يلزمها: «ليس البتّة اذا كان أ ب فليس كل ج ﻫ» وهو المطلوب.

هذا على قاعدة الشيخ أبي علي، وحينئذ يكون المنتج في كل شكل أربعة أمثال مافي الحمليّات، لجواز أن تكون المتّصلة سالبة كليّة وجزئية ــ لكن بالشرط المذكور ــ والمتأخرون لمّاطعنوا في استلزام المتّصلتين المذكورتين لاجرم اشترطوا ايجاب المتّصلة المذكورة.

* * *

قال: وأما الصنفان الباقيان، فيشترط فيهما كون المتصلة صادقة المقدم، ويجب أن تكون الحملية مع إحدى مقدمتي المتصلة، أو النتيجة منتجة للآخر على هيئة أحد الضروب الحمليات المنتجة.

* *

أقول: الصنفان الباقيان هما اللذان تكون الشركة فيه مع مقدم المتّصلة ــ سواء كانت المتّصلة صغرى أو كبرى ــ ويشترط فيهما أمران: أحدهما صدق مقدم المتصلة. الثاني أحد الأمرين، وهو امّا انتاج الحملية مع مقدم المتصلة مقدمَ النتيجة، أو انتاج الحملية مع مقدم النتيجة مقدم المتصلة على هيئة أحد ضروب الأشكال في الحمليات.

* * *

قال: فان كانت الحملية مع مقدم النتيجة منتجة لمقدم المتصلة المعلوم استلزامه لتاليها علم من ذلكاستلزام مقدم النتيجة لتالي تلك المتصلة بعينه، لأن وضع المقدمتين

مستلزم لوضع النتيجة استلزاماً كلياً، فوضع مقدم النتيجة المستلزم مع الحملية ــ الموضوعة مطلقاً ــ لمقدم المتّصلة يستلزم مايستلزمه مقدم المتصلة بعينه ــ **وعلى هذا الوجه تكون النتائج كليّة.**

* *

أقول: اذا كانت الحملية مع مقدم النتيجة منتجاً لمقدم المتصلة ــ المعلوم استلزامه لتاليها ــ علم استلزام مقدم النتيجة للتالي المذكور، مثلاً اذا صدق، «كل ج ب وكلّما كان بعض ب أ فـ هـ ز» ينتج: «كلّما كان كل ج أ فـ هـ ز» لأنّه «كلّما كان كل ج أ فكل ج ب وكل ج أ»، أمّا استلزامه لكل ج ب فلثبوته في نفس الأمر فيصدق على هذا التقدير، وأمّا استلزامه لكل ج أ فظاهر، واذا صدق: «كل ج ب وكل ج أ» فبعض ب أ من الثالث ينتج: «كلّما كان كل ج أ فبعض ب أ» و«كلما كان بعض ب أ فـ هـ ز» ينتج: «كلما كان كل ج أ فـ هـ ز» لأن صدق الحملية ومقدم النتيجة ــ على تقدير مقدم النتيجة يستلزم صدق مقدم المتصلة، وصدق مقدم المتصلة يستلزم صدق تالي المتصلة ايضاً، والمستلزم للمستلزم للشيء مستلزم لذلك الشيء، فكان مقدم النتيجة مستلزماً لتالي المتصلة ــ أعني تالي النتيجة ــ وهو المطلوب.

وعلى هذا البحث تكون النتائج كليّة.

* * *

قال: وان كانت الحملية مع مقدم المتصلة منتجة لمقدم النتيجة لم يستلزم مقدم النتيجة مع الحمليّة مقدم المتصلة استلزاماً كلياً ــ بل يستلزم جزئياً ــ لأن وضع النتيجة مع احدى مقدمتي القياس لايستلزم وضع المقدمة الأخرى كلياً، فان الموجبة الكليّة لا تنعكس كنفسها، فاذن في بعض أحوال وضع مقدم النتيجة يجب ثبوت مقدم المتصلة المعلوم استلزامه لتاليها، وفي ذلك البعض ــ دون ماعداه ــ يحصل العلم باستلزام مقدم النتيجة لذلك التالي بعينه، **وعلى هذا الوجه لا تكون النتائج الاّ جزئيّة.**

* *

أقول: اذا كانت الحملية مع مقدم المتصلة منتجة لمقدم النتيجة لزمت النتيجة

جزئيّة، مثلاً اذا صدق «كل ج ب، وكلّما كان لاشيء من أ ب فـ هـ ز» ينتج: «قديكون اذا كان لاشيء من ج أ فـ هـ ز» لأنه يصدق: «كلّما كان لاشيء من أ ب فكل ج ب ولاشيء من أ ب، فلاشيء من ج أ» ينتج: «كلّما كان لاشيء من أ ب فكل ج ب، ولاشيء من أ ب» ـ أمّا صدق «كل ج ب» فلصدقه في نفس الأمر، وأماصدق «لاشيء من أ ب» فظاهر. وكلّما صدق: «كل ج ب، ولاشيء من أ ب، فلاشيء من ج أ» ينتج: «كلما كان لاشيء من أ ب فلاشيء من ج أ» و ينعكس: «قديكون اذا كان لاشيء من ج أ فلاشيء من أ ب» ونضمّه الى الكبرى فينتج المطلوب.

فهيهنا مقدم المتصلة مع الحملية ينتج مقدم النتيجة كلياً موجباً، و ينعكس جزئيّاً موجباً فمن ثمّ كانت النتيجة جزئيّة، لأنّ الموجبة الكليّة لا تنعكس كلية.

* * *

قال: وقس الاتفاقيّة على اللزوميّة وعليك تفصيل الضروب، فانّها تزيد على ضروب الحملية.

* *

أقول: حكم الاتفاقيّة في ذلك حكم اللزوميّة، فانّا اذا قلنا: «كلّما كان أ ب فكل ج د» اتفاقياً، و«كل د هـ» أنتج: «كلّما كان أ ب فكل ج هـ» اتفاقيّة لصدق التالي والحملية معاً على تقدير صدق المقدم، وهما يستلزمان النتيجة المذكورة، لكن هيهنا أظهر لوجوب صدق التالي والحملية، على تقدير مقدم المتصلة.

وفي اللزوميّة يرد الاشكال الذي ذكره المتأخّرون، بخلاف الاتفاقيّة.

وعليك باستخراج الضروب في كل شكل وهي تزيد على ضروب الحملية، فان ضروبها أربعة أضعاف ضروب الحملية، لجواز كون المتصلة كليّة وجزئية، موجبة وسالبة.

[القياسات المؤلّفة من الحملية والمنفصلة]

قال: وثانيها من حمليّة ومنفصلة، وهي ايضاً أربعة أصناف، لأن الحملية تكون إمّا صغرى أو كبرى، والاشتراك إمّا مع أحد جزئي المنفصلة أو معها.

أقول: هذا هو القسم الخامس ــ وهو المؤلّف من الحملية والمنفصلة ــ وأقسامه أربعة: لأن الحملية امّا أن تقع صغرى أو كبرى، وعلى كلا التقديرين فالشركة امّا مع أحد جزئي المنفصلة أو معهما معاً.

مثال القسم الأول: «كل ج ب ودائماً إمّا كل ب أ أو هـ ز» ينتج: «دائماً امّا كل ج أ أو هـ ز» لامتناع خلوّ الواقع عن أجزاء المنفصلة والحملية المستلزمة للنتيجة وأحد أجزاء المنفصلة الذي لااشتراك فيه.

مثال الثاني: «كل ج ب، ودائماً امّا كل ب أ أو كل ب هـ» ينتج: «دائماً امّا كل ج أ أو كل ج هـ» لامتناع خلوّ الواقع عن الحملية وأجزاء المنفصلة المستلزمة للنتيجة.

مثال الثالث: «دائماً امّا كل ج ب، أو كل د أ، وكل ب هـ» ينتج: «دائماً امّا كل ج هـ، أو كل د أ» .

مثال الرابع: «دائماً امّا كل ج ب، أو كل د ب وكل ب أ» ينتج: «دائماً امّا كل ج أ، أو كل د أ».

* * *

قال: ويجب كون المنفصلة موجبة غير مانعة الجمع فقط، وتكون النتائج منفصلات مانعة الخلوّ مشتملة على أجزاء بعضها أو جميعها نتائج الحملية مع الأجزاء المشاركة لها.

* *

أقول: يجب أن تكون المنفصلة المستعملة هبنا امّا حقيقيّة أو مانعة الخلوّ، وأن تكون موجبة، لأنّا بيّنا ان الانتاج موقوف على اجتماع الجزء المشارك للحملية من المنفصلة مع الحملية على الصدق، وهو انّما يتحقّق اذا كانت المنفصلة موجبة مانعة الخلوّ أو حقيقيّة، لأنّها لوكانت سالبة أو موجبة مانعة الجمع لم يجب الاجتماع المذكور على الصدق.

وقد تبيّن ممّا ذكرنا ان النتائج في الأقسام الأربعة منفصلات مانعة الخلوّ مشتملة على أجزاء امّا بعضها نتائج الحمليّات والأجزاء المشاركة لها من المنفصلة وبعضها الأجزاء الباقية من المنفصلة، وهو أن تكون الشركة مع أحد أجزاء الانفصال لامع كلّها.

وأمّا جيعها نتائج الحمليات مع الأجزاء المشاركة لها من المنفصلة، وهو أن تكون الشركة مع جميع أجزاء المنفصلة.

[القياس المتألّف من منفصلة وحمليّات]

قال: ومن هذه الأقيسة مايسمّى بالمقسم، و يتألّف من منفصلة وحمليّات بعدد أجزائها متشاركة الأجزاء، و يكون في قوّة الحمليّات لانتاجه حملية.

مثاله في الشكل الأول: «كل عدد امّا زوج أو فرد، وكل زوج وكل فرد مؤلّف من آحاد» وقس عليه باقي الأشكال وضروبها.

* *

أقول: القياس المؤلّف من الحملي والمنفصلي على قسمين:

أحدهما: أن يكون عدد الحمليّات مساو ياً لعدد أجزاء الانفصال.

والثاني: أن لايكون كذلك، بل امّا أن يكون عدد الحمليّات أقلّ ــ وقد مضى مثاله ــ أو أزيد؛ فان لم يشارك الحمليّة الزائدة أجزاء الانفصال لم يكن بها اعتداد والاّ حصل قياسان ــ باعتبار مشاركة الحمليّة الزائدة قياس، و باعتبار مشاركة الحمليات المساو ية قياس آخر.

والأول على أقسام: منه القياس المقسّم ــ وهو أن يشترك الحمليات بأسرها في أحد طرفي النتيجة وأجزاء الانفصال في الطرف الآخر، وهذا القياس في قوة القياس الحملي لانتاجه الحمليّة ــ.

مثاله في الشكل الأول: «كل عدد امّا زوج أو فرد، وكل زوج مؤلّف من آحاد، وكل فرد مؤلّف من آحاد» ينتج: «كل عدد مؤلّف من آحاد» فالمنفصلة هنا وقعت صغرى، والاجزاء التي وقع بها الاشتراك محمولات في أجزاء الانفصال موضوعات في الحمليّات في الشكل الأول، و بالعكس في الرابع؛ وان كانت كبرى كانت الأجزاء المشتركة محمولات في الحمليّات وموضوعات في أجزاء الانفصال في الشكل الأول و بالعكس في الرابع.

وأمّا في الشكل الثاني فأجزاء الاشتراك محمولات فيها ــ سواء كانت المنفصلة صغرى أو كبرى ــ، وفي الشكل الثالث موضوعات فيها ــ سواء كانت صغرى أو كبرى.

وقس على ماذكرنا باقي ضروب الشكل الأول وضروب الأشكال الثلاثة الباقية.

قال:

الاستثنائيّات

وهي من الأقيسة الكاملة، و تتألف من شرطية واستثناء.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من أقسام القياس البسيطة، وهو الاستثنائي، وهو من الأقيسة الكاملة التي لاتتوقّف في الانتاج على مقدّمة أُخرى، وقدقلنا في تعريفه: «**أنّه الذي تكون النتيجة أو نقيضها مذكورة فيه بالفعل**» و يستحيل أن تكون النتيجة جزءاً من قياس منتج لها على أنّها مقدمة مستقلّة بنفسها، لأنّه يكون مصادرة على المطلوب الأول، فلابدّ وأن يكون جزءاً من مقدمة وهي بنفسها قضيّة، وكل مقدمة جزؤها قضيّة فهي شرطيّة، فاذن احدى مقدمتي هذا القياس شرطية والأُخرى استثنائيّة.

* * *

قال: فالمتّصلة الكليّة اللزوميّة تنتج باستثناء عين المقدم أو نقيض التالي عين الجزء الآخر أو نقيضه لوضع اللزوم، كقولنا: «ان كان زيد يكتب فيده يتحرّك ، لكنّه يكتب» ينتج: «فيده يتحرك »؛ «لكن يده لايتحرك » ينتج: «فهو لايكتب».

ولاينتج باستثناء نقيض المقدم وعين التالي لاحتمال العموم.

* *

أقول: الشرطيّة التي هي جزء هذا القياس امّا أن تكون متّصلة أو منفصلة، فان كانت متّصلة فشرطها أن تكون كليّة لزوميّة ــ على مايأتي من انّ الجزئيتين لا تنتجان ولاالا تّفاقيةــ.

اذا ثبت هذا فاذا كانت موجبة كليّة فاستثناء عين مقدمها ينتج عين التالي، واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم؛ لأن حكم الملزوم هو وجود اللازم عند وجود الملزوم، وعدم الملزوم عند عدم اللازم؛ واليه أشار بقوله: «**لوضع اللزوم**».

كقولنا: «ان كان زيد يكتب فيده يتحرّك » ثمّ نستثني «لكنّه يكتب» ينتج: «فيده يتحرك »، اذ لولم ينتج ذلك لكذبت المتّصلة الكليّة؛ ولواستثنينا نقيض التالي وقلنا: «لكنّه لم يتحرك » ينتج: «انّه لايكتب» لذلك ايضاً.

ولاينتج باستثناء عين التالي ولانقيض المقدم شيئاً لاحتمال كون التالي أعمّ، وعدم استلزام وجود العام وجود الخاصّ وعدم استلزام رفع الخاص رفع العام والاّ انتفى العموم ــ كما في المثال المذكور، فانّا اذا قلنا: «لكنّه لايكتب» لم يلزم انّه لايتحرك يده، وكذا لوقلنا: «لكنّه يتحرك يده» لم يلزم انّه يكتب.

* * *

قال: والسالبة الكلية تنتج بالردّ الى الموجبة ماتنتج الموجبة.

* *

أقول: السالبة الكلية المتّصلة تستلزم موجبة كليّة متّصلة موافقة لها في المقدم، ومناقضة لها في التالي، فهي تنتج بالردّ الى الموجبة ماتنتج الموجبة، أي تنتج باستثناء عين أيّ جزء كان نقيض الآخر.

كقولنا: «ليس البتّة اذا كان زيد كاتباً فيده ساكنة» فانّه يستلزم: «كلّما كان زيد كاتباً فيده ليست ساكنة»، فاذا قلنا: «لكنّه كاتب» فقد استثنينا في الحقيقة عين مقدم الموجبة اللازمة، فتنتج عين تاليها الذي هونقيض الجزء من السالبة، وهو «ان يده ليست ساكنة» ولوقلنا «لكن يده ساكنة» فقد استثنينا في الحقيقة نقيض تالي المتّصلة الموجبة اللازمة، فينتج: «انّه ليس بكاتب» الذي هونقيض مقدم الموجبة ونقيض الجزء الآخر من السالبة، لكن هذا يبتني على القاعدة المشكلة.

* * *

قال: ولا تنتج الجزئيّتان.

* *

أقول: اذا كانت المتّصلة جزئية ــ امّا موجبة أو سالبة ــ لم تنتج، لجواز أن يكون زمان الاستثناء غير زمان الاتّصال واللزوم، واذا اختلف الوقتان لم يلزم الانتاج.

هذا في الموجبة، وأمّا في السالبة فالأمر فيها أظهر، لأنّها إنّما تنتج بواسطة ردّها الى الموجبة.

واعلم ان هذا على الاطلاق ليس بجيّد، لأن الوقتين لوتعيّنا واتّحدا حصل الانتاج ــ وان لم تكن الشرطيّة كليّة ــ وكذا لوكان الاستثناء كليّاً لصدقه في جميع الأزمنة التي من جملتها زمان الاتّصال والانفصال.

* * *

قال: والاتفاقية لا تفيد باستثناء العين علماً ولايستثنى فيها النقيض.

* *

أقول: هذا بيان اشتراط الأمر الثاني في المتّصلة وهو أن تكون لزوميّة، لانّها لوكانت اتفاقيّة لم تحصل باستثناء العين علم مستأنف، ولايجوز استثناء النقيض فيها، لأنّا اذا حكمنا بأنّ الاتّفاقية هي التي يجتمع جزءاها على الصدق من غير لزوم بينهما، فاذن صدقها يتوقّف على صدق أجزائها، فاذا حكمنا بالاتّصال الاتفاقي وجب أن يكون كل واحد من جزئيها معلوم الثبوت لنا، فلايحصل لنا باستثناء عين المقدم علم مستأنف بثبوت التالي، لانّه ثابت قبل الاستثناء، ولايجوز استثناء النقيض فيها لأن التالي يجب أن يكون صادقاً حتى تصدق الاتفاقية، فلايجوز الحكم بانتفائه.

* * *

قال: والمنفصلة الموجبة الحقيقيّة تنتج باستثناء عين كل جزء أو نقيضه نقيض الآخر أو عينه، كقولنا: «هذا العدد امّا زوج أو فرد، لكنّه زوج، فليس بفرد. لكنه ليس بزوج فهو فرد» وكذلك في الجزء الآخر، وكثرة الأجزاء يقاس على ذلك.

* *

أقول: الشرطيّة التي هي جزء من القياس الاستثنائي اذا كانت منفصلة فلايخلو امّا أن تكون حقيقية أو مانعة الخلوّ أو مانعة الجمع؛ فان كانت حقيقيّة: فان كانت موجبة أنتجت باستثناء عين كل جزء نقيض الآخر لاستحالة الجمع بينهما، و باستثناء نقيض كل جزء منها عين الآخر لاستحالة الخلوّ عنها.

كقولنا: «العدد امّا زوج أو فرد، لكنّه زوج» ينتج: «انّه ليس بفرد» «لكنّه ليس بزوج» ينتج: «انّه فرد».

وكذلك في الجزء الآخر، يعني لوقلنا: «لكنّه فرد» أنتج: «انّه ليس بزوج». ولوقلنا: «لكنّه ليس بفرد» أنتج: «انّه زوج».

هذا اذا كانت المنفصلة الحقيقية ذات جزئين، وان كانت أكثر من جزئين فانّها تنتج باستثناء عين أيّ جزء كان نقيض الباقية، و باستثناء نقيض أي جزء كان منفصلة حقيقيّة من الأجزاء الباقية، كقولنا: «العدد امّا زائد أو ناقص أو مساوٍ، ثمّ نقول: «لكنّه زائد» ينتج: «انّه ليس بناقص ولامساوٍ» ــ وكذلك الباقية ــ ولوقلنا: «لكنه ليس بزائد» أنتج: «انّه امّا مساوٍ أو ناقص».

* * *

قال: ومانعة الخلو تنتج باستثناء النقيض دون العين. **ومانعة الجمع** باستثناء العين دون النقيض.

* *

أقول: مانعة الخلوّ هي التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الكذب، وجواز اجتماعهما على الصدق على ماتقدم، فاستثناء نقيض أيّ جزء كان منها ينتج عين الباقي لامتناع الخلوّ عنها واستثناء عين أي جزء كان لاينتج شيئاً، لجواز اجتماعهما على الصدق.

ومانعة الجمع هي التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق، وجواز اجتماعهما على الكذب، فاستثناء عين أيّ جزء كان منهما ينتج نقيض الآخر والاّ لجاز الجمع بينهما، واستثناء نقيض أي جزء كان منهما لاينتج عين الآخر والاّ انقلبت حقيقيّة ــ ولانقيضه لجواز الجمع بينهما في الكذب.

[القياس المركّب]

قال: القياسات المركّبة هي قياسات جعلت نتائج بعضها مقدمات للبعض، وهي امّا مفصولة محذوفة النتائج ــ الاّ الأخيرة ــ كقولنا: «كل انسان حيوان، وكل حيوان نام،

وكل نام جسم، فكل انسان جسم». أو موصولة وهي موردة النتائج والمقدمات بتمامها.

* *

أقول: لمّافرغ من **القياسات البسيطة** شرع في بيان **القياس المركّب** ــ وهو الذي يلزم منه المطلوب باعتبار قياسين أو أزيد ــ وهو قسمان: **مفصول وموصول:**

فالأول: أن تتركّب المقدمات وتحذف النتائج الاّ المطلوب، كما لوكان المطلوب «ان كل انسان جسم» واستدللنا عليه بأن «كل انسان حيوان، كلّ حيوان نام، وكل نام جسم» ينتج: «كل انسان جسم».

والثاني: أن تذكر النتيجة مرّتين: احديها أن تكون نتيجة، والثاني أن تكون جزءاً من قياس. كما تقول: «كل انسان حيوان، وكل حيوان نام» ينتج: «كل انسان نام» فنجعله صغرى ونقول: «كل انسان نام، وكل نام جسم» ينتج: «كل انسان جسم».

[لواحق القياس]

قال: ولواحق القياس: كل قياس ينتج نتيجة بالذات فقد ينتج لازمها وعكسها وجزئيّات تحتها وجزئيّات معها بالعرض.

* *

أقول: لمّافرغ من القياس شرع في توابعه ولواحقه، وهي **أنواع:**

أحدها استقراء النتائج، وهو مايلزم من القياس تبعاً للمطلوب.

فنقول: كل قياس أنتج نتيجة فانّه مساعد على لازمها وعكسها وعكس نقيضها ــ ان كان لها عكس وعكس النقيض ــ وعلى كذب نقيضها وعلى جزئيات تحتها ــ ان كانت كليّة ــ وعلى جزئيّات معها، لكن النتيجة الأولى **بالذات والبواقي بالعرض.**

مثلاً اذا صدق: «كل انسان حيوان، وكل حيوان جسم» أنتج بالذات: «كل انسان جسم»، وبالعرض: «لاشيء من الانسان غير جسم» الذي هو لازم النتيجة، و«بعض الجسم انسان» الذي هو عكسها، و«كل ماليس بجسم ليس بانسان» الذي هو عكس نقيضها، و«بعض الانسان جسم» الذي هو جزئي تحتها، و«كل ناطق جسم» الذي هو جزئي

معها لتساويها ـــ لأن صدق الملزوم يستلزم صدق اللازم، وهذه كلّها لوازم ـــ..

[صدق النتيجة مع كذب المقدمات]

قال: والمقدمات الكاذبة قد تنتج صادقة، كقولنا: «كل انسان حجر، وكل حجر حيوان» الاّ أن تكون الكبرى كاذبة بالكل وحدها في الشكل الأول في ضربيه الأولين.

* *

أقول: النتيجة لازمة للمقدمتين، واللازم جاز أن يكون صادقاً مع كذب ملزومه، ولا يجوز أن يكون كاذباً مع صدق الملزوم، فحينئذ كل قياس صادق المقدمات فان نتيجته صادقة قطعاً ـــ تحقيقاً للزوم ـــ وان كانت المقدمات كاذبة جاز أن تكون النتيجة صادقة وأن تكون كاذبة ـــ تصحيحاً للعموم ـــ.

كما تقول: «كل انسان حجر، وكل حجر حيوان» ينتج: «كل انسان حيوان» فالمقدمتان كاذبتان، والنتيجة صادقة، فلا يجب من كذب المقدمتين كذب النتيجة **الاّ في صورة واحدة**، وهو أن تكون الكبرى كاذبة بالكل ـــ أي يكذب نسبة المحمول الى كل فرد فرد من أفراد الموضوع وحدها في الشكل الأول، في الضربين الأولين منه، فانّا اذا فرضنا «كل ج ب» صادقاً بالكل أو بالبعض، بأن يصدق حمل «ب» على بعض «ج» دون بعض، وفرضنا «كل ب أ» كاذباً بالكل، فان النتيجة ـــ وهو «ج أ» ـــ كاذبة قطعاً، لأنّها لو كانت صادقة لزم اجتماع الضدين ـــ والتالي باطل ـــ.

بيان الشرطيّة انّا نأخذ ضد الكبرى ـــ وهو «لاشيء من ب أ» فانّه يكون صادقاً قطعاً ـــ ونضمّه الى الصغرى الصادقة، ومتى صدقت المقدمتان صدقت النتيجة، فيلزم صدق «لاشيء من ج أ» ان كانت الصغرى صادقة بالكل، و«ليس بعض ج أ» ان كانت صادقة بالبعض، فيصدق الضدان والنقيضان ـــ هذا خلف ـــ فلا يمكن صدق النتيجة في هذين الضربين ولا في الضرب الأول والثالث في الشكل الرابع اذا كانت الصغرى كاذبة بالكل، **وإنّما لم يذكرهما المصنّف** لأنهما بالقلب يرجعان الى هذين الضربين..

[كيفيّة اكتساب مقدمات البرهان]

قال: ومقدمات القياس يكتسب بتحليل حدي المطلوب الى ذاتيّاتها وعرضيّاتها ومعروضاتها اللازمة والمفارقة، ثمّ محاولة وسط يقتضي تأليفاً بينهما منتجاً له ايجاباً وسلباً.

* *

أقول: اكتساب مقدمتي البرهان يحصل بأن يضع حدي المطلوب ــ أعني الأصغر والأكبر ــ ثمّ يطلب كل مايمكن حمله على كل واحد منهما، وكل مايمكن حمل كل واحد منهما عليه باحدى الوجوه الخمسة ــ أعني الجنس والنوع والفصل والخاصّة والعرض العامّ ــ و يطلب أيضاً كلّ مايمكن سلبه عن كل واحد منهما، ومايمكن سلب كل واحد منهما عنه.

فاذا حصلت هذه المحمولات الايجابيّة والسلبيّة نظرنا فيها، فان وجدنا في محمولات الأصغر بالايجاب مايكون موضوعاً للأكبر وضعاً كليّاً ايجاباً أو سلباً حصل لنا **قياس من الأول** منتج للمطلوب، وان وجدنا في تلك المحمولات مايحمل على أحد الطرفين ايجاباً و يسلب عن الآخر تمّ **القياس من الثاني**، وان وجدنا فيها مايكون موضوعاً من الطرفين تمّ **القياس من الثالث**، وان وجدنا في موضوعات الأصغر مايكون محمولاً على الأكبر تمّ **القياس من الرابع**، وذلك كلّه بعد مراعات مايجب من الشرائط في كلّ شكل بحسب الكمّ والكيف والجهة.

* * *

قال: وتحليل القياسات المركّبة يتأتى بتلخيص المقدمات والحدود عن الزوائد والنظر في اشتراك بعض المقدمات مع بعض ومع المطلوب ليطلع على كيفية تأليف كل قياس منها.

* *

أقول: انّه قديحصل في بعض الأقيسة تغيير في الترتيب وانحراف عن التأليف الطبيعي أو اضمار بعض مقدماته أو زيادة مقدمة فيه ــ وذلك في البسيط والمركّب من القياس ــ فاذا أردنا تلخيص المقدمات وترتيب الحدود و وضع القياس على هيئته الطبيعيّة وتميّز المنتج من غيره وضعنا المطلوب والقول المنتج له، فان لم نجد في ذلك القول مقدمة تشارك المطلوب في

شيء البتة لم يكن ذلك القول منتجاً له، وان وجدنا فيه مقدمة تشارك المطلوب، فان كان في كلا حدّيه فالقياس استثنائي، وان كان في أحد حدّيه فان كان هو الأصغر فالمقدمة صغرى، والاّ فكبرى ـ ان كان هو الأكبر ـ.

ثمّ يضمّ الجزء الآخر من المطلوب الى الجزء الآخر من المقدمة على هيئة أحد الأشكال، فان تألّفا فالجزء وسط وحينئذ تميّزت المقدمات وحصل شكل معيّن، وان لم يتألّفا فالقياس مركّب فليعمل ذلك العمل في قياس قياس بسيط منه الى أن يحصل المطلوب، فالأخير هو المنتج بالذات له..

[قياس الدور]

قال: وان ألفت النتيجة مع عكس احدى مقدمتيها أو عينها وانتجت المقدمة الأخرى صار القياس دائراً.

* *

أقول: هذا أحد أنواع لواحق القياس ـ وهو المسمّى **بقياس الدور** ـ وهو عبارة عن ضمّ النتيجة الى عكس احدى مقدمتي القياس المنتج لها أو عين احديها لينتج المقدمة الأخرى، وإنّما يستعمل في الجدل والمغالطة.

مثاله: اذا قلنا: «كل انسان ناطق وكل ناطق ضاحك» فاذا طلب الدليل على الصغرى قيل: «لأن كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق، فكل انسان ناطق» فقد أخذ عكس الكبرى كليّاً وقرن بالنتيجة لانتاج الصغرى.

وهو إنّما يكون في الحدود المتعاكسة المتساوية ليتمّ العكس كليّاً، وإنّما كان هذا دائراً لتوقّف العلم بأن كل انسان ضاحك على العلم به، لأنّا أخذناه مقدمة في بيان ماينتجه، فكان دوراً ظاهراً.

هذا اذا آلفت النتيجة مع عكس احدى المقدمتين، وأمّا تأليف النتيجة مع عين احدى المقدمتين لانتاج الأخرى، فانّما يتمّ في السالبة.

مثاله: نقول: «كل ممكن محدث، ولاشيء من القديم بمحدث» ينتج «لاشيء من

الممكن بقديم» و يلزمه: «كل ممكن فليس بقديم» والكبرى يلزمها: «كلّما ليس بقديم محدث» ينتج: «كل ممكن محدث»..

[قياس العكس]

قال: وان تألّفت مايقابلها مع مقدمة لينتجا مايقابل الأخرى صار معكوساً.

* *

أقول: هذا أحد أنواع لواحق القياس المسمّى **بقياس العكس**، وهو عبارة عن ابطال احدى مقدمتي قياس المستدل بقياس مركّب من نقيض النتيجة أو ضدّها مع المقدّمة الأخرى.

مثاله: اذا كان قياس المستدل «كل ج ب وكل ب أ» فيقول العاكس في تكذيب الصغرى: انّه يصدق «ليس كل ج أ، وكل ب أ» ينتج: «ليس كل ج ب» وهو يقابل الصغرى تقابل النقيض، ولوقلنا انّه يصدق: «لاشيء من ج أ» وضممنا الى الكبرى أنتج: «لاشيء من ج ب» وهو يقابلها تقابل الضديّة.

* * *

قال: ويحتاج في الدور الى مواد: في الايجاب تنعكس كنفسها، وفي السلب الى مايقسم جزءاه الاحتمالات بأسرها، ــ كالقديم والمحدث مثلاً ــ لينعكس عكساً يخصّ هذا الموضع، كما ينعكس قولنا: «لامحدث بقديم» الى قولنا: «كل ماليس بقديم فهو محدث».

* *

أقول: قد بيّنّا ان قياس الدور يحتاج في انتاج الموجبة الكليّة الى تساوي الحدود ليصحّ عكس احدى المقدمتين كلياً، كما مثّلناه في قولنا: «كل انسان ناطق، وكل ناطق ضاحك »

ويحتاج في السلب الى أن تكون المقدمة التي نضمّ الى النتيجة تقسّم جزءاها الاحتمالات بأسرها ــ كالقديم والمحدث ــ.

كما نقول: «لاشيء من القديم بمحدث» فانّه يصدق: «كل ماليس بقديم فهو محدث،

وكل ماليس بمحدَث فهو قديم» لتنعكس السالبة عكساً يخصّ هذا الموضع، يعني بذلك ان السالبة هيهنا تستلزم موجبة معدولة، وعكسها ينضمّ الى المقدمة الأخرى.

مثاله: اذا صدق: «كل جسم محدَث، ولاشيء من المحدَث بقديم» ينتج: «لاشيء من الجسم بقديم»، و يلزمها: «كل جسم فهو ليس بقديم» فالكبرى تنعكس الى قولنا: «لاشيء من القديم بمحدَث» و يلزمه: «كل ماليس بقديم فهو محدَث» فاذا ضممنا لازم النتيجة الى لازم العكس أنتج: «كل جسم محدَث».

فجزءا هذا السلب ــ وهما القديم والمحدث ــ اقتسما جميع الاحتمالات، لأن الموجود امّا قديم أو محدث، ولأجل اقتسام جزئي هذه السالبة الاحتمالات بأسرها كان قولنا «كل ماليس بقديم فهو محدث» لازماً لقولنا: «لاشيء من القديم بمحدَث».

* * *

قال: وفي الجزئيات الى مايشبه ذلك.

* *

أقول: قياس الدور يحتاج في الجزئيات ــ يعني في الأقيسة المنتجة للجزئي ــ الى أن يعمل مايشابه عمل المنتج للكلي.

مثاله: اذا قلنا «بعض ج ب، وكل ب أ» ينتج: «بعض ج أ». فاذا طولبنا بصدق الصغرى ضممنا النتيجة الى عكس الكبرى عكساً كلياً لينتج الصغرى، فنقول: «بعض ج أ، وكل أ ب» ينتج: «بعض ج ب» الذي هو الصغرى.

* * *

قال: ولايمكن أن يبيّن الكلي بالجزئي.

* *

أقول: الأقيسة المنتجة للجزئي قد يكون بعض مقدماتها جزئية ــ كما في هذا الضرب الذي ذكرنا ــ و يصحّ استعمال قياس الدور في انتاج المقدمة الجزئية فيه ــ كما بيّناه ــ ولايصحّ استعمال الدور في انتاج المقدمة الكليّة فيه، مثلاً لوعكسنا الصغرى وضممناه الى النتيجة لأن الجزئي لاينتج الكلي..

[موارد استعمال قياس الدور والعكس]

قال: ويمتحن كل منها في الأشكال، و يستعملان في المغالطة بالتلبيس، وفي الامتحانيّات للتدرب.

* *

أقول: ينبغي أن يمتحن قياس العكس وقياس الدور في الأشكال الأربعة في جميع ضروبها ليعلم في كل ضرب أي مقدمة من مقدماته، يمكن اثباتها بالدور، وابطالها بالعكس.

وهذان القياسان ـ أعني قياس الدور وقياس العكس **يستعملان في المغالطة** بالتلبيس بأن يغيّر صورة المطلوب في قياس الدور، وصورة نقيض المطلوب أو ضدّه في قياس العكس، و يستعملان أيضاً **في الامتحانيّات لتدرّب المتعلّم.**

[الدور والعكس في العلوم]

قال: وفي العلوم قد يقع مايشبه الدور عند تحويل البرهان الإنّي الى اللمّي ـ كما يأتي من بعد ـ **والعكس** عند ردّ الخلف الى المستقيم.

* *

أقول: قد يقع في البرهان اللمّي الدور والعكس.

أمّا الدور: فكما اذ أردنا تحويل البرهان **الإنّي ـ وهو الاستدلال بالمعلول على العلّة ـ الى البرهان اللمّي ـ وهو الاستدلال بالعلّة على المعلول،** كما تقول: «هذه الخشبة محترقة، وكل خشبة محترقة قد مسّتها النار» ينتج: «هذه الخشبة قد مسّتها النار».

فهذا «برهان ان» لأنّا استدللنا بالاحتراق على امساس النار ـ والاحتراق معلول الامساس ـ فاذا حوّلنا الى «برهان لمّ» قلنا: «هذه الخشبة قد مسّتها النار، وكل خشبة مسّتها النار فهي محترقة» ينتج: «هذه الخشبة محترقة» فصغرى هذا البرهان نتيجة البرهان الأول، وكبراه عكس كبرى القياس الأول، وأنتج ماهو صغرى الأول.

وإنّما قال: «**قد يقع في العلوم مايشبه الدور**» لأن نقل أحد البرهانين الى الآخر ليس

لاثبات مقدمة القياس، فلهذا كان شبيهاً بالدور ولم يكن إيّاه على الحقيقة.

وأمّا استعمال **مايشبه العكس في العلوم**، فكما اذا أردنا ردّ الخلف، الى المستقيم بأن يؤخذ نقيض المقدمة المحالة و يقرن بالمقدمة الصادقة لينتج المطلوب.

كما لوكانت المقدمة المحالة «كل ج ب» الذي هو نتيجة قياس الخلف، وهو «كل ج أ» ــ الذي هو نقيض «ليس كل ج أ» ــ و«كل أ ب»، فنأخذ نقيضها وهو «ليس كل ج ب» ونضمّه الى المقدمة الصادقة وهي «كل أ ب» على أنّها مقدمة صادقة ينتج: «ليس كل ج أ» ــ وسيأتي بيانه ــ .

[قياس الخلف][1]

قال: والخلف هو اثبات المطلوب بإبطال نقيضه وذلك بأن يتألّف من نقيضه ومن مقدمة موضوعة ماينتج محالاً، فيعرف منه كذب نقيض المطلوب، فيتحقّق صدقه.

وهو مركّب من قياس اقتراني مؤلّف من متّصلة ــ مقدّمها فرض المطلوب كذباً وتاليها وضع نقيض المطلوب ــ وحمليّة هي المقدمة الموضوعة واستثنائي شرطية ينتجه الاقتراني السابق و يستثنى منه نقيض تاليها المحال لينتج صدق المطلوب.

* *

أقول: الخلف أحد الأقيسة المركبة، وهو عبارة عن **اثبات المطلوب بابطال نقيضه**، كما اذا صدق «ليس كل ج ب، وكل أ ب». فنقول: انّه يصدق: «ليس كل ج أ».

فهذا المطلوب اذا أردنا بيانه بالخلف ضممنا نقيضه الى مقدمة موضوعة هي احدى المقدمتين المذكورتين، بأن نقول: لولم يصدق: «ليس كل ج أ» لصدق «كل ج أ» و«كل أ ب» ينتج: «لولم يصدق ليس كل ج أ لصدق كل ج ب» ثمّ نقول: «لكن ليس كل ج

---

[1] قال الشيخ (ره): «ومعنى قولهم «قياس الخلف» أي: القياس الذي يرد الكلام الى المحال، فانّ «الخلف» رسم للمحال. وأمّا الذين يقولون: «قياس الخُلف» ـبضمّ الخاءـ فقدزاغوا، اذ الخُلف انّما يكون في المواعيد فقط. و بعضهم قال: انّما سمّي قياس الخلف لأنه لايأتي الشيء من بابه، بل يأتيه من ورائه وخلفه ـاذ يأتيه من طريق ـنقيضه ـوالا وقع عندي ان الخلف المستعمل ههنا هو بمعنى المحال ـلاغير» (الشفاء ـقياس: ٤١١).

ب» ــ على أنّها مقدمة صادقة أو مسلّمة ــ ينتج: «انّه يصدق ليس كل ج أ» وهو المطلوب.

فقد ضممنا نقيض المطلوب ــ وهو «كل ج أ» ــ الى المقدمة الموضوعة ــ وهي «كل أ ب» ــ وأنتج محالاً ــ وهو «كل ج ب» ــ وهذا المحال اللازم ليس من المقدمة الموضوعة ــ لأنّا فرضنا صدقه ــ ولامن صورة القياس المنتج لذاته، بل من فرض نقيض المطلوب حقّاً، فيكون باطلاً، فيكون المطلوب متحقّق الصدق.

وقدظهر انّه مركّب من قياسين أحدهما: اقتراني مؤلّف من متّصلة ــ مقدمها فرض المطلوب كاذباً وتاليها وضع نقيض المطلوب هي: «لولم يصدق ليس كل ج أ لصدق كل ج أ» ــ وحمليّة ــ هي المقدمة الموضوعة، وهي: «كل أ ب» وهو ينتج «لولم يصدق ليس كل ج أ لصدق كل ج ب».

والثاني استثنائي شرطية هي هذه النتيجة المذكورة، واستثني فيها نقيض التالي لينتج المطلوب.

* * *

قال: والخلف يفارق العكس، لأن العكس دائماً يورد بعد قياس مستقيم، والخلف قد يورد ابتداء، وردّه الى المستقيم بقياس معكوس ــ يؤخذ نقيض المحال فيه و يضمّ الى الموضوعة لينتج المطلوب بعينه.

* *

أقول: ان قياس الخلف وقياس العكس اشتركا في انّ كل واحد منهما يؤخذ فيه مقابل المطلوب ويجعل مقدمة قياس، الاّ أنهما يفترقان بأن العكس دائماً يورد بعد قياس مستقيم، لأنّه أبطل أحد مقدمتي القياس والخلف قد يورد ابتداء من غير سابقية قياس مستقيم؛ وبأن الخلف انّما يورد فيه مقابل المطلوب بالنقيض، والعكس يجوز أن يورد فيه مقابل المطلوب بالضديّة.

واعلم ان القياس المستقيم قد يردّ الى الخلف كما ذكرناه، والخلف قد يردّ الى المستقيم بقياس معكوس يؤخذ نقيض المحال فيه و يضمّ الى المقدمة الصادقة الموضوعة لينتج المطلوب

بعينه، كما نأخذ «ليس كل ج ب» الذي هو نقيض «كل ج ب» ــ الذي كان محالاً في الخلف ــ و نضمّه الى المقدمة الموضوعة في الخلف ــ أعني «كل أ ب»ــ لينتجا على الاستقامة من رابع الثاني: «ليس كل ج أ» الذي هو المطلوب .

[الاستقراء]

قال: والاستقراء هو حكم على كليّ لكونه ثابتاً في جزئيات ذلك الكليّ، كالحكم على الحيوان بتحرّك الفك الأسفل حالة المضغ، لكون الانسان والفرس وسائر جزئياته المشاهَدة كذلك ، **فان كانت الجزئيات منحصرة كان تامّاً وصار قياساً مقسّماً؛ والاّ فربّما انتقض الحكم بمثل التمساح، وهو يشبه القياس**، لأن تلك الجزئيات تنوب مناب الأوسط.

* *

أقول: الاستدلال امّا بالعامّ على الخاصّ ــ وهو **القياس**، وقد تقدّم بيانه وأحكامه مستوفي، وهو المفيد للعلم، المستعمل في البراهين الحقيقية ــ وامّا بالعكس ــ وهو **الاستقراء** ــ أو بأحد المتساويين على الآخر ــ وهو **التمثيل**ــ.

فالاستقراء هو الحكم على الكليّ بماوجد في جزئيّاته، فان ذكرت الجزئيات بأجمعها فهو **القياس المقسّم** و يفيد اليقين و يستعمل في البراهين، كقولنا: «كل شكل امّا كرويّ وامّا مضلّع، وكل كرويّ وكل مضلّع متناه» وهو **استقراء تامّ (قياس تامّ ــ ن)**.

وان أخلّ ببعض الجزئيّات فهو **الاستقراء الناقص** و يفيد الظنّ، و يستعمل في الأقيسة الجدليّة، كقولنا: «كل حيوان امّا انسان أو حمار أو فرس أو طائر، وكلّها يحرك فكّها الأسفل عند المضغ» وانّما لم يفد اليقين لجواز أن يكون الجزئي المتروك بخلاف ماذكر من الجزئيات ــ كالتمساح في مثالنا ــ.

وهذا الاستقراء **شبيه بالقياس**، لأن الجزئيّات المذكورة تنوب مناب الحدّ الأوسط، لأنّا استدللنا بثبوت الحكم فيها على ثبوته في كليّها، فالجزئيّات وسط في الاستقراء، والكليّ وسط في القياس .

[التمثيل]

قال: والتمثيل هو إلحاق شيء بشبيهه في حكم ثابت له، و يسمّى الأول فرعاً، والثاني أصلاً، ووجه المشابهة جامعاً وعلة، وذلك كإلحاق السماء بالبيت في الحدوث، لكونه متشكّلاً كالبيت وهو ظنيّ يستعمله بعض الفقهاء.

وأقواه ماشتمل على الجامع، ثمّ الذي على الجامع الوجودي، ثمّ الذي يكون الجامع فيه علّة للحكم، ومع ذلك فلايفيد اليقين لاحتمال كون العلة علة في الأصل فقط، ثمّ ان صحّت علّيته مطلقاً صار الأصل حشواً، والتمثيل قياساً برهانيّاً ـــ فهويشبه القياس لولاالأصل.

* *

أقول: هذا هو النوع الثالث من أنواع الاستدلال وهو المسمّى **بالتمثيل في عرف المنطقيّين**، وبالقياس في **عرف الفقهاء**، وهو اثبات الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر مشابه له.

وأركانه أربعة: **الأصل** ـــ وهو الجزئي الأول ـــ **والفرع** ـــ وهو الجزئي المطلوب حكمه ـــ **والجامع** ـــ وهو وجه الشبه ـــ **والحكم**.

مثاله: أن نقول: «السماء محدَث، لأنه مشكّل كالبيت» فالبيت أصل، والسماء فرع، والتشكُّل علّة، والحدوث حكم.

وهو لايفيد اليقين، و يستعمله الفقهاء كثيراً.

وأجود أنواعه وأقواها ماشتمل على جامع، ثمّ الأجود منه ماشتمل على جامع وجودي ثمّ الأجود منه ماكان الجامع فيه علّة للحكم، ومع ذلك كلّه فانّه لايفيد اليقين، لاحتمال أن يكون الجامع علّة في الأصل خاصّة، أو يكون مشروطاً بشرط لم يوجد في الفرع، أو يكون في الفرع مانع من الحكم.

ثمّ ان ثبت انّه علة مطلقاً، يعني في الأصل والفرع غير مشروط بشرط، ولامانع هناك صار ذكر الأصل حشواً في القياس **وصار التمثيل قياساً برهانياً**، كما لوكان الشكل علّة

للحدوث مطلقاً صار القياس هكذا: «السماء مشكّل، وكل مشكّل محدث» وكان برهاناً قطعيّاً.

واعلم ان التمثيل يشبه القياس لولا الأصل من حيث ان الجامع وقع وسطاً بين الأصغر والأكبر.

[قياس الضمير]

قال: والضمير قياس محذوف الكبرى، كما يقال: «فلان يطوف ليلاً، فهو لصّ»، وحذفها للايجاز أو المغالطة.

* *

أقول: قياس الضمير هو قياس حذف كبراه فخفيت فلذلك سمّي ضميراً.

وحذفها انّما يكون للايجاز، كما تقول: «العالم متغيّر، فهو محدَث» ــ حذفنا فيه «وكل متغيّر محدَث» لظهورها ــ أو للمغالطة بأن يريد اخفاء كذب الكبرى فيحذفها، كما تقول: «فلان يطوف بالليل، فهو متلصص».

[قياس المقاومة]

قال: والمقاومة قياس يبطل أقوى المقدمتين من قياس سابق عليه بانتاج مايضادّها أو يناقضها.

* *

أقول: المقاومة قياس يبطل أقوى مقدمتي قياس سابق عليه بانتاج مايضادّ تلك المقدمة أو يناقضها، وأقوى مقدمتي القياس هو الموجبة أو الكليّة فان الايجاب أقوى من السلب، والكلّي أقوى من الجزئي.

مثاله: «بعض ب ج، وكل ج أ» فعورض بأن «ج ليس أ، لأن ج ط، ولاشيء من ط أ».

[قياس المعارضة]

قال: والمعارضة قياس ينتج نقيض نتيجة قياس آخر أو ضدّها.

* *

أقول: المعارضة قياس ينتج نقيض نتيجة قياس آخر أو ضدّ تلك النتيجة، كما اذا قلنا: «كل ج ب، وكل ب أ، فكل ج أ»، فيقول المعترض: سلّمنا ماذكرت من الدليل، لكن معنا مايبطله وهو «ان كل ج ط، ولاشيء من ط أ؛ فلاشيء من ج أ»، فهذا الدليل الثاني هو المعارضة.

الفصل الخامس

في البرهان والحدّ

العلم امّا تصوّر فقط، وامّا تصور معه تصديق.

*   *

أقول: العلم هو حصول صورة الشيء في الذهن، وهذا الحصول لايخلو امّا أن لايقترن به شيء من الأحكام ــ وهو التصور الساذج ــ أو يقترن به حكم مّا ــ وهو التصور الموجود في التصديق ــ.

والتصديق قد جعله المصنّف ــ رحمه الله ــ هو الحكم نفسه كما ذهب اليه القدماء، وهينا بحث لايمكن ايراده هنا كما ذكرناه في كتاب الأسرار.

[الضروري والكسبيّ]

قال: والمكتَسَب منها إنّما يكتَسَب بغيره، وينتهي الى مبادىء غير مكتَسَبَة، لامتناع الاكتساب على سبيل الدور والتسلسل.

*   *

أقول: ان كل واحد من التصور والتصديق منه ضروري ومنه كسبي، **فالضروري** من التصوّر مالايتوقّف على طلب وكسب؛ **والكسبي** مقابله. **والضروري** من التصديق مالايتوقّف الذهن في الحكم بالنسبة على غير تصوّر الطرفين؛ **والكسبيّ** مايقابله.

والمكتسب من كل واحد من هذين يكتسب بالبديهي منه أو بماينتهي اليه، لأنّه لولاذلك لكانت العلوم كلّها كسبيّة، وحينئذ يلزم الدور أو التسلسل، لأن الكاسب ان لم يكن بديهيّاً

احتاج الى كاسب آخر، فان كان المكتسب دار، وان كان غيره نقلنا الكلام اليه ـ لكن اللازم باطل فالملزوم مثله ـ.

فقد ظهر من ذلك ان من العلوم ماهو بديهيّ، ولايجوز أن يكون كلّها بديهيّاً والاّ لماجهلنا شيئاً البتة ـ هذا خلف ـ (كذلك ـ ن) .

[القول الشارح والحجّة]

قال: ومايكتسب به التصوّر فحدّ أو مايشبهه، ومايكتسب به التصديق فبرهان أو مايشبهه.

* *

أقول: لما بيّن ان كل واحد من التصور والتصديق ينقسم الى بديهيّ وكسبيّ، وكان الكسبيّ من كلّ منهما انّما يكتسب من غيره ـ لاستحالة كون الكاسب الذي هو علة في المعرفة نفس المعلول المكتسب ـ ذكر كاسب كل واحد منهما.

فكاسب التصوّر يسمّى قولاً شارحاً، وهو ينقسم الى الحدّ ـ وهو المؤلّف من الذاتيات ـ والى الرسم ـ وهو المؤلّف من العرضيّات، أو من القسمين، والى المثال ـ وهو قول مؤلّف لامن الذاتيات ولامن العرضيّات يفيد صورة شبيهة بالمعرف، كقولنا: «نسبة النفس الى البدن كنسبة الملك الى المدينة».

والأول هو المعرف الحقيقي لأنّه يفيد معرفة حقيقة الشيء على ماهو عليه ـ بخلاف الباقين ـ فقوله: «أومايشبهه» يريد به الرسم والمثال.

وكاسب التصديق يسمّى حجّة، وهو ينقسم الى القياس، والى الاستقراء، والى التمثيل.

والأول هو المفيد لليقين والباقيان شبيهان به، واليه أشار بقوله: «أو مايشبهه»..

[التعليم والتعلّم]

قال: فكل تعليم وتعلّم ذهني انّما يكون بعلم سابق.

أقول: الاكتساب اخراج شيء من القوة ــ أعني الجهل ــ الى الفعل ــ أعني العلم ــ وهو يستدعي نسبة الى الفاعل وهي التعليم، ونسبة الى المنفعل وهي التعلّم، فلأجل ذلك ذكرهما المصنّف ــ رحمه الله ــ ولوقال: «كل مكتسب» لكان مغنياً عنهما.

واعلم ان التعليم والتعلّم قد يكونان **بالفكر** بأن يحصل الحد الأوسط في المقدمات وأجزاء التعريف في القول الشارح بتجشّم كسب جديد وطلب سابق، وقد يكونان **بالحدس** بأن يحصلا في النفس ابتداء من غير طلب وتجشّم كسب جديد، وقد يكونان **بالتفهيم** بأن يحصلا بتعليم المعلّم وافادة المرشد.

ولـمّا كان «الذهني» شاملاً للجميع ذكره ليعلم ان المقصود هو الأمر العام الشامل للجميع. ــ وهذه المكتسبات انّما تحصل بعلم سابق ــ كالأقوال الشارحة في التصورات والحجج في التصديقات ــ.

[أقسام المطالب]

[مطلب «ما»]

قال: والمطالب أصول وفروع، والأصول ثلاثة مطالب: «ما»؛ وهو امّا أن يطلب شرح الاسم كقولنا: «ماالعنقاء؟»، أو ماهيّة المسمّى كقولنا: «ماالحركة؟».

* *

أقول: لـمّا كان الكسبي ينقسم الى تصوّر وتصديق كان الطلب متوجّهاً الى طلب التصوّر والى طلب التصديق، ولكل واحد من المطلبين أداة وصيغة تدلّ عليه، وتنقسم تلك الصيغ الى **أصول وفروع**، ونعني بالأصول مايستغني بها في أكثر المواضع عن غيرها، و بالفروع مالايستغني بها في أكثر المواضع عن غيرها.

فالأصول ثلاثة مطالب، واحد للتصوّر ومطلبان للتصديق. والسبب في تعدّد مطلب التصديق ــ دون مطلب التصوّر ــ ان التصديق يحتاج الى أمرين: العلم بالحكم، والعلم بالعلة (بعلّته ــ ن) ــ والتصوّر انّما يتوقّف على أمر واحد.

فطلب التصوّر هو «**مطلب ما**» وهو ينقسم الى أمرين أحدهما مقدم على التصديق، وهو مايطلب به شرح الاسم، كقولنا: «ماالعنقاء؟» فانّا نريد بهذا الطلب شرح مدلول هذا اللفظ؛ والثاني يتأخر عنه، وهو مايطلب به ماهيّة المسمّى وحقيقته كقولنا: «ماالحركة؟» نريد به طلب ماهية الحركة في نفس الأمر.

[مطلب «هل»]

قال: ومطلب «هل» وهو امّا بسيط يطلب وجود الشيء وانّيته، كقولنا: «هل الحركة موجودة؟» ــ و يتخلّل في الترتيب بين مطلبّي «ما» ــ أو مركّب يطلب وجود شيء لغيره، كقولنا: «هل الحركة دائمة؟».

* *

أقول: هذا هو المطلب الثاني من مطالب الأُصول: وهو أول مطلبي التصديق، وهو «**مطلب هل**» و ينقسم الى **بسيط ومركّب.**

والأوّل: هو مايطلب به وجود الشيء وانّيته، كقولنا: «هل الحركة موجودة؟ أوليست موجودة؟» و **يتخلّل في** الترتيب بين «مطلبّي ما» يعني انّه يتأخّر عن «مطلب ما» الذي يطلب به شرح الاسم ــ لأن من لايعرف الاسم لايطلب وجوده وعدمه ــ و يتقدّم على «مطلب ما» الذي يطلب به ماهيّة المسمّى وحقيقته ــ لأن طلب الحقيقة والماهيّة الخارجيّة الثابتة في نفس الأمر انّما يتحقّق بعد معرفة وجودها ــ والى توسّط هذا المطلب بين المطلبين أشار المصنّف ــ رحمه الله ــ بأنّه **يتخلّل في الترتيب بين «مطلبي ما».**

والثاني: هو مايطلب به وجود شيء لغيره أو نفيه عنه، كقولنا: «هل الحركة دائمة، أو ليست دائمة؟».

وانّما كان هذا مركّباً لأن المراد به وجود شيء لغيره، وكان الأول بسيطاً لأن المراد به وجود شيء في نفسه، فباعتبار توقّف الوجود في الأول على شيئين وتوقّفه في الثاني على شيء واحد تحقّق التركيب والبساطة .

[مطلب «لِم»]

قال: ومطلب «لِم» وهو مطلب العلّة، امّا للتصديق فقط، كقولنا: «لِمَ كان الجسم محدثاً؟» **أوله وللوجود،** كقولنا: «لِمَ يجذب المقناطيس الحديد؟».

فهذه امّهات المطالب ــ أعني الأصول ــ.

* *

أقول: هذا هو المطلب الثالث من الأصول ــ وهو «مطلب لِم» ــ وهو ضربان:

أحدهما: أن يطلب به علّة التصديق فقط، وهو الذي يسئل به عن الحدّ الأوسط الذي هو علة الاعتقاد والتصديق، كقولنا: «لِم كان الجسم محدثاً؟».

والثاني: أن يطلب به علة التصديق والوجود معاً، حتى يكون السائل به يسئل عن علة الشيء في نفسه على ماهو عليه، امّا مطلقاً، أو كونه على حالٍ مّا، كقولنا: «لِم يجذب المغناطيس الحديد» فان الجذب معلوم، وعلّته غير معلومة. **وهذا المطلب يتأخّر عن المطلبين الأولين.**

[فروع المطالب]

قال: والفروع كثيرة منها «مطلب أيّ» لطلب التميز وان أضيفت الى ماتقدم فكان لكل من التصور والتصديق مطلبان، **ومطالب كم؟ وكيف؟ وأين؟ ومتى؟ ومَن؟** ويقوم «هل» المركّبة مقامها جميعاً في بعض الأحوال.

* *

أقول: فروع المطالب كثيرة منها «مطلب أيّ» والطالب به يسئل عن تميز الشيء عن غيره امّا تميّزاً ذاتياً أو عرضياً، وقد يضاف الى الأصول فتكون مطالب التصوّر اثنين هما: «ما» و«أيّ»؛ ومطالب التصديق اثنين هما: «هل» و«لِم».

ومن المطالب الفرعيّة «كم الشيء؟» وهو يسئل به عن مقداره، **«وكيف الشيء؟»** ويسئل به عن أحواله، و**«أين الشيء؟»** ويسئل به عن مكانه، و**«متى**

الشيء؟» و يسئل به عن زمانه، و«مَن هو؟» و يسئل به عن تميّزه بعوارضه.

وإنّما كانت هذه فروعاً لأن «هل المركّبة» يقوم مقامها جميعاً في بعض الأحوال، فان قولنا: «هل مقداره كذا» يقوم مقام: «كم الشيء؟»؛ وقولنا: «هل هو على حال كذا؟» يقوم مقام: «كيف هو؟»؛ وقولنا: «هل زيد في الدار؟» يقوم مقام: «أين هو؟»، وكذا الباقي.

وانّها تقوم «هل المركّبة» مقامها اذا عرف المطلب و يسئل عن تعيّنه، وأمّا اذا لم يعلم فلايقوم مقامها، فان من لايعرف الدار ــ مثلاً ــ لايصحّ أن يقول: «هل زيد في الدار؟» بل يسئل بأين؛ فلهذا قال المصنّف رحمه الله: **«في بعض الأحوال»**.

[ترتيب المطالب]

قال: و يتّصل «لم» بـ«هل» فيتبعه.

* *

أقول: لـمّا فرغ من تعديد المطالب شرع في بيان تناسبها في الترتيب، ولمّا كان **«مطلب لم»** انّما يطلب به علة وجود الشيء في نفسه، أو علّة وجوده بحال كذا، و**«مطلب هل»** يطلب به امّا وجود الشيء في نفسه، أو وجوده بحال كذا ــ وكان الثاني أسبق من الأول في المعرفة ــ لاجرم كان «مطلب هل» متقدماً على «مطلب لِم» واتّصل «مطلب لم» بـ«هل» وتبعه.

يقال: «هل كذا موجود؟» فاذا قيل: «نعم» قيل: «لِم هو موجود؟» وكذا في «هل المركبة» فانّه مالم يعرف وجود الشيء مطلقاً أو بحال لم يطلب علّته.

* * *

قال: وكذلك يتبع «ما» الذاتيّة مطلبي «هل».

أمّا البسيطة: فلأن تحقق الماهيّة متأخر عن تحقق إنّيّتها، **وأمّا المركبة:** فلأن مائيّة الأعراض الذاتيّة انّما تتحقّق بهليّتها لموضوعاتها.

* *

أقول: قد بيّنا ان «مطلب ما» ينقسم قسمين: أحدهما مايطلب به شرح الاسم ــ وهو

المتقدم على جميع المطالب أصلها وفرعها ــ وثانيهما مايطلب به نفس حقيقة الشيء وهو «ماالذاتيّة»، وهذا القسم الثاني منها تابع لمطلبي هل.

أمّا البسيطة فلأنه مالم يعرف وجود الشيء لايطلب حقيقته وذاته في نفسه، لأن تحقّق الماهيّة متأخّر عن تحقّق انّيتها ووجودها، و«ماالذاتيّة» يطلب بها تحقّق الماهيّة، و«هل البسيطة» يطلب بها تحقّق الوجود، فكان المطلب الأول متأخّراً عن الثاني.

وأمّا المركّبة فلأنّها يطلب بها تحقّق وجود الأعراض للشيء، فيقال: «هل هو بحال كذا؟» ولاشك ان تلك الأعراض مالم تكن موجودة لموضوعاتها لا تكون لها حقيقة في ذاتها، لأن الحقيقة هي حقيقة أمر موجود، فالم يعرف وجودها لموضوعاتها لم تطلب حقيقتها، واليه أشار بقوله: **ماتيّة الأعراض الذاتيّة انّما تتحقّق بهليّتها لموضوعاتها** .

وعندي فيه نظر، لأنّا اذا قلنا: «ماالحركة؟» طالبين حقيقتها فلاريب في تأخّر هذا المطلب عن مطلب هل البسيطة، أمّا عن هل المركّبة ــ أعني «هل الحركة دائمة؟» مثلاً ــ فلا. نعم ــ طلب دوام الحركة بماالذاتيّة متأخّر عن طلب هل المركّبة للحركة، لكن الطلبان مختلفان، ودليل المصنّف ــ رحمه الله ــ انّما يدلّ على الثاني، أمّا على الأول فلا.

* * *

قال: وأيضاً طلب هليّة المركبة هو طلب مائيّة حدودها الوسطى، ولذلك قد يتشارك البرهان والحدّ في أجزائها في بعض المواد.

* *

أقول: هذا دليل ثانٍ على أن «ما» الذاتيّة تابع «هل» المركبة. وتقريره ان الطلب بماالذاتيّة هو طلب مائيّة الحد الأوسط، كما تقول: «هل القمر منخسف؟» فاذا قيل: «نعم» قيل: «ماعلّته؟» فيقال: «توسّط الأرض» فالسؤال بماالذاتيّة عن العلة متأخّر عن السؤال بهل المركبة عن الحكم، وقولنا: «ماعلة الانخساف؟» هو قولنا: «لم انخسف؟».

ــ وبالجملة ــ فقولنا: «لِم» سؤال عن الحدّ الأوسط بما، واذا كان «ما» الذاتيّة طالبة للحد الأوسط فـ«هل» المركبة تكون متبوعة لها، ومن حيث ان طلب هليّة المركبة هو طلب مائية حدودها الوسطى، يتشارك الحدّ والبرهان في أجزائهما في بعض المواد ــ كما سيأتي ــ.

البرهان

قال: والبرهان قياس مؤلّف من يقينيّات ينتج يقينياً بالذات اضطراراً، والقياس صورته، واليقينيّات مادّته، واليقين المستفاد غايته.

* *

أقول: كل حجّة لابدّ فيها من مقدمتين، وتانك المقدمتان قد تكونان يقينيّتين، وقد لا تكونان، ونعني باليقين اعتقاد الشيء على ماهو عليه مع اعتقاد امتناع النقيض، فكل حجّة مؤلّفة من مقدمتين يقينيّتين لانتاج يقينيّ يسمّى برهاناً.

وهو أخصّ من القياس، اذ قد يتألّف القياس من مقدّمات غير يقينيّة، وقد بيّنا في فصل القياس الاحترازات في هذا التعريف.

واعلم ان أكمل الحدود ماا شتمل على **العلل الأربع** التي هي الفاعلية والغائيّة والماديّة والصوريّة، وقد اشتمل هذا الحدّ على علل البرهان الثلاث، فالقياس هو **الصورة،** واليقينيّات أعني المقدمات اليقينيّة هي **المادة،** والشيء المستفاد أعني النتيجة هي **الغاية.**

[مبادىء البرهان]

قال: ومبادئه القضايا الي يجب قبولها، وهي ستّة:

الأوّليّات؛ كالعلم بأن الكلّ أعظم من جزئه.

* *

أقول: أنواع القضايا المستعملة في القياس أربعة: مسلّمات ومظنونات ومامعها ومشبّهات بغيرها ومخيّلات؛ والمسلّمات امّا معتقدات أو مأخوذات، والمعتقدات ثلاثة: الواجب قبولها: والمشهورات، والوهميّات.

فمبادىء البرهان هي الواجب قبولها لاغير، والأنواع الباقية مبادىء الصناعات الأربعة

الباقية ــ على مايأتي ــ.

والواجب قبولها أصنافها ستة:

أولها: **الأوّليّات،** وهي قضايا يوجبها العقل الصريح لذاته ــ لابسبب من الأسباب الخارجة عنه ــ وانّما يتوقّف الحكم بها على تصوّر طرفي القضيّة لاغير، فكلّما وقع في العقل التصوّر لحدودها بالحقيقة وقع له التصديق، كالعلم بأن الكل أعظم من الجزء.

وهذه الأوليّات منها **ماهو جليّ للكل** لأن تصوّر حدود القضيّة حاصل للجميع، **ومنها ماهو خفيّ** عند بعض الناس لوقوع الإلتباس في تصوّر حدودها فيتوقّف العقل عن الحكم، فاذا حصل له التصوّر جزم العقل وحكم بمقتضاه.

* * *

قال: والمحسوسات: امّا الظاهرة ــ كالعلم بأن الشمس مضيئة ــ **أو الباطنة ــ** كالعلم بأن لنا فكرة ــ.

* *

أقول: هذا هو النوع الثاني من أنواع القضايا الواجب قبولها ــ وهو المسمّى **بالمحسوسات** ــ وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الإحساس، امّا بواسطة الحسّ الظاهر كالعلم بأن الشمس مضيئة، وان النار حارّة؛ فانّه لولاالإحساس لم يحكم العقل بمثل هذه القضايا، ولهذا **قال المعلّم الأول:** «منْ فقدَ حسّاً فقَدَ علماً يؤدّي اليه ذلك الحسّ» بخلاف القضايا البديهيّة الحاصلة لكل أحد.

وامّا بواسطة الحسّ الباطن ــ **وتسمّى الوجدانيّات ــ كالعلم بأن لنا فكرة، وأن لنا خوفاً وألماً ولذّة وسروراً.**

* * *

قال: والمجرّبات كالعلم بأن السقمونيا يسهّل الصفراء.

* *

أقول: والمجربات هي قضايا تتبع مشاهدات منّا تحصل بتكرّر، فيحصل بالتكرار التذكار الى أن يرسخ عقد نفساني لاشك فيه بالحكم؛ كالعلم بأنّ السقمونيا يسهّل الصفراء.

ولابدّ في هذا الحكم من قياس خفيّ هو انّه: **«لوكان اتّفاقياً لم يكن دائماً ولاأكثريّاً»** فيحصل الجزم بتكرّر المشاهدة وحصول القياس المذكور باستناد الاسهال الى السقمونيا.

* * *

قال: والمتواترات؛ كالعلم بوجود مكّة.

* *

أقول: القضايا المتواترة هي التي تسكن اليها النفس سكوناً يزول معه الشك، ويحصل به الجزم الضروري لكثرة الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ؛ كالعلم بوجود مكة.

وذهب قوم الى أن العلم الحاصل به نظريّ، **وآخرون** غير محقّقين حصروا عدد الشهادات المفيدة لليقين في عدد معيّن، **وهو خطاء**، فان اليقين غير متعلّق بعدد محصور تؤثّر فيه الزيادة والنقصان، وإنّما القاضي هو اليقين ــ ليس عدد الشهادات ــ.

* * *

قال: والحدسيّات، كالعلم بأن نور القمر مستفاد من الشمس إنّما يحدسه الناظر في اختلاف تشكلاته بحسب اختلاف أوضاعه منها.

* *

أقول القضايا الحدسيّة تجري مجرى المجربات في تكرار المشاهدة ومقارنة القياس الخفيّ وهي قضايا مبدء الحكم بها حدس قويّ من النفس يزول معه الشك وتذعن النفس بالقبول، وذلك مثل حكمنا بأنّ نور القمر مستفاد من الشمس، وانّما حصل لنا ذلك بحدس حصل لنا باختلاف تشكلات القمر بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قرباً و بُعداً، ومقابلة ومقارنة وتربيعاً.

والفرق بينه وبين التجربة ان السبب في التجربة معلوم السببيّة مجهول الماهيّة وفي الحدس معلوم بالوجهين.

* * *

قال: والقضايا الفطريّة القياس؛ كالعلم بأن الاثنين نصف الأربعة.

والأخيرتان ليستا من المبادىء، بل واللتان قبلها ايضاً، والعمدة هي الأوليّات.

أقول: هذه قضايا تسمّى «قضايا قياساتها معها ، وفطرية القياس» أيضاً ــ وهي قضايا يحكم بها العقل لوسائط لايخلو الذهن عنها البتة، فهي تشابه الضروريات لعدم انفكاك العقل عنها في حين من الأحيان ــ وان كانت ذوات أوساط-كالعلم بأن الاثنين نصف الأربعة، فانه حكم عقليّ (قطعي ــ فطري ــ ن) حصل بوسط هو «ان الاثنين عدد انقسمت الأربعة اليه والى مايساويه، فهو نصف ذلك العدد، فالاثنان نصف الأربعة».

وهذه الأربعة ليست من المبادىء لتوقّفها على وسائط ومبادىء غيرها، ولأنّها غير عامة لاختلاف العقلاء فيها.والمعتمد انّما هو الأوليّات، فان المحسوسات أيضاً غير مشتركة بين العقلاء.

[برهان «لِم» و«إن»]

قال: والبرهان امّا «برهان لم» وهو الذي يعطي العلة للوجود والتصديق معاً كقولنا: هذه الخشبة مسّتها النار فهي محترقة .

وإمّا «برهان إن» وهو الذي يعطي التصديق فقط، كقولنا: «هذه الحمّى تشتدّ غبّاً فهي محترقة».

والأوسط في برهان «اللم» هو العلة لالنفس الأكبر بل للحكم به على الأصغر ــ وان كان معلولاً لأحدهما ــ فان كان معلولاً للحكم يسمّى **دليلاً** وكان برهان «إن» و ينقلب أحدهما الى الآخر بمايشبه قياساً دائراً.

* *

أقول: الأوسط في البرهان علة للتصديق بالأكبر على الأصغر ــ والاّ لم يكن الاستدلال به أولى من غيره ــ فان كان مع ذلك أيضاً علة لوجود الأكبر سمّي **«برهان لم»** لأنّه يعطي اللميّة في الوجود والتصديق معاً، فهو معط اللميّة مطلقاً، فسمّي به، كقولنا: «هذه الخشبة مسّتها النار وكل خشبة مسّتها النار فهي محترقة»، فالاستدلال بالماسّة على الاحتراق استدلال بالعلّة على المعلول، فكما أعطي المماسّة الحكم بوجود الاحتراق في الذهن فكذا أعطته في نفس الأمر.

وان كان انّما يعطي العلة في التصديق لاغير، ولايعطي العلة في نفس الأمر سمّي «برهان إن» كقولنا: «هذه الحمّى تشتدّ غبّاً، وكل حمى تشتدّ غبّاً فهي محترقة» فاشتداد الحمّى غبّاً علّة للتصديق بثبوت الاحتراق في العقل دون الخارج، وكلاهما معلولان للصفراء المتعفّنة خارج العروق.

ــ **اذا عرفت هذا** ــ فاعلم انّا لانشترط في برهان اللم أن يكون الأوسط علّة لوجود الأكبر مطلقاً، بل لوجود الأكبر في الأصغر، و بينهما فرق، فانه يمكن أن يكون الأوسط معلولاً للأكبر أو الأصغر، وهو مع ذلك علة لوجود الأكبر في الأصغر، كما تقول: «هذه الخشبة تتحرك اليها النار فتصل اليها» فحركة النار علّة للوصول، وهي معلولة للنار ــ فهنا الأوسط معلول الأكبر.

وكما تقول: «الانسان حيوان، وكل حيوان فهو جسم» فالحيوان معلول للانسان في الخارج وعلّة لثبوت الجسم له.

فقد ظهر من هذا ان الشرط في برهان اللم أن يكون الأوسط علة لوجود الأكبر في الأصغر ــ ويجوز أن يكون معلولاً ــ ولايمكن العكس لاستحالة تقدم وجود الأكبر في الأصغر على وجوده مطلقاً.

واعلم ان «برهان الإنّ» ينقسم الى مايكون الأوسط معلولاً لوجود الأكبر في الأصغر، والى مالايكون كذلك ، و يسمّى الأول بـ«**الدليل**» وهو عكس برهان اللم، و ينقلب الدليل الى برهان اللم و بالعكس ــ بمايشبه قياس الدور لاتحاد الحدود فيهما واختلافهما في الترتيب ــ.

وانّما قال: «**بما يشبه قياس الدور**» ولم يقل: «الى قياس الدور» لأن القصد هنا ليس المغالطة، فلهذا كان شبيهاً بالقياس الدوري، ولم يكن هو هو.

[البديهي والكسبي]

قال: وكل قضيّة تتضمّن أجزاءها عليّة الحكم فهي أولية لايتوقّف العقل فيه الاّ على تصوّر الأجزاء، فانّها ربّما تكون خفيّة؛ فان كانت العلّة خارجة فهي مكتسبة، ولايحصل

اليقين الاّ بتوسط العلّة. فان الحكم يجب مع علّته ويحتمل دونها، ومالاعلة له فلايقين به.

* *

أقول: التصديق لابدّ له من علّة وان كانت تصور أجزائه لاغير فهو **التصديق البديهي،** كقولنا: «الكل أعظم من جزئه» فان هذا التصديق معلول لتصور جزئيه لاغير، ولايتوقّف العقل فيه الاّ على تصوّر مفرديه، وقد يكون التصوّر خفياً ـــ على ماتقدّم ـــ فاذا حصل بالكُنه حصل الجزم القطعي.

وانْ كانت العلة خارجة عن تصوّر المفردين كانت القضيّة كسبيّة يفتقر العقل في الجزم بالنسبة بين مفرديها الى وسط هو العلة، ولايحصل اليقين الاّ بتوسط العلّة، فان الحكم بدونها ممكن يتردد العقل فيه بين طرفي الثبوت والانتفاء، امّا اذا حصل الوسط فانّه يحصل اليقين، لأن المعلول واجب مع العلّة، ومالاعلّة له فلايقين به اذ اليقين تابع للعلة.

* * *

قال: وللمجربات علل خفيّة يدلّ على وجودها كونها غير اتفاقيّة، فهي يقينيّة وان كانت مقيّدة بشرائط توجد عندها.

* *

أقول: لـمّاذكر ان مالاعلّة معلومة له فلايقين به استشعر أن يقال: «ان المجربات يقينيّة ولاعلل لها، فكيف يصحّ الحكم بانتفاء اليقين عند انتفاء العلة؟» فذكر مايدفع هذا الخيال وهو ان **للمجربات عللاً خفيّة،** والدليل عليه انّها غير اتّفاقيّة والاّ لم تكن دائمة ولاأكثريّة، للعلم القطعيّ بأن الاتفاقي لايدوم ولايكثر وجوده، واذا لم تكن اتفاقيّة كانت مستندة الى علل، واذا استندت الى علة كانت يقينية.

اذا عرفت هذا فنقول: ان الأمور التجربيّة قد تقترن بأحوال وأزمنة وأمكنة تؤثّر في الحكم وجوداً وعدماً، وقد لا تكون كذلك.

ففي القسم الأول انّما يحصل اليقين اذا قيّد الحكم بتلك الشرائط والأحوال، وذلك مثل حكمنا بأن كل مولود يولد في الزنج فهو أسود، فانه يقترن بهذا المكان فلايصحّ الحكم بأن كل مولود أسود؛ فاذن الحكم المجرّب اذا كان مقيّداً بشرائط وجد عندها ولايوجد بدونها.

[مايفيده الحواسّ]

قال: والحواسّ لا تفيد رأياً كليّاً، وهي مبادىء اقتناص التصورات الكليّة والتصديقات الأوّلية، فمَنْ فَقَدَ حسّاً فَقَدَ عِلْماً.

* *

أقول: الإحساس هو ادراك الشيء المقترن بمادة معيّنة بشرط حضوره عند المدرك ، فبالضرورة يكون جزئيّاً لايمكن صدقه على غيره، فالحواس لا تفيد رأياً كليّاً وانّما تفيد الجزئي، فالعلم بأن كل نار حارّة حكم عقليّ ـــ لاحسّي ـــ فان الحسّ انّما يفيد «ان هذه النار المحسوسة حارّة» أمّا ان كل نار حارّة ـــ فلا.

نعم ـــ الحواسّ مبادىء اقتناص التصورات الكليّة والتصديقات الأوليّة، لأن النفس أول خَلْقها خالية من جميع العلوم ـــ كأنفس الأطفال ـــ وقابلة لها، وواجب الوجود عامّ الفيض، فلابدّ من توقف الأثر على الاستعداد، وهو هنا مستفاد من الحواسّ، فان من أحسّ بالجزئيّ استعدّ لادراك الكليّ ولحصول مناسبات ومباينات هي أحكام ضروريّة وتصورات كليّة عقليّة حاصلة من واجب الوجود تعالى بسبب الاستعداد السابق، ولهذا حكم المعلم الأول بأن من فَقَدَ حسّاً فَقَدَ علماً يؤدّي اليه ذلك الحسّ، لزوال الاستعداد الذي هو شرط في العلم.

[حكم المتواتر حكم المحسوس]

قال: والمتواترات كالمحسوسات.

* *

أقول: شرط افادة التواتر العلمَ الانتهاء في الاخبار الى المحسوس، ولهذا لوأخبر جماعة كثيرة بحدوث العالم أو قدم الصانع من غير دليل عقليّ لم يحصل العلم به.

اذا ثبت هذا ـــ فالحكم المستفاد من التواتر كالحكم المستفاد من الحسّ من انّه يجب أن يكون جزئيّاً ولايفيد رأياً كليّاً.

[العلل الأربع]

قال: والعلل أربع: مامنه، ومافيه، ومابه، وماله.

* *

أقول: لمّا ذكر ان حكم القطعيّ بالشيء الذي له علّة انّما يحصل عند وجود علّته أشار هيهنا الى بيان العلل وأقسامها.

واعلم ان **العلّة هي مايتوقّف عليها وجود الشيء**، فان كان جميع مايتوقّف عليها فهي **«العلة التامّة»**، والاّ فهي **«الناقصة»**.

وأقسام العلل أربعة، لأن وجود الشيء المركب انّما يحصل بحصول أجزائه وفاعله وغايته، فاذا حصل هذه الأشياء وجد الشيء، فلايتوقّف على غيرها.

والأجزاء امّا مادّته (ماديّة ـ ن) وهي التي يحصل بها الشيء بالقوة كالخشب للسرير، وامّا صورته (صوريّة ـ ن) وهي التي يحصل بها الشيء بالفعل، كالصورة السريريّة.

والفاعل هو المفيد للوجود، **والغاية** هي مالأجله الشيء. والى الماديّة أشار بقوله: «مافيه»، والى الصوريّة أشار بقوله: «مابه» والى الفاعليّة أشار بقوله: «مامنه»، والى الغائيّة أشار بقوله: «ماله».

* * *

قال: ويقع الجميع في أواسط البراهين كبيان الخسوف بمقاطرة الأرض للنيّرين، ووجوب وجود الأصبع الزائدة بوجود المادة المستعدة لقبول صورتها فاضلة عن المقدار الواجب ومساوات مثلثين تساوت أضلاع متقاطرة وزوايا تتخلّلها منها بالتطبيق ووجوب تعريض الطواحين بالاحتياج الى جودة المضغ، **وقد يستعمل الجميع في بيان شيء واحد.**

* *

أقول: كل واحدة من هذه العلل تصلح أن تقع وسطاً في البرهان، امّا وقوع العلّة الفاعليّة فكما تقول: «القمر منخسف لأن الأرض وقعت مقاطرة للنيّرين» فمقاطرة الأرض علة فاعليّة للكسوف.

وأمّا وقوع العلة المادّية فكما تقول: «وجدت المادة الفاضلة عن المقدار الواجب المستعدة لقبول صورة الأصبع، فيوجد الأصبع الزائدة».

وأمّا وقوع العلة الصوريّة فكما تقول: «كل مثلّثين تساوت أضلاعهما المتقاطرة وزواياهما المتقابلة فانّهما متساو يان للتطبيق.

وأمّا وقوع العلة الغائيّة فكما تقول: «انّ الطواحن انّما عرضت لجودة المضغ وحدّدت الاسنان لجودة القطع».

وقد يستعمل جميع العلل الأربع في بيان شيء واحد وهو أبلغ في افادة اليقين.

* * *

قال: وينبغي أن تكون العلل واضحة، والتامّة منها هي القريبة التي تكون بالذات و بالفعل، وقد تكون مساو ية كالنار للاحراق، أو خاصّة كالعفونة للحمّى.

* *

أقول: ينبغي أن تكون الحدود الوسطى ــ التي هي العلل ــ واضحة العليّة ليصحّ استعمالها في البراهين، فان الخفيّ لايمكن الاستدلال به.

واعلم ان العلل منها **تامّة** ومنها **ناقصة**، وأيضاً منها ماهو**بالذات**، ومنها ماهو**بالعرض**، ومنها ماهو**بالفعل**، ومنها ماهو**بالقوة**، ومنها **عامة وخاصة**، ومنها **كلية وجزئيّة**.

فالعلة التامّة هي القريبة التي تكون بالذات و بالفعل، لابالعرض والقوة، والنار مساو ية للاحراق، اذ كلّما وجدت النار وجد الاحراق و بالعكس، والعفونة أخصّ من الحمّى.

اذا عرفت هذا فالعلة يجب أن تكون مساو ية أو أخصّ، ولايجوز أن تكون أعمّ من المعلول، والاّ لزم وجود العلة دون المعلول ــ هذا خلف ــ.

قال: شرائط مقدّمات البرهان

يجب أن تكون مقدمات البرهان ــ بعد كونها يقينيّة ــ أقدم بالطبع وعند العقل من النتائج لتكون عللاً بحسب الأمرين، وأعرف من النتائج لتعرفها؛ وأن تكون مناسبة ــ أعني تكون محمولاتها ذاتيّة لموضوعاتها أوليّة؛ **وأن تكون ضرورية كليّة.**

أقول: المقدمات المستعملة في الأقيسة البرهانية تشترط فيها أمور:

أحدها أن تكون يقينيّة ــ وقد تقدم قياس مؤلّف من يقينيّات ــ.

وثانيها: أن تكون أقدم بالطبع من النتائج ليصحّ أن تكون عللاً لها بحسب الخارج ــ وهو مختصّ ببرهان لِمَ ــ.

وثالثها: أن تكون أقدم من النتائج عند العقل ليصحّ الاستدلال بها، وتكون عللاً لها بحسب العقل، فانّ المقدمات يجب أن تكون عللاً للنتائج عند العقل.

ورابعها: أن تكون أعرف من النتائج لتعرفها فان المعرِّف يجب أن يكون أعرف من المعرَّف؛ ونعني بكونها أعرف منها أن يكون أكثر وضوحاً و يقينيّاً ليكون وضوحها مقتضياً لوضوح النتائج؛ فان الوضوح واليقين للمقدمات أولاً و بالذات، وللنتائج ثانياً و بالعرض.

وخامسها: أن تكون مناسبة للنتائج بمعنى أن تكون ذاتيّة أوليّة، ونعني بالذاتي مايعمّ المقوّم والعرض الذاتي ــ على ماسيأتي بيانه ــ ونعني بالأولي مايحمل لابواسطة أمر أعم، كالحسّاس على الانسان، فان المحمول بحسب الأعم لايكون أولياً، وانّما شرطنا ذلك لأن الغريب لايفيد اليقين بمالايناسبه لعدم العلاقة الطبيعية بينهما.

وسادسها: أن تكون ضرورية امّا بحسب الذات أو بحسب الوصف بمعنى أن تكون مطلقة عرفية شاملة لهما ــ على مايأتي ــ.

وسابعها: أن تكون كليّة، بمعنى أن تكون محمولة على جميع الأشخاص في جميع الأزمنة، حتى لايكون المحمول لاحقا بحسب أمر أخصّ من الموضوع ــ كالضاحك على الحسّاس فانه لايكون محمولاً على جميع ماهو حسّاس، بل على بعضه فلايكون حمله عليه كليّاً.

وهذان الأخيران يختصّان بالمطالب الضرورية الكليّة.

[الذاتي في باب البرهان]

قال: والذاتي هيهنا أعم من المقوم، فانّه يشمل أيضاً الأعراض الذاتيّة، وهي التي تلحق الموضوع لماهيّته ــ كالضحك للانسان، والزوجيّة للعدد. فكل مايقع في حد الموضوع أويقع الموضوع في حده فهو ذاتي له كما سنبيّنه.

أقول: الذاتي لفظ مشترك بين معان وأشهرها المقوّم، وليس هو المطلوب في كتاب البرهان بل المطلوب هنا ماهو أعمّ منه، وذلك لأن الاعراض الذاتيّة ـ أعني الاعراض التي تلحق الشيء لماهوهو أي لذاته، كالتعجّب اللاحق للانسان باعتبار ذاته ـ يطلق عليه لفظ «الذاتي» أيضاً، كما يطلق على «المقوم»، وكلاهما يستعملان هنا، والمعنى الأعمّ الشامل لهما معاً هو أن يقال: «مايؤخذ في حد الموضوع، أو يؤخذ الموضوع في حده».

فالأول كأخذ الحيوان في حد الانسان ـ وهو المقوم ـ والثاني كأخذ العدد في حد الزوجيّة كما تقول: «الزوجيّة انقسام بمتساو يين في العدد».

[الذاتي في العلوم]

قال: وفي العلوم يسمّى كل مايقع في حده الموضوع كالزوج للعدد، أوجنسه كالزوج للاثنين، أو معروضه كالناقص للأول، أومعروض جنسه كالناقص لزوج الزوج ذاتياً اذا كان الباحث عنها علماً واحداً.

* *

أقول: قد بيّنا ان مقدمات البرهان يجب أن تكون ذاتيّة، وبيّنا ان الذاتي في كتاب البرهان يطلق على «مايؤخذ في حد الموضوع، أو يؤخذ الموضوع في حده» وكانت المقدمات المستعملة في البراهين أعمّ من ذلك، فان كلّما يقع في حده الموضوع أو جزء الموضوع أو معروضه أو معروض جنسه يسمّى ذاتياً في العلوم.

والسبب فيه ان العلوم متمايزة بحسب تمايز موضوعاتها، والعرض الذاتي قد يحمل في كل علم على موضوع ذلك العلم، كما يحمل الناقص والزوج على العدد الذي هو موضوع علم الحساب؛ وقد يحمل على أنواع الموضوع كما يحمل الزوج على الاثنين الذي هو نوع للعدد الذي هو الموضوع لعلم الحساب؛ وقد يحمل على أعراض أُخر ذاتيّة للموضوع كما يحمل الناقص على الأول أو على الزوج أو الفرد التي هي أعراض للعدد وذاتيّة له.

وقد يحمل على أنواع هذه الأعراض كما يحمل الناقص على زوج الزوج الذي هو نوع للزوج العارض للموضوع ـ الذي هو العدد ـ.

وجميع ذلك يسمّى عرضاً ذاتياً، والمحمول الذي يؤخذ في حدّه الموضوع هو الأول لاغير؛ بل المأخوذ في حده في الثاني جنس الموضوع الذي هو العدد، وفي الثالث معروض الموضوع — أعني العدد أيضاً — . وفي الرابع معروض جنس الموضوع — وهو العدد أيضاً — .

ولمّا كانت المحمولات البرهانية ذاتيّة كان جميع ذلك من الاعراض الذاتية، لكن ينبغي أن يقيّد مايؤخذ في حده جنس الموضوع بمالايخرج عن العلم الباحث عنه، فان العرض الذي يؤخذ في حدّه جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لايسمّى عرضاً ذاتياً واليه أشار بقوله: «اذا كان الباحث عنها علماً واحداً».

هذا اذا أريد بالموضوع موضوع القضيّة، وأما اذا أريد به موضوع العلم كفى أن يقال: «مايؤخذ موضوع العلم في حده».

واعلم ان الناقص هو الذي يقصر عن أجزائه كاثني عشر، فانّ نصفه وثلثه وربعه وسدسه أزيد منه، والأول هو الذي لايعده غير الواحد كالثلاثة، وزوج الزوج هو العدد الذي يعده عدد زوج بمرّات هي زوج كأربعة وعشرين.

* * *

قال: والأوليّ هو المحمول لايتوسط غيره كالجنس القريب والفصل والعرض الذاتي الحقيقي على النوع.

والكليّ هيهنا أن يكون المحمول مقولاً على الكل في جميع الأزمنة حملاً أولياً.

والضروريّ هيهنا ماسمّيناه عرفية عاميّة، وقد يقع غير الضروري كالممكنات الأكثرية في مقدمات أمثالها، وكذلك غير الكليّ في المطالب الجزئيّة.

* *

أقول: قد بيّنّا ان مقدمات البرهان يجب أن تكون أوليّة، ونعني بالأوّلي مايكون محمولاً على الموضوع لايتوسّط غيره، وذلك كحمل الجنس والفصل القريبين على النوع والعرض الذاتي الحقيقي — أعني العرض اللاحق بالموضوع لذات الموضوع لالغيره كالتعجّب المحمول على الانسان لذات الانسان لالشيء آخر غيره — فان هذه كلّها محمولة على الموضوع حملاً أوليّاً؛ امّا الأجناس والفصول العالية فانها انّما تحمل على النوع بواسطة حملها على ماهو أعمّ

منه، فان الجسم انّما يحمل على الانسان بواسطة حمله على الحيوان.

واعلم ان المقدمات يجب أن تكون كليّة، وقد بيّنا معنى الكليّ من «انّه المحمول على الجميع في جميع الأزمنة حملاً أولياً» فالكليّ هينا أخصّ من المفهوم منه في الأسواق لانّا قيّدناه بوجود الحمل في جميع الأزمنة من غير واسطة، فباعتبار القيدين كان أخصّ.

وقد بيّنا ــ أيضاً ــ ان المقدمات يجب أن تكون ضروريّة، و بيّنا ان المراد بالضروري هينا مايشمل الضروري الذاتي والوصفي معاً ــ أعني تكون مشروطة عامة ــ وذلك لأن المحمول على شيء بحسب جوهره ــ وهو المحمول المناسب للموضوع ــ ربّما يزول بزوال الموضوع عمّا هو عليه حالكونه موضوعاً، وربّما لايزول؛ وذلك لأنّه ينقسم الى مايحمل عليه بسبب مايساويه ــ كالفصل ــ وهو مايزول بزوال نوعيّة ذلك الشيء، والى مايحمل عليه بسبب مالايساويه ــ كالجنس ــ وهذا قد يزول بزوال نوعيته وقد لايزول ــ كالخفيف اذا حمل على الهواء، فانّه يزول عند صيرورته ماء، ولايزول عند صيرورته ناراً؛ فالضروري بحسب الذات ربّما لايشمل الزائل بزوال الموضوع عمّا هو عليه حالكونه موضوعاً.

امّا المشروطة بكون الموضوع على ماوضع يشمل الجميع فلهذا أخذنا الضروري هنا بحسب المعنى الأعمّ، وهذا الشرط مختصّ بالمطالب الضروريّة، لالكلّ مطلب برهاني، فان من المطالب البرهانيّة قضايا ممكنة أكثرية تستعمل في بيانها أمثالها، وكذلك المطالب الجزئيّة قد تستعمل في البرهان المقدمات الجزئية لانتاجها.

قال:

أحوال العلوم

[موضوعها]

ولكل علم موضوع كالعدد للحساب، وربّما يقارن أمراً غيره كالمعقولات الثانية من جهة مايتوسّل بها من المعقولات الحاصلة الى المستحصلة لهذا العلم، وكالكرة المتحركة لعلم الأكر، **وربّما يكون أشياء كثيرة مناسبة كموضوعات علم الكلام.**

* *

أقول: لمّافرغ من شرائط المقدمات في البرهان شرع الآن في البحث عن أحوال العلوم ــ أعني مايتوقّف كل علم عليه من أجزائه و بيان تناسب العلوم وتباينها ــ الى غير ذلك.

واعلم ان كل علم على الاطلاق يتقوّم من ثلاثة أشياء: موضوع، ومباد، ومسائل:

فالموضوع هو مايبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتيّة، أعني لواحقه التي تلحقه لذاته ــ كالتعجّب اللاحق للانسان لذاته أو ــ لجزئه ــ كالحركة الاختياريّة اللاحقة له بحسب (باعتبار ــ ن) كونه حيواناً ــ أو لعرض ذاتي أوليّ كالضحك اللاحق له بحسب كونه متعجّباً؛ وذلك مثل العدد لعلم الحساب، فانّه يبحث في علم الحساب عن لواحق العدد وعوارضه الذاتيّة.

اذا عرفت هذا فنقول: الموضوع إمّا أن يكون شيئاً واحداً أو أشياء كثيرة.

والأول إمّا أن يؤخذ على الاطلاق كالعدد للحساب، أو مقيّداً امّا بعرض ذاتي كالجسم الطبيعي من حيث هو متغيّر لعلم الطبيعة، وكالمعقولات الثانية من جهة مايتوصل بها من المعلومات الحاصلة الى المستحصلة لعلم المنطق؛ أو بعرض غريب كالكرة المتحركة لعلم الأكر.

والثاني لابدّ وأن تكون متناسبة، ووجه التناسب أن يتشارك في أمر امّا ذاتي ــ كالخط والسطح والجسم التعليمي ــ اذا جعلت موضوعات الهندسة ــ فانّها تتشارك في المقدار وهو

جنس لها ــ وامّا عرضي كبدن الانسان وأجزائه وأحواله والأدوية والأغذية ــ اذا جعلت موضوعات علم الطبّ ــ لاشتراكها في كونها منسوبة الى الصحّة التي هي الغاية في ذلك العلم؛ وكموضوعات علم الكلام من حيث انتسابها الى مبدء واحد هو الواجب تعالى.

وانّما كانت هذه موضوعات هذه العلوم لأن موضوعات مسائل هذه العلوم ترجع اليه بأن يكون موضوع المسألة نفس موضوع ــ العلم، كقولنا: «العدد إمّا زوج أو فرد» أو يكون جزئياً تحته كقولنا: «الثلاثة فرد» أو جزءاً منه كقولنا: «الصورة تفسد وتتكوّن» أو عرضاً ذاتياً له كقولنا: «الحركة إمّا مستديرة أو مستقيمة» ومايبحث عن أحوال موضوعه ــ أي عن أعراضه الذاتيّة ــ فهي محمولات جميع مسائل العلم التي يكون اثباتها للموضوعات هو المطالب في ذلك العلم.

[مبادیء العلوم]

قال: ومبادیء؛ وهي امّا قضايا لاوسط لها، امّا مطلقاً كالأوليّات ــ و يسمّى أصولاً متعارفة ــ أو في ذلك العلم ــ و يسمّى مصادرات أو أصولاً موضوعة باعتبارين وهي مايوضع في ذلك العلم و يتبيّن في غيره فيلزم المتعلّم تسليمها سواء كان مع استنكار أو مع مسامحة؛ وامّا حدود؛ و يسمّى الجميع أوضاعاً.

**

أقول: المبادیء هي الأشياء التي يبتني العلم ذوي المبادیء عليها، وهي امّا **تصورات أو تصديقات.**

أمّا التصديقات: فهي المقدمات التي تتألّف منها قياسات ذلك العلم، وهي قضايا إمّا أولية لا تفتقر الى بيان ولاوسط لها مطلقاً ــ و يسمّى **الأصول المتعارفة**، وهي المبادیء على الاطلاق ــ.

وامّا غير أولية لكن يجب تسليمها ليبتني عليها ومن شأنها أن يتبيّن في علم آخر؛ فلاوسط لها في ذلك العلم التي هي مبادیء فيه، فهي مبادیء بالقياس الى العلم المبتنى عليها، ومسائل بالقياس الى العلم الآخر، فهي ليست مبادیء على الاطلاق؛ وهذه المبادیء ان كان

تسليمها في ذلك العلم ــ التي هي مبادىء فيه ــ على سبيل حسن الظنّ بالمعلم ومع مساعحة مّا سمّيت أصولاً موضوعة، وان كان مع استنكار وتشكّك فيها سمّيت مصادرات، واليه أشار بقوله: «ويسمّى مصادرات أو أصولا موضوعة باعتبارين» يعني باعتباري المسامحة والاستنكار.

مثال الأصول الموضوعة قول اقليدس: «لنا أن نصل بين نقطتين بخط مستقيم»، ومثال المصادرات قوله: «اذا وقع خط على خطّين تصير الزاويتين الداخلتين في جهة واحدة أقل من قائمتين، فانهما اذا خرجا من تلك الجهة التقيا».

وأمّا التصورات فهي حدود أشياء تستعمل في ذلك العلم، وهي امّا موضوع العلم ــ كقولنا: «الجسم هو الجوهر القابل للأبعاد» في الطبيعي ــ وامّا جزء من الموضوع كقولنا: «الهيولي هو الجوهر المستعدّ» وامّا جزئي تحت الموضوع كقولنا: «الجسم البسيط هو الذي طبيعته واحدة» وامّا عرض ذاتيّ، كقولنا: «الحركة كمال أول لما بالقوة من حيث هو بالقوة».

وهذه الأشياء تنقسم الى مايكون التصديق بوجوده متقدماً على العلم ــ كالموضوع وأجزائه ــ والى مايكون التصديق به انّما يحصل في العلم نفسه كالأعراض الذاتيّة، فحدود القسم الأول حدود بحسب الماهيّات، وأمّا حدود القسم الثاني اذا صودر منها فبحسب الأسماء، وبعد التصديق يمكن أن تكون حدوداً بحسب الماهيّات. ويُسمّى الجميع أوضاعاً، يعني الحدود والمسلّمات على سبيل حسن الظنّ.

[مسائل العلوم]

قال: ومسائل. وهي مايطلب البرهان عليها فيه ــ ان لم تكن بيّنة ــ.

* *

أقول: المسائل في كل علم هي القضايا الخاصّة بذلك العلم التي يشك في انتساب محمولاتها الى موضوعاتها، ويطلب في ذلك العلم البرهان عليها ان لم تكن بيّنة، وانّما يختصّ كل علم بمسائله باعتبار موضوعها ــ على مايأتي ــ.

قال: وموضوعات المبادىء والمسائل هي امّا موضوع العلم، أو شيء منه، أو ذاتيّ له. ومحمولاتها ذاتيّة لها.

* *

أقول: هذا هو المقتضي لتخصيص كل علم بمبادىء معيّنة ومسائل مختصّة به، وذلك بأن تكون موضوعات المبادىء والمسائل امّا موضوع العلم، كقولنا: «الجسم مركّب من الهيولي والصورة» و«الجسم غير مركّب من الأجزاء الأفراد» أو يكون الموضوع هو نوعاً من موضوع العلم، كقولنا: «الثلاثة فرد» و«كل خط يمكن تنصيفه» وامّا ذاتيّ له، كقولنا: «الأول هو الذي لايعدّه الاّ الواحد» و«كل مثلّث فان زواياه مساوية لقائمتين».

ومحمولات المبادىء والمسائل ذاتيّة لموضوعاتها، أمّا في المبادىء فبالوجهين ــ أعني ذاتي المقوم والعرضي الذاتي ــ وامّا في المسائل فبالمعنى الثاني لاغير.

[كيفية استعمال المبادىء العامة]

قال: والمبادىء العامّة انّها تستعمل بالفعل بأن تخصّص بالعلم ــ امّا بالموضوع فقط، كما يقال: «المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية» و يلزمها التخصيص بالمحمول في المعنى أيضاً وان لم يذكر.

وامّا بالموضوع والمحمول معاً، كمايقال: «العدد امّا زوج وامّا فرد» ومالا يخصّص فلايستعمل الاّ بالقوة.

* *

أقول: المبادىء العامّة هي القضايا الأوليّة التي لاتختصّ بعلم دون آخر، كقولنا: «الأشياء المتساوية لشيء واحد متساوية» و«الشيء امّا أن يكون ثابتاً أو منفيّاً» ومثل هذه انّها تستعمل في العلوم بالفعل اذا اختصّت بذلك العلم ــ إمّا بأحد الجزئين أو بهما معاً.

مثال الأول اذا خصّصنا القضيّة الأولى بالموضوع فنقول: «المقادير المتساوية لمقدار واحد متساوية» فانّا خصّصنا الأشياء بالمقادير، وههنا يختصّ الجزء الآخر بتخصيص الأول، فان المتساوي الذي هو المحمول هنا اختصّ بتخصيص المقادير، اذا المراد متساوية في المقدار ــ

لامطلقاً في كل شيء.

ومثال الثاني: في قولنا: «العدد امّا زوج وامّا فرد» فقولنا: «العدد» خصّصنا به موضوع القضيّة الثانية أعني «الشيء» وقولنا: «امّا زوج أو فرد» خصّصنا به محمولها أعني «امّا ثابت أو منفي» ومالايخصّص، فلايصحّ استعماله بالفعل، وانّما يستعمل بالقوة، كقولنا: «هذا حق، فنقيضه باطل» فانّه في قوة قولنا: «النفي والاثبات لايجتمعان».

[المأخذ الأول والثاني]

قال: ولايكون محمولات المسائل مقوّمة ــ لأن المقوم لايطلب ــ بل أعراضاً ذاتيّة؛ وربما يكون محمولات المقدمات كذلك، فان كان الأوسط للأصغر مقوماً فقط سمّي مأخذاً أولاً، والاّ فمأخذاً ثانياً.

* *

أقول: محمول كل مسئلة يجب أن يكون خارجاً عن موضوعها ولايجوز أن يكون مقوماً له، لأن المقوّم للشيء لايطلب بالبرهان ثبوته له، اذ تصور الموضوع يتوقّف على ثبوت المحمول له ولايطلب البرهان على المسئلة إلاّ بعد تصور أجزائها لماتقدّم من أن إحدى خواصّ الجزء السبق على الكلّ في الوجودين والعدمين.

لايقال: انّه يطلب البرهان على جوهريّة النفس والصور، وقلتم: «الجوهر جزء» ولانكم تقولون: «الجسم محمول على الانسان لأنّه محمول على الحيوان» وهو استدلال على الذاتي.

لأنّا نجيب عن الأول: ان المعلوم لنا من النفس انّها شيء مدبّر للبدن، وذلك عارض لها ــ لاحقيقتها ــ واذا طلبنا جوهرية النفس لم نرد جوهريّة هذا المعلوم ــ بل ماصدق عليه هذا المعلوم ــ والحاصل: ان الجوهر ذاتي لماصدق عليه المعلوم، لاالمعلوم؛ وكذا الكلام في الصورة وأشباهها.

وعن الثاني: ان المطلوب ليس اثبات الجسم للانسان، بل هو العلّة لثبوته له، وانّما تلوح العلّيّة عند اخطار الحيوان متوسطاً بينهما بالبال. فقد ظهر من هذا ان المقوم لايكون مطلوباً، بل يجب أن تكون المحمولات أعراضاً ذاتيّة لموضوع المطالب، ويجوز أن تكون محمولات المطالب

مقومات في المقدمات.

اذا ثبت هذا فنقول: ان الحد الأوسط في البرهان يجوز أن يكون مقوماً للأصغر، وأن يكون عارضاً له؛ فان كان مقوّماً للأصغر استحال أن يكون الأكبر مقوماً له ــ لأن مقوم المقوم مقوّم ــ بل يجب حينئذ أن تكون عارضاً له، و يسمّى **مأخذاً أولاً** ــ كقولنا: «الانسان ناطق، وكل ناطق ضاحك».

وان كان عارضاً للأصغر جاز أن يكون الحد الأكبر مقوماً للأوسط وأن يكون عارضاً، و يسمّى **مأخذاً ثانياً**.

[أعميّة العلوم وأخصّيتها]

قال: وتشارك العلوم وتداخلها وتباينها بحسب أحوال موضوعاتها، فالأعم موضوعاً فوق الأخصّ ــ كالهندسة والمجسّمات ــ **وكذلك المطلق موضوعاً فوق المقيّد** ــ كالكرة، والكرة المتحركة ــ وربما يدخله التقييد تحت علم مباين لمايعمّه موضوعاً كالموسيقي، فانه تحت العدد ــ دون الطبيعي ــ وذلك اذا كانت المسائل تبحث عن ذاتيات ما به يتقيّد.

* *

أقول: العلوم انّما تتمايز وتتغاير بحسب تمايز موضوعاتها وتغايرها،وتشارك العلوم وتداخلها بحسب تشارك الموضوعات وتداخلها أيضاً.

اذا ثبت هذا فنقول: الموضوعات إمّا أن يكون بينها عموم وخصوص، أو لايكون؛ فان كان فإمّا على وجه التحقيق، أو لايكون؛ والذي يكون على وجه التحقيق هو الذي يكون العموم والخصوص بأمر ذاتي بأن يكون العام جنساً للخاصّ ــ كالمقدار الذي هو موضوع الهندسة، والجسم التعليمي الذي هو موضوع المجسّمات. والعلم الذي موضوعه أخصّ داخل تحت العلم الذي موضوعه أعمّ وجزء منه.

والذي ليس على وجه التحقيق هو الذي يكون العموم والخصوص بأمر عرضي؛ و ينقسم الى مايكون الموضوع فيها شيئاً واحداً، لكن وضع ذلك الشيء في العام مطلقاً وفي الخاصّ مقيداً بحالة خاصة ــ كالكرة مطلقة ومقيّدة بالحركة اللذين هما موضوعا علمها ــ والى

مايكون الموضوع فيها شيئين، ولكن موضوع العام عرض عام لموضوع الخاصّ ــ كالوجود والمقدار اللذين أحدهما موضوع العلم الإلهي، والثاني موضوع الهندسة ــ والعلم الخاصّ الذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العام ــ وليس جزءاً منه.

وقد يجتمع الوجهان ــ أعني: الذي بحسب التحقيق والذي ليس بحسبه في واحد، فيكون الخاصّ بها أولى بأن يطلق عليه انّه موضوع تحت العام من الخاصّ بأحد الوجهين؛ وهذا مثل علم المَناظر الذي موضوعه تحت موضوع علم الهندسة بحسب التحقيق ــ لأن موضوعه الخطوط المفروضة في سطح مخروط النور المتّصلة بالبصر، والخطوط نوع من المقدار ــ ولا بحسب التحقيق باعتبار تقيّد الخطوط بالنور المتّصل بالبصر، وهذا الخاصّ باعتبار تقيّده بعرض خارج عن الماهيّة، فيكون داخلاً تحت العام ــ وليس جزءاً منه ــ.

وأمّا اذا لم يكن بين الموضوعات عموم وخصوص: فامّا أن يكون الموضوع شيئاً واحداً، ويختلف بحسب قيدين مختلفين ــ كاجرام العالم ــ فانّها من حيث الشكل موضوع للهيئة، ومن حيث الطبيعة موضوع للسماء والعالم من الطبيعي، ولذلك قد يتّحد بعض مسائلهما في الموضوع والمحمول ويختلف بالبراهين، كالقول بأن الأرض مستديرة وانّها في المركز ــ.

واما أن لايكون الموضوع شيئاً واحداً ــ بل يكون شيئين مختلفين ــ فامّا أن يكون بينهما تشارك في البعض، أولايكون ــ فان كان فهو مثل الطبّ والأخلاق، فان موضوعهما يشتركان في البحث عن القوى الانسانيّة، لكن عن جهتين مختلفتين، ولذلك يقع لبعض مسائلهما اتّحاد في الموضوع.

وان لم يكن بينهما تشارك، فامّا أن يكونا معاً تحت ثالث، فيكون العلمان متساويين في الرتبة كالهندسة والحساب، وامّا أن لايكونا كذلك، فلايخلو امّا أن يوضع أحدهما مقارناً لاعراض ذاتيّة تختصّ بالآخر، أو لايوضع، فان وضع كان العلم الباحث عنه من حيث يبحث عن تلك الأعراض موضوعاً تحت العلم الباحث عن الآخر ــ وذلك كالموسيقي والحساب، فان موضوع الموسيقي هو النغم من حيث يعرض لها التأليف، والبحث عن النغم المطلقة جزء من الطبيعي، لكنّه يبحث في الموسيقي عنها من حيث يعرض لها نسب عدديّة مقتضية للتأليف، وكان من حقّ تلك النغم اذا تجرّدت عن النسب العدديّة أن يبحث عنها

في علـم الـطبيـعي، واذا لم تتجرّد أن يبحث عنها في علم الحساب، فلأجل ذلك صار هذا البحث تحت الحساب دون الطبيعي، لأن الموسيقي انّما يبحث عن ذاتيّات القيد المذكور.

والى هذا أشار المصنّف رحمه الله بقوله: «ربّما يدخله التقيّد» يعني ربّما يُدخل المطلقَ التـقـييدُ تحت علم مباين لمايعمّه موضوعاً، فانّ التقييد أدخل النغم تحت علم مباين لمايعمّه بحسب الموضوع حيث أدخله تحت الحساب دون الطبيعي من حيث ان المسائل تبحث عن ذاتيّات مابه يتقيّد المطلق.

وأمّا ان لم يكن أحد الموضوعين مقارناً لاعراض الآخر كان الباحث عنها علمان متباينان مطلقاً، كالحساب والطبيعي.

[نقل البرهان من علم الى آخر]

قال: وقد ينقل البرهان من أحدهما الى الآخر، ومن الأعمّ الى الأخصّ.

* *

أقول: نقل البرهان يقال على معنيين:

أحدهما: أن يكون علم مبني على أصل موضوع يتبيّن في علم آخر، فيكون البرهان الذي يتبيّن به ذلك الأصل منقولاً من علمه الى العلم الأول المبني ــ أي يحال عليه حتى يتمّ ذلك العلم به.

والثاني: أن تكون المسئلة من علم مّا، والبرهان عليها انّما يكون بشيء من حقّه أن يكون في علـم آخر، وانّما نـقـل مـن ذلـك الـعلـم الى هذا العلم لبيان تلك المسئلة كمسائل المَناظر والموسيقي، فانّ من حق براهينها أن تكون من علمي الهندسة والحساب، لأن تلك المسائل لوجردت عن نور البصر وعن النغم لكانت بعينها مسائل من العلمين المذكورين، و بذلك الاقتران يتغيّر أحوالها فلذلك نقلت البرهانان من مواضعها اليها.

وقد ينـقـل البرهان من العلم الأعمّ الى الأخص، كما ينقل البرهان الهندسي الى علم المجسّمات.

[العلم الأعمّ]

قال: العلم الباحث عن الموجود المطلق هو الذي يرتقي العلوم اليه و يبيّن مباديها فيه.

* *

أقول: قد بيّنا ان العلوم مترتّبة في العموم والخصوص بحسب ترتّب الموضوعات، ولمّا كان ترتّب الموضوعات واجب الانتهاء الى أعمّ لاأعمّ فوقه كانت العلوم كذلك

وأعمّ الموضوعات هو الوجود ـ اذ لاشيء أعمّ منه ـ فالعلم الباحث عنه هو أعمّ العلوم، و يرتقي العلوم كلّها اليه، و يتبيّن مباديها فيه.

قال:

القول في الحد

الحدّ قول يدلّ على ماهيّة الشيء بالذات.

*　*

أقول: هذا حد الحدّ، وانّما قيّد بالذات ليخرج عنه الرسم الذي يدلّ على الماهيّة بالالتزام ــ لا بالذات ــ وهو أصحّ من **قول بعض القدماء:** «انّه قول وجيز دال على ماهيّة الشيء» لأن تعريف غير الاضافي بالاضافي خطأ، وأيضاً ربّ وجيز باعتبار طويل باعتبار.

*　*　*

قال: وللحدود أيضاً مبادىء جليّة التصوّر عقلاً كالوجود، أو حسّاً كالسواد.

*　*

أقول: كل مكتسَب فلابدّ له من مبادىء كاسبة له؛ أمّا في التصديقات فكالمقدمات، وأمّا في التصورات فكالحدود.

ولابدّ وأن ينتهي القسمان الى مبادىء جليّة، فكما انتهت مبادىء التصديقات الى الأنواع الستّة كذلك مبادىء التصور تنتهي الى تصور جليّ لايحتاج الى كسب ــ امّا عقليّ كتصور الوجود، أو حسّي كتصور السواد.

[الحد التامّ والناقص]

قال: والحد الذي هو بحسب الاسم هو الذي يفسّره (هو تفسيره ــ ن)، والذي بحسب الماهيّة هو الذي يشتمل على جميع مقوماته من جنسه القريب وفصوله، فان لم يشتمل فهو ناقص.

أقول: الحد على قسمين: منه ماهو بحسب الاسم، ومنه ماهو بحسب الماهية:

فالأول: هو الذي يفسّر الاسم و يشرحه و يندرج فيه الموجود والمعدوم.

والثاني: هو القول المفيد لتصور الحقيقة في نفسها وانّما يكون بعد الوجود، وإن اشتمل على جميع المقومات من أجناسها وفصولها كان حداًتامّاً كما تقول: «الانسان حيوان ناطق»، وان أخلّ ببعض المقوّمات كان حداً ناقصاً، كما تقول: «الانسان جسم ناطق» وكذا لوذكر جميع أجزاء الماهيّة (الأجزاء المادية ـ ن) وأخلّ بالجزء الصوري كما تقول: «الانسان ناطق حيوان» فانّه أيضاً من الحدود الناقصة.

* * *

قال: وربما صار شرح الاسم بعينه بعد الاثبات حداً حقيقياً.

* *

أقول: الحد بحسب الاسم قد يصير حداً بحسب الماهيّة بعينه اذا بيّن ثبوت المحدود وتحقّقه في الخارج . كمن يقول: «ماالمثلّث المتساوي الأضلاع ؟» فاذا قيل له: «انّه شكل أحاط به ثلاثة خطوط متساوية» كان حداً بحسب الاسم، فاذا برهن على وجوده في الشكل الأول من اقليدس كان المذكور أوّلاً حداً بحسب الحقيقة.

[كيف يكتسب الحد]

قال: ولايكتسب الحد بالبرهان لأن المقوّمات لايلحق بعلل غيرأنفسها، ولذلك تكون واضحة بذواتها، فلاوسط أوضح منها.

* *

أقول: اعلم ان **الحد لايكتسب بالبرهان لوجهين:**

الأول ان الحد مركّب من الذاتيّات المقوّمة للشيء المحدود، ومقوّمات الشيء انّما تلحقه لذاته ــ لالعلل مغايرة لذاته ــ لأنّ تصوّره متضمّن لتصور المقومات وتصوّر ثبوتها له، ولأجل ان المقوّمات تلحق ماهي مقومة له لذاته ــ لالعلل متوسطة ــ كانت واضحة الثبوت له، اذ لاعلة لها، فلاوسط أوضح منها.

الثاني: ان الحد الأوسط يجب أن يكون مساو ياً للطرفين، فان حمل على المحدود ــ حمل الحديّة ــ كان للشيء حدان، وكان الشيء وسطاً لنفسه؛ وان حمل عليه على انّه ثابت له، فالحدان حمل عليه على انّه حد له اتحد الأوسط والأصغر؛ وان حمل عليه على أنّه حدّ لماصدق عليه لزم كون الحد حداً لأمور متغايرة، وان حمل عليه مطلقاً لم يلزم التحديد.

* * *

قال: بل يتركّب الذاتيّات المقومة على ترتيبها الطبيعي وايراد الفصول المحصّلة لوجود أجناسها أجمع.

* *

أقول: لمّا منع من اكتساب الحد بالبرهان ذكر الكاسب له، وهو تركيب الذاتيات المقومة على ترتيبها الطبيعي، بأن يقدم الأعمّ على الأخصّ ــ كما هو متقدّم عليه بالطبع ــ كما تقول: «الانسان حيوان ناطق».

و يكتسب الحدّ أيضاً بايراد الفصول المحصّلة لوجود الأجناس أجمع ــ القريب منها والبعيد والمتوسط.

[مايستعان به في تحصيل الحدود]

قال: و ينتفع في ذلك بتحليل الشيء الى ذاتيّاته حتى ينتهي الى أعلى الأجناس وفصولها المقسّمة،وبقسمته الى جزئياته وأجزائه حتى يعرف مامن شأنه أن يلحقه.

* *

أقول: هذان أمران يعينان الذهن على تحصيل الحدود واكتسابها، **أحدهما: تحليل المحدود الى ذاتيّاته** حتى ينتهي الى أعلاها ــ وهي الأجناس العالية والفصول العالية ــ وذلك بأن ينظر في ماهية المحدود حتى يعلم أنّها من أيّ الأجناس العوالي هي، و ينظر في الأنواع المساو ية لها في الدخول تحت ذلك الجنس حتى تحصل المشاركة والمباينة الذاتيّة من تلك الأنواع لتحصل الذاتيات المشتركة والذاتيات الخاصة.

مثلاً ــ اذا أردنا أن نعرف ذاتيات الحيوان وجدناه داخلاً تحت مقولة الجوهر، ومن أنواع

الجسم النامي؛ والحيوان الناطق والصاهل يشتركان في معنى الحيوانيّة، ونظرنا في ذاتي كل واحد منها فوجدنا الحيوان الناطق جسماً حسّاساً ناطقاً، ووجدنا الصاهل جسماً حسّاساً صاهلاً، ثمّ يبقى بعد حذف خصوصيّة الصاهل والناطق انّه جسم حسّاس ــ وكان الجسم متضمّناً لمعنى الجوهر، وهذه المعاني ذاتيّات الحيوان والمحدود من خصوصيّة أنواعه، فعرفنا حينئذ حقيقة الحيوان بأنّه: جسم حسّاس. وحصل لنا الحد المطلوب.

ولو لم يبق بعد حذف الخصوصيات معنى مشترك علم ان المعنى الذي كان مقولاً على تلك المعاني انّما مقوليّته عليها بالاشتراك اللفظي، وذلك كالتشابه المقول على الأشكال باعتبار تناسب الأضلاع وتساوي الزوايا؛ وعلى الألوان باعتبار انفعال الحاسّة من كلّ منها مثل انفعالها عن الآخر.

واعلم ان **التحليل** انّما يقال في مقابلة **التركيب**، ولمّا انقسم التركيب الى الذهني والخارجي فكذا انقسم مقابله اليها، **فالتحليل الذهني** هو الذي يكون في المعاني الكليّة ويسمّى **تحليل الحدّ والرسم** وان كان بالحقيقة متقدماً على معرفة الحدّ والرسم ــ حيث يكون التحليل للمحدود انّما هو لتحصيل مفردات الحدّ.

وذلك هو الذي يكون باعتبار المتشاركات والمتباينات بين الأشياء حتي يتميّز بذلك العام من معانيها من الخاصّ، كتحليل الانسان الى الحيوان والناطق، وتحليل الحيوان الى «الجسم المتغذي الحسّاس المتحرك بالارادة» وكذلك تحليل الجسم المتغذي حتى ينتهي الى الأوائل التي لايقع فيها تركيب ولامشاركة ولامباينة ــ على مابيّنا مثاله ــ.

والتحليل الوجودي يسمّى التحليل بالعكس، امّا الطبيعي كتحليل بدن الانسان الى الاخلاط، والاخلاط الى العناصر؛ وامّا الصناعي كتحليل السكنجبين الى الخلّ والسكّر.

الثاني القسمة ــ وهي ضربان: قسمة الكل الى أجزائه، وقسمة الكلي الى جزئياته.

أما الأول: فالأجزاء امّا متشابهة كأجزاء الخطّ، أو مختلفة كأجزاء الحيوان.

والمفيد في هذا الموضع انّما هو القسمة الى المختلف، وهو انّما يكون في المحدود ذي الكمّ، كما يقسم الحيوان الى الأعضاء الآليّة، وتقسم الأعضاء الآليّة الى الأعضاء البسيطة، وتقسم البسيطة الى الاخلاط، وتقسم الاخلاط الى الأركان ــ فيعلم ان الحيوان مركّب من جسم

رطب يابس.

وأمّا الثاني: فانها تقع على خمسة وثلاثين قسماً، لأن مورد القسمة أحد الخمسة، وكل واحد منها امّا أن ينقسم الى هذه الخمسة، أو الى الصنف، أو الى الشخص.

واعلم ان قسمة الكلي الى جزئياته امّا أن تكون بالفصول المقوّمة ــ أو لا؛ والأول امّا أن يكون أوليّاً كقسمة الجنس الى أنواعه القريبة ــ أو لا ــ كقسمته الى البعيدة؛ والثاني هو القسمة لابالفصول الذاتية؛ فهو امّا قسمة المعروض الى العوارض ــ كالحيوان الى الذكر والأنثى ــ أو العوارض الى المعروضات ــ كالكائن والفاسد الى المعدن والنبات والحيوان ــ أو العوارض الى العوارض ــ كقسمة الأصناف الى الأصناف.

وانّما تنتفع في هذا الموضع بقسمة الكلي الى جزئياته بالفصول الذاتية، فاذا أخذنا الجنس العالي ــ كالجوهر ــ وقسّمناه بالفصول الذاتية الأولية الى أن يصل الى الأنواع السافلة صارت الفصول كلّها معلومة على الترتيب، كما تقول: الجوهر إمّا أن يكون قابلاً للأبعاد، أو لايكون؛ والقابل ــ وهو الجسم ــ امّا أن يكون نامياً، أولا؛ والنامي امّا أن يكون حسّاساً، أولا؛ والحسّاس امّا أن يكون ناطقاً، أولا؛ والناطق هو الانسان ــ فيعلم من ذلك ان هذه المقسومات ذاتيات للانسان.

* * *

قال: وكل ماله علة مساوية واضحة فحده التامّ يشتمل عليها.

* *

أقول: كل محدود ذي علل مساوية له فانه يجب أن يؤخذ تلك العلل في حده ليحصل في العقل صورة مساوية له مطابقة للمحدود في الخارج، أمّا لوأخلّ ببعض العلل فان الحد الناقص.

وعندي في أخذ العلل في الحدود نظر.

[العلّة تقع مبدءاً للفصل]

قال: وتقع العلل في الفصول بأن تكون مبادىء لها كما في قولنا: «السيف آلة

صناعيّة من حديد مطاول محدّد الأطراف يقطع بها أعضاء الحيوان»، **وقد يقتصر على البعض** كقولنا: «الخاتم حلية يلبسها الأصبع».

* *

أقول: المعلول لاوجود له بدون العلّة وانّما يتحصّل و يتخصّص بعلّته[1] والجنس أمر مبهم انّما يتحصّل و يتحقّق في الخارج بفصوله، **فحقيق وقوع المعلول موقع الجنس والعلل موقع الفصول**، لأن التقيّد بالفصول انّما يكون لشيء سابق عليه مبهم يتخصّص به، فلهذا يذكر مايجري مجرى المعلول أولاً، ثمّ يقيّد بمايجري مجرى العلّة.

واعلم ان الواقع موقع الفصل ليس هو العلّة نفسها فان العلة لايجوز أن تكون هي نفس الفصل، لأن الفصل محمول على النوع، والعلة لاتحمل على معلولها، بل تكون مبدء الفصل، واليه أشار بقوله: «بأن يكون مبادىء لها» كما تقول: حمى الغبّ حرارة حاصلة من عفونة الصفراء، لأنها نفس العفونة.

اذا عرفت هذا فنقول: قد بيّنا ان العلل أربع، وقد يقع الجميع موقع الفصول، وقد يقع بعضها.

مثال الأول قولنا: «السيف آلة صناعيّة من حديد مطاول محدّد الأطراف يقطع بها أعضاء الحيوان» فالآلة جنس ــ وهو أمر مبهم ــ وقولنا: «صناعيّة» فصل مأخوذ من العلة الفاعليّة، وقولنا: «من حديد» فصل آخر مأخوذ من العلة المادية، وقولنا: «مطاول محدّد الأطراف» فصل آخر مأخوذ من العلة الصورية، وقولنا: «يقطع بها أعضاء الحيوان» فصل آخر مأخوذ من العلة الغائية.

مثال الثاني قولنا: «الخاتم حلية يلبسها الأصبع» فقولنا: «حلية» مأخوذ من الصوريّة، وقولنا: «يلبسها الأصبع» مأخوذ من الغائيّة.

[وقوع المعلولات والعوارض في الفصل]

قال: وكذلك المعلولات ــ كالنطق في فصل الانسان، وهو الشيء الذي من شأنه

---

١) ن: و يتخصّص في الخارج بعلّته.

النطق ــ والعوارض ــ كالأبعاد في فصل الجسم.

* *

أقول: المعلولات أيضاً قد تقع كالفصول بأن تكون مبادىء لها كالعلل، كما ان النطق يقع في تعريف الانسان حيث نقول: «الانسان حيوان ناطق» والنطق معلول الانسان الذي من شأنه النطق.

وكذلك العوارض للمحدود يقع أيضاً في حدّه، كوقوع الأبعاد الثلاثة في حد الجسم، حيث تقول: «انّه الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة» وهي عوارض الجسم الطبيعي.

* * *

قال: ويتشارك البرهان والحد في أجزائهما، كقولنا مبرهنين: «الغيم جرم مائي ينطفي فيه النار، وكلّما هو كذلك فقد يحدث فيه صوت، فالغيم قد يحدث فيه صوت، وكل صوت يحدث في الغيم فهو رعد، فالغيم قد يرعد». وقد تمّ بقياسين على الأوسطين، أحدهما مبدء البرهان والآخر كماله و يليه الجنس.

فاذا حدّدنا انعكس الترتيب فقلنا: «الرعد صوت يحدث في الغيم لانطفاء النار فيه» وان اقتصرنا فيه على المبدء أو الكمال نقص الحد.

* *

أقول: ان الحدّ والبرهان قد يتشاركان في الأجزاء فيستعمل في البرهان مايستعمل في الحدّ من الأجزاء، كما لوبرهنّا على أن الغيم يرعد بقولنا: «ان الغيم جرم رطب مائي ينطفي فيه نار، وكل جرم رطب مائي ينطفي فيه نار فقد يحدث فيه صوت» ينتج: «فالغيم قد يحدث فيه صوت» ثمّ نجعل النتيجة مقدمة صغرى فنقول: «الغيم قد يحدث فيه صوت، وكل صوت يحدث في الغيم فهورعد» ينتج: «فالغيم قد يرعد».

فهذه النتيجة حصلت بقياسين اشتملا على حدين أوسطين أحدهما انطفاء النار في الغيم، والثاني حدوث صوت فيه، ولواقتصرنا على أحدهما لم تحصل النتيجة الأخيرة، و يقال للأوسط الأول «انه مبدء البرهان» لأنّه أوسط في أول القياسين، و يقال للثاني «انّه كمال البرهان» لتمامه به، والأول من الأوسطين علّة للثاني.

وهذا الكمال يليه الجنس بمعنى ان الجنس يقارن النتيجة، كالصوت الذي هو جنس الرعد، فانّه مقارن للنتيجة التي هي قولنا: «الغيم قد يرعد» لأن معناه: ان الغيم قد يحدث فيه صوت.

فاذا أردنا تحديد الرعد عكسنا الترتيب، فجعلنا الأوسط الأخير جزءاً أوّلاً، والأول ثانياً، فنقول: «الرعد صوت يحدث في الغيم لانطفاء نار فيه».

ولواقتصرنا على أحد الوسطين كان ناقصاً، كما نقول: «الرعد صوت يحدث في الغيم» أو «انّه انطفاء النار».

[تقدّم أجزاء الحدّ على المحدود]

قال: وأجزاء الحدود أقدم بالطبع وأعرف من المحدود.

* *

أقول: المعرّف علة في المعرفة للمعرَّف، والعلة متقدّمة، فأجزاء الحدّ متقدمة بالطبع على المحدود، اذ مع الاقتران لاأولويّة، ومع التأخر يستحيل التحديد بها، لأن المجهول لايعرّف مثله .

وكذلك يجب أن تكون أعرف من المحدود، اذ لولاذلك لم تكن أولى بالتعريف.

[الرسم]

قال: والرسوم مايشتمل على الأعراض الذاتيّة والخواصّ البيّنة ويفيد التميّز فقط، وأجودها مايوضع فيه الجنس؛ والمقوّمات اذا لم يترتّب على الترتيب الطبيعي كان المركب رسماً.

* *

أقول: الرسم هو الذي يدلّ على تميّز الشيء عن غيره، فان ميّزه عن جميع ماعداه كان رسماً تامّاً، كقولنا: «الانسان هو الضاحك»، وان ميّزه عن بعض ماعداه كان ناقصاً، كقولنا: «الانسان هو الماشي». وقيل التامّ مايتألّف من الذاتيات والعرضيّات، والناقص

مايتألّف من العرضيّات لاغير.

اذا عرفت هذا فنقول: الرسم قد يكون مؤلّفاً من الأعراض العامّة اذا أفاد اجتماعها تميّز الشيء، كقولنا: «الخفّاش هو الطائر الولود». وقد يكون مؤلّفاً من خواصّ الشيء كقولنا: «الانسان هو الضاحك الكاتب». وقد يكون مؤلّفاً منها كقولنا: «الانسان هو الماشي الضاحك».

ولابدّ وأن تكون المعرفات بيّنة.

وهذا الرسم لايفيد حقيقة الشيء بالكنه، لكنّه يفيد التميز.

وأجود الرسم مايوضع فيه الجنس الدالّ على أصل الذات، ثمّ يقيّد بالخواصّ، كقولنا: «الانسان حيوان ضاحك».

والمقومات اذا تغيّر ترتيبها فقدم الأخصّ على الأعمّ كان التعريف بها رسماً للاخلال بجزئها الصوري.

ولوقال: «كان المركّب حداً ناقصاً» كان أولى.

[حد الاعراض الذاتية مع بذكر معروضاتها]

قال: والاعراض الذاتيّة لايمكن أن تحدّ الاّ مع ذكر معروضاتها.

* *

أقول: ذكر القدماء ان العرض الذاتي يؤخذ الموضوع في حدّه لاحتياجه اليه في التصور، فهي لايمكن أن تتصور منفردة عن المعروضات.

وذلك كما اذا أردنا أن نعرف المساواة، فانّا نأخذ في حدها معروضاتها ــ أعني الكميّة ــ فنقول: «المساواة اتفاق في الكميّة» ولوجردنا التعريف عن المعروض بقيت المساواة اتفاقاً محضاً، وهو نوع من المضاف.

ونازع الشيخ في بعض كتبه في ذلك وزعم ان الحدّ انّما يتألّف من الذاتيّات وذات المعروض ليست جزء من ذات العرض الذاتي، بل العرض الذاتي مغاير لمعروضه في وجوده وحقيقته.

[حد المضاف يشمل ذكر المضاف اليه]

قال: ولاالمضافات الاّ مع ذكر مايضاف اليه.

* *

أقول: المضاف لايمكن تعقله بانفراده، فحده يشتمل ضرورة على ذكر صاحبه، لابأن يحد أحدهما بالآخر كما ذهب اليه من لامزيد تحصيل له، لأنهما يعلمان معاً، وانّما ذلك بأن يذكر السبب المقتضي لتضايفهما ليتحصّلا معاً في العقل، ثمّ يخصّ البيان بالذي يراد تعريفه منهما، كما نقول: في تعريف الأب: «انه حيوان يولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك» فالحيوان هو الأب، والآخر هو الابن لكنهما أُخذا مجردين من الاضافة والتوليد سبب الاضافة.

وقولنا: «من حيث هو كذلك» هو الذي يضيف معنى الاضافة الى الحيوان الذي هو الأب، ويخصّ البيان به، لأن الأب انّما يضاف الى الابن من هذه الحيثيّة، فهذا هو السبيل في تحديد الاضافيات.

[حدود المركّبات]

قال: ولاالمركبات الاّ بحدود مركبة من حدود أجزائها.

* *

أقول: المركّب قسمان: عقلي فقط وخارجي.

فالأول: هو المركب من الجنس والفصل، فحده يشتمل عليهما، ثم ان كان الجنس والفصل مركبين كان حكمها حكم المركب منهما، والاّ كان حكمهما حكم البسائط.

والثاني: ان لم يكن لشيء من أجزائه قوام بانفراده ـــ كالمادة والصورة ـــ فحده مشتمل على حد المادة والصورة بالقوة، وان كان لكل واحد من أجزائه قوام بانفراده ـــ كالسكنجبين ـــ أو لبعضها ـــ كالأبيض ـــ كان حدّه مشتملاً على حدود أجزائه بالفعل.

[البسائط لايمكن أن تحد]

قال: والبسائط العقلية لاحدود لها.

* *

أقول: البسيط قد يكون عقليّاً وقد يكون خارجياً، والأول هو الذي لاجزء له فلاحدّ له، لأن الحدّ انّما يتألّف من الذاتيّات ــ ولاذاتي للبسيط العقلي ــ.

أمّا البسيط الخارجي، فقد يكون مركّباً في العقل كالعقل الفعّال[1] ولايجب منه تركّبها في الخارج، لأن الجنس والفصل جزءا الحدّ ــ لاالمحدود ــ لأنهما يحملان عليه، ومثل هذه البسائط لها حدود عقليّة، فلهذا قيّد البسيط بقوله: «العقلي».

[الشخص الجزئي لاحدّ له ولابرهان عليه]

قال: والأشخاص الجزئية لاحدود لها ولابراهين عليها الاّ بالعرض لامتناع ادراك تشخصّاتها بالعقل دون الحسّ أو مايجري مجراه كالاشارة لكونها معروضة للاستحالة والفناء، والحدود والبراهين تتألّف من كليّات لاتستحيل ولاتفنى ــ بل تدوم صادقة على مايقال أو يقام عليه.

* *

أقول: الأشخاص الجزئية لايمكن تحديدها ولااقامة البرهان عليها.

أمّا الأول: فلأن الحدود أمور كليّة عقليّة تستلزم تصور المحدودات، ولادلالة للكلي على الجزئي، لأن الكلي مدرَك بالعقل، والجزئي مدرَك بالحسّ والاشارة.

وأمّا الثاني: فلأن البرهان أمر عقلي، والعقل لايبرهن الاّ على ماأدركه، وهو لايدرك الأمور الشخصيّة؛ **وأيضاً:** فان البرهان والحد يتألّفان من أمور كليّة دائمة لايعرض لها التغيّر والاستحالة ــ والأشخاص بخلاف ذلك ــ **ولأن الحد والبرهان يجب دوام صدقهما على المحدود والمبرهن عليه ــ ولادوام للجزئيات.**

١) ن: كالعقول الفعّالة.

الفصل السادس

في الجدل

الجدل صناعة علمية يقتدر معها على اقامة الحجّة من المقدمات المسلّمة على أيّ مطلوب يراد، على محافظة أيّ وضع يتّفق، على وجه لايتوجّه اليها مناقضة بحسب الامكان.

* *

أقول: لمّا فرغ من القياسات البرهانيّة التي[1] الغرض منها معرفة الحق من جهة ماهو حق ــ ولافرق فيه بين مايعلمه الانسان منه لنفسه و يناجيها به و بين مايعلمه لغيره ــ شرع في القياسات الجدليّة التي ليس الغرض منها الحق والباطل، بل هو طلب مايفحم به الخصم في المناظرة والمجادلة و يقطعه عن الاحتجاج و يظهر به على خصمه عند السامعين، سواء كان حقّاً أو غيره ــ **فالحق فيه لايراد بعينه** ــ.

اذا عرفت هذا ــ فحدّ[2] **القياس الجدلي** انّه صناعة علميّة يقتدر معها على اقامة الحجّة من المقدمات المسلّمة على أيّ مطلوب أريد، وعلى محافظة أيّ وضع يتّفق على وجه لايتوجّه المناقضة على محافظة وضعه بحسب الامكان.

والصناعة ملكة نفسانيّة يقتدر بها على استعمال موضوعات نحو غرض مّا صادراً عن بصيرة بحسب الامكان فيها، وهي شاملة للعمليّة والعملية.

فقولنا: «علميّة يقتدر معها» يخرج عنها الآخر. فقولنا: «على محافظة أي وضع يتّفق» عنى بالوضع الرأي المعتقّد أو الملتزّم كالمذاهب والملل. وقولنا«بحسب الامكان»اشارة الى أن عجز المجادل عن تحصيل بعض المطالب المتعددة لايقدح في صناعة الجدل، كعجز الطبيب عن ازالة بعض الأمراض.

[السائل والمجيب]

قال: وناقض الوضع باقامة الحجّة سائل وغاية سعيه أن يلزم، وحافظه مجيب وغاية سعيه أن لايلزم.

* *

أقول: الجدلي يقال لشخصين: أحدهما «**سائل**» وهو الذي ينقض وضعاًما باقامة الحجّة من مقدمات يتسلّمها من الخصم، وغاية سعيه أن يلزم صاحبه.

والثاني: «**مجيب**» وهو الذي يحفظ رأياًمّا بمقدمات مشهورة، وغاية سعيه أن لايلزم.

[مبادىء الجدل]

قال: ومبادىء الجدل عند السائل هي مايتسلّمه عن المجيب، **وعند المجيب الذايعات** وهي المشهورات الحقيقية؛ **امّا مطلقة يراها الجمهور** ويحمدها بحسب العقل العملي، كقولنا: «العدل حسن» ــ و يسمّى **آراء محمودة** ــ أو بحسب خُلق أو عادة أو قوة من القوى النفسانيّة كحميّة أو رقّة، (رأفة ــ ن) أو بحسب استقراء ــ و بالجملة بحسب شيء غير بديهيّة العقل النظري ــ **وامّا محدودة يراها جماعة** أو أهل صناعة ــ كامتناع التسلسل عند المتكلّمين ــ.

* *

أقول: لمّا كانت غاية البرهان هي اظهار الحق كانت مبادئه ــ أعني المقدمات المستعملة فيه ــ هي اليقينيّات لاغير، ولمّاكانت غاية الجدل هي الغلبة على الخصم بحيث يدركه الجمهور كانت مبادئه مسلمات ومشهورات ــ فبادىء الجدل عند السائل هي المسلّمات التي سلّمها المجيب واعترف بها؛ وأمّا عند المجيب فالذائعات ــ وهي المشهورات الحقيقية ــ.

وإنّما قيّد بالحقيقيّة احترازاً من المشهورات الغير الحقيقية، كقولنا: «انصر أخاك ولوكان ظالماً أو مظلوماً» فان المشهور الحقيقي يقابله، وهو قولنا: «لا تنصر الظالم وان كان أخاك ».

قال ارسطاطاليس: «ان القياسات الجدلية هي المؤلّفة من الذائعات» وإنّما قال ذلك لكون الجدل صناعة معدة لمخاطبة كل انسان وفي كل مسئلة كلية على طريق الاتّصاف بالعقل العامي، وإنّما يتوصل الى ذلك بالمقدمات المشهورة والمسلّمة من الخصوم.

اذا عرفت هذا فاعلم ان المشهورات امّا أن تكون مطلقة مشهورة عند الجمهور أو محدودة ــ تكون مشهورة عند قوم دون قوم ــ والأولى امّا أن يحمدها الجمهور بحسب العقل العملي ــ وهي المسمّاة بالآراء المحمودة لأنّها محمودة عند رأيهم، كقولنا: «العدل حسن، والظلم قبيح»

وامّا أن يحمدها بحسب خُلق ــ ونعني بالخُلق الملكة النفسانيّة الحاصلة من كثرة الأفعال الصادرة عنه حتى يحصل الفعل معها بسهولة، كالحكم بوجوب محافظة الحرم فانّه تقتضيه الحمية الانسانية، وكاقتضاء الرقّة (الرأفة ــ ن) والرحمة قبح تعذيب الحيوان بغير جرم ولافائدة.

أو يقبلها الجمهور بحسب العادة كاقتضاء العادة والحياء قبح كشف العورة وحسن سترها.

أو يقبلها الجمهور بحسب قوة أخرى من القوى النفسانية أو تكون مقبولة بحسب الاستقراء، كقولنا: «الملك الفقير ظالم لاحتياجه».

و بالجملة ــ كلّ ما يحكم به الجمهور بسبب قوة غير بديهية العقل النظري.

أمّا الثانية ــ أعني المشهورات المحدودة ــ فهي التي تكون مشهورة عند قوم دون آخرين، كشهرة امتناع التسلسل عند المتكلّمين.

[المشهورات]

قال: والواجبة قبولها مشهورة بحسب الأغلب، ولا تنعكس، وتستعمل في الجدل لشهرتها لا لوجوب قبولها، وليس كل مشهور صادقاً، بل المشهور يقابل الشنيع، كما ان الصادق يقابل الكاذب.

أقول: قد بيّنّا ان مبادىء الجدل أنّها هي المشهورات، وصنف واحد من التقريريات وهي المسلمة من المخاطبين، فالمجيب يؤلّف أقيسة من المشهورات المطلقة أو المحدودة ـ سواء كان حقاً أو غير حق ـ، والسائل يؤلّفها من المسلّمة من المجيب ـ سواء كان مشهوراً أو غير مشهور ـ ولمّا كانت غاية الجدل هي الالزام أو دفعه ـ لاالتيقّن (اليقين ـ ن) ـ جاز وقوع الأصناف الثلاثة من القضايا ـ وهي الواجب والممكن والممتنع ـ في موادّها.

والواجبة قبولها قد تكون مشهورة ــ وهوالأغلب ــ كالقضايا الأولية والحسية ، والتي قياساتها معها، وقد لا تكون ـ وهو النادر ـ كالحكم المجرب، فانه قد يكون خفياً عند شخص، ظاهراً عند الآخر، فلايكون مشهوراً.

فالصنف الأول يقع في مبادىء الجدل ــ من حيث انّها مشهورة لامن حيث انّها واجبة القبول، وكل واجب القبول مشهور بحسب الأغلب ولاينعكس، فان الأغلب في المشهورات انّها لا تكون واجبة القبول.

وليس كل مشهور صادقاً، فان المشهور لايقابل الكاذب حتى يجب أن يكون صادقاً، بل يقابل الشنيع، كما ان الصادق يقابل الكاذب؛ وانّما يقابل المشهور الشنيع لأن المشهور لاينكر والشنيع ينكر، وهما متقابلان.

* * *

قال: وربّما كان المتقابلان مشهورين بحسب آراء مختلفة، كالقول بأن اللذة مؤثرة، أو ليست.

وقد يستعملها الجدلي في وقتين لغرضين.

* *

أقول: لمّا كانت الشهرة قد تستند الى الأخلاق والملكات المستندة الى الأمزجة والى العوائد ــ وكانت هذه مماتختلف كثيراً ــ كانت القضايا المتقابلة مشهورة بحسب الآراء المختلفة، امّا بين العوام كقولنا: «حفظ المال آثر؟ أو انفاقه ؟» ــ فان العوام يوجد بينهم اختلاف في ذلك ــ أو بين الخواصّ والعوام، مثل ان الجميل آثر عند الخواصّ من اللذة، واللذة آثر عند العوام من الجميل؛ وكقولنا: «اللذة مؤثرة عند طالبي النعم، وموت الشهداء

آثر عند طالبي المعاني».

وقد يستعمل الجدلي المتقابلين في وقتين لغرضين.

[مادة الجدل وصورته]

قال: فمبادىء الجدل مسلّمات؛ اما عامّة، واما خاصّة، واما بحسب شخص. **وانّما يؤلّف على وجه ينتج بحسب الشهرة** قياساً كان أو استقراء ــ والقياس أشد الزاماً لأنّه أقرب الى العقل، والاستقراء أتمّ اقناعاً لأنّه أقرب الى الحسّ.

والجدل اعمّ من البرهان مادّة وصورة.

* *

أقول: المسلّمات **تنقسم الى عامّة** ــ امّا مطلقة يسلّمها الجمهور، أو محدودة يسلّمها طائفة ــ **والى خاصّة يسلّمها شخص** ــ أي مسلّمة بحسب المجيب ــ والأول مشهور، والجميع يقع في مقدمات الجدل.

هذا بحسب المادة وأمّا بحسب الصورة: فان الجدلي يستعمل ماينتج بحسب الشهرة ــ قياساً كان أو استقراء، والقياس المنتج والعقيم اذا كان منتجاً بحسب الشهرة كالاستنتاج من موجبتين في الشكل الثاني ــ لكنّ القياس أشدّ إلزاماً من الاستقراء لأنّه أقرب الى العقل والانقياد الى القبول،والاستقراء أتمّ اقناعاً لقربه من الحسّ الذي يشهد الجمهور كافّة به.

فالجدل أعمّ من البرهان مادة وصورة: أمّا مادة فلأنّه يستعمل مايستعمله البرهان من القضايا الواجبة قبولها، ومالايستعمله البرهان ــ أعني الذائعات ــ **وأمّا صورة** فلأن البرهان انّما يستنتج من الأقيسة المنتجة على أحد الأشكال، والجدل يستنتج منها ومن الاستقراء والعقيم من الأقيسة.

[فائدة القياس الجدلي]

قال: ومنفعته إلزام المبطلين والذبّ عن الأوضاع، واقناع أهل التحصيل من العوام والمتعلمين القاصرين عن درجة البرهان، أو الذين لم يصلوا الى موضعه بعدُ.

أقول: قال صاحب المنطق: فائدة القياس الجدلي حمل كل واحد من الناس على مايليق به من الرأي بمقدمات مشهورة عنده وعند من يتفق أن يسمع القول منه وان كانت أكثر منفعة القياس الجدلي هي رياضة الأذهان وتقويتها على النظر من حيث يمكن أن تحصل به قياسات كثيرة في مسئلة واحدة على سبيل النفي والاثبات، ثمّ يرجع فيها و يتأمّل أحوالها بالتصفّح، فيلوح الحق من اثباتها.

اذا عرفت هذا فنقول: الغرض بالجدل يختلف بحسب اختلاف الأشخاص، والأصل في ذلك كلّه انّ الانسان مدنيّ بالطبع، وهو انّما يتمّ أحوال معاشه بالمشاركة والمعاونة، وحسن المشاركة انّما يتمّ بالتزام أمرين للجمهور: أحدهما بحسب (يجب ــ ن) الاقرار به، كوجود الخالق تعالى والمعاد والنبوة؛ والآخر بحسب (يجب ــ ن) العمل به، كالقوانين الشرعيّة من العبادات والمعاملات.

والذي يؤدّي الى حصول هذا الاعتقاد للجمهور بسهولة نافع، والمقتضي لابطاله ضارّ؛ والبرهان مبنيّ على الأمور اليقينيّة وقد لايعطي هذه الفائدة لكل أحد لقصور بعض العقول عن اليقين لعدم استعداده وتعسّره على بعضها ــ فوضع القياس الجدلي، المبنيّ على الأمور المحمودة والمقبولة عند الجمهور لذلك لنفعه بالذات في الأمور المشاركة والمعاونة.

ولهذا قال المعلّم الأول: ان من يخالف المشهورات الذائعة،منهم من يحتاج الى المعاقبة ــ كمن يجحد وجوب عبادة الخالق و يستحسن عقوق الوالدين ــ ومنهم من يحتاج الى تعريف من جهة الحسّ ــ كمن لايعرف بحرارة النار و برودة الثلج ــ فمنفعة الجدل الزام المبطلين والغلبة على الخصم ــ بحيث يدركه الجمهور ــ والذبّ عن الأوضاع، وحفظ الرئيس العقائدَ العامّة عن بدائع المبتدعة المتوسلين بحلّ عقائدهم الحقّة بمقدمات مشهورة الى استتباعهم، ليحصل أغراضهم الفاسدة،فيعارضهم الرئيس بمثل حججهم استبقاء لعقائد المرؤوس واقناع المحصّلين من العوام في المسائل الكليّة بالمشهورات، وتسكين نفوس المتعلمين القاصرين عن درجة البرهان اذا كرهوا تقليد مبادىء العلوم، ولاسبيل لهم الى التحقيق بالبرهان ــ امّا لقصورهم، أو لأنّهم لم يصلوا الى موضع البرهان عليه ــ اذا أمكن تحصيل مايقنعهم بالقياس الجدلي، فلولم يذكر لهم لم يحصلوا على أحد الأمرين.

[موضوع نظر الجدليّ]

قال: وليس موضوع نظر الجدلي بمحدود، بل قد ينظر في كل فنّ من النظرية والعمليّة ومايجري مجرى المنطقيّة ممايننفع في غيره.

* *

أقول: لـمّا كان الجدل مؤلّفاً من المقدمات المشهورة، وكانت مثل هذه المقدمات مستعملة في كل فنّ كان موضوع نظر الجدلي غير مختصّ بعلم دون آخر ولامحدود المبادىء، بل قد تكون المسئلة الجدليّة في علوم مختلفة إمّا خُلقية كقولنا: «هل اللذة جيلة، أم لا ؟» وإمّا طبيعيّة كقولنا: «هل الحركة موجودة، أم لا ؟» وإمّا منطقيّة كقولنا: «هل العلم بالمتضادّات واحد، أم لا ؟».

و ينظر أيضاً فيمايجرى مجرى المنطقية، كالدوران والمناسبة وغيرهما، و بالجملة كل حكم مشهور اذا كان نافعاً في غيره.

[بماذا تحصل ملكة الجدل]

قال: والأدوات التي تفيد الارتياض بها ملكة الجدل أربع: استحضار المشهورات من كل نوع، واعدادها، والاقتدار على تفصيل معاني الألفاظ المشتركة والمشككة وعلى التميز بين المتشابهات بالفصول والخواصّ ليقتدر بها بايراد الفرق على اخراج شيء من حكم يعمّه وغيره، وعلى تحصيل التشابه بين المتباينات بالأوصاف الايجابيّة والسلبيّة ليقتدر على ادخال الشيء في حكم يثبت لغيره.

* *

أقول: هذه الأدوات الأربع هي الآلات التي تستنبط بها مواضع الأنظار الجدليّة، و يتحرّز بها عن الانقطاع وإلزام الخصم مايريد إلزامه.

الآلة الأولى: استحضار المشهورات من كل نوع وجمع المقدمات الذائعة عند الجمهور وعند أصحاب الصناعات، واستنباط ذائعات من ذائعات، وتفصيل ذائع الى ذوائع، ونقل الحكم من ذائع الى ذائع، ونقل الحكم من ذائع الى شبيه به؛ **وبالجملة يستحضر أصناف**

المشهورات من المواد المنطقيّة والطبيعيّة والخُلقيّة وغيرها، و يعدّها للحاجة اليها.

الثانية: الاقتدار على تفصيل معاني الألفاظ المشتركة والمشككة والمتشابهة والمتباينة والمترادفة حتى لايقتصر على الدعوى المجردة، بل يتبيّن وجه الاشتراك أو التشكيك، ومهما اقتدر الجادل على تفصيل الاسم المشترك أمكنه أن يغالط ولايغلط، و يكفي المجيب والسائل الملاحة فيا لاخلاف فيه، كما بين المشاغبين اذا وقع بينهم خلاف بسبب اللفظ، فاذا بيّن المراد منه زال الخلاف.

وذلك مثل قول الأصوليّين في الواجب المخيّر «ان الجميع واجب» وقال بعضهم: «ان الواجب واحد لابعينه» وحصول الخلاف الشديد في ذلك، والسبب فيه الغلط اللفظي، فان القائلين بوجوب الجميع انّما عنوابه انّه «أيّ واحد فعله المكلّف كان قد أدّى به الواجب، ولايجوز له الإخلال بالجميع، ولايجب عليه الجميع» فحينئذ يزول الخلاف.

الثالثة: القدرة على التميّز بين المتشابهات بالفصول والخواص، واستنباط الأمور المميّزة بين الأمور المتقاربة جداً، فان الذي يظهر بيانه لايكتسب باستنباط فصوله دربة وعادة ليقتدر بذلك على اخراج الشيء من حكم يعمّه وغيره بالفرق، والامتياز بالفصول.

و ينتفع بذلك في صناعة القياسات المعمولة في انتاج غير المدعى، وفي توفية الحدود، وفي تفصيل الأسماء المشتركة.

الرابعة: القدرة على تحصيل التشابه بين المتبائنات والمختلفات امّا بأوصاف ايجابيّة: امّا باشتراك في محمول واحد ــ كاشتراك الانسان والفرس في الحيوة أو المشي ــ أو في نسبة مفصّلة ــ كقولنا: «نسبة الرُبّان في السفينة الى السفينة كنسبة الملك في المدينة الى المدينة» ــ أو في نسبة موصلة ــ كقولنا: «نسبة البصر الى النفس كنسبة السمع اليها»ــ.

وامّا بأوصاف سلبيّة كقولنا: «الجوهر والكمّ يتشاركان في أنّه لاضدّ لها».

والفائدة هنا ضد الفائدة في الآلة الثالثة، وهو ادراج الشيء في حكم ثبت لغيره بالتمثيل ــ و بالجملة الفرق بين المتشابهات، والتشابه بين المتباينات هو العلم الذي ينتفع به ــ ذلك في الفصول، وهذا في الأجناس وفي القياسات الشرطيّة المتّصلة من حيث يقع بأنّ الممكن في شيء ممكن في شبيهه.

[الموضع في الجدل]

قال: وكل حكم منفرد يتشعّب منه أحكام جزئية يصلح لأن يجعل مقدمات الأقيسة يسمّى موضعاً.

* *

أقول: لمّا كان موضوع المنطق العلوم والأمور الكليّة، وكان الجدل من جملته كان موضوعه أيضاً من العلوم والأمور الكليّة، فمحمولاته كذلك ، وذلك امّا أن يكون من أحد الكليّات الخمسة، أو من الحدود والرسوم؛ لأن الكليّات هي هذه لاغير، وانّما يخالف من جهة الغرض الذي يطلبه الجدلي ــ لامن جهة الموضوع والمحمول ــ.

فهذه المحمولات هي التي يختلف المتجادلان فيها بالاثبات والابطال، ويحتاج كل منهما الى أصول يتقوى بها على الاثبات والابطال الذي هو غرض الجدلي، وتعرّفها يكون بالاستقراء والقياس في كل واحد من محمولات المسائل التي يرام اثباتها وابطالها، وهي الأصول التي تعرف بها ان الشيء هوهو بالشخص أو بالنوع أو بالجنس أو بالخاصّة، والتي يعرف بها أيّ الأمرين أولى وآثر.

وتسمّى هذه الأصول في عبارة القدماء «مواضع» أي موضع بحث ونظر، والموضع هو كل حكم كليّ واحد تتشعّب منه أحكام كثيرة كل واحد منها جزئيّ بالنسبة اليه وصالح أن يصير مقدمة لقياس الجدلي باعتبار شهرته، كقولنا: «أحد الضدين اذا كان في موضوع كان الآخر في ضده» فانه حكم (حكم كليّ ــ ن) يتشعّب منه حكم جزئيّ بالنسبة اليه ــ وان كان كليّاً في نفسه ــ وهو قولنا: «ان كان وضع الاحسان في الأصدقاء حسناً كان وضع الاساءة في الأعداء حسناً» الى غير ذلك من المواضع الآتية.

* * *

قال: وربّما لايكون مشهوراً، وانّما تلحق الشهرة جزئياته.

* *

أقول: الحكم الكليّ ــ أعني الموضع ــ قد لايكون مشهوراً، وتكون جزئياته مشهورة،

فلايكون مقدمة للجدلي لعدم شهرته، وتكون الجزئيات صالحة لأن تكون مقدمات.

والسبب فيه انّ الجزئيات أعرف عند الحسّ، والأمور الكليّة أبعد تعقّلاً عند العوام لعدم التفاتهم اليها وتفطّنهم لها، فتكون شهرتها أقلّ، ولأن نقيض العام أكثر من الخاصّ ولهذا كان الاطلاع على كذب العام أسهل، فلهذين الاعتبارين قد يكون الجزئي مشهوراً، وكليّه غير مشهور.

[مقدمات الجدل]

قال: والمقدمات هي التي يسئل عنها وتتألّف منتجة لمايكون ناقضاً للوضع.

* *

أقول: صناعة الجدل تتمّ بأمرين: سؤال وجواب، فالمجيب يؤلّف أقيسة من الذائعات على مامضى.

وأمّا السائل فان مقدماته هي التي يسئل عنها السائل مغيّرة الصورة من صيغة الاخبار الى صيغة الاستخبار، فيكون عدد المسائل كعدد المقدمات، و بعد تسليم المجيب لها يؤلّفها لينتج نتيجة مناقضة للوضع، فهي باعتبار مقارنة حرف الاستفهام لها تسمّى **مسئلة الجدل**، و باعتبار جزء قياس بعد تسليم الخصم تسمّى **مقدمة الجدلي**.

وذلك كمن يضع ان العلم بالواحد والكثير واحد فيقول السائل: «هل الواحد والكثير متضادان؟» فاذا قال: «نعم» قال: «هل العلم بالمتضادات كثير؟» فاذا قال: «نعم» انتقض حكم الخصم باتحاد العلمين.

[محمولات الجدل]

قال: ومحمولاتها ان كانت مساوية لموضوعاتها فهي حدود أو خواصّ، والخواصّ مفردة ومركّبة ـــ ومنها الرسوم ـــ وان لم تكن مساوية فالواقعة منها في طريق «ماهو» أجناس أو فصول ولايفرق بينها ههنا؛ وغيرها أعراض.

* *

أقول: لمّا كان موضوع الجدل أمراً كلياً كانت محمولاتها كذلك، وذلك امّا أن يكون من الأجناس، وامّا أن يكون من الفصول، وامّا أن يكون من الخواصّ، وامّا أن يكون من الأعراض.

وذلك لأن محمولات المقدمات امّا أن تكون مساوية لموضوعاتها أو غير مساوية؛ فان كانت مساوية فامّا أن تدلّ على الماهيّة أو لا؛ والأول يسمّى حداً، والثاني يسمّى خواصّ.

والخواص امّا مفردة أو مؤلّفة؛ والمفرد خاصّة المفرد، والمؤلّف خاصّة المؤلّف. و يطلق على الجميع اسم «الرسم» لأنّه من الخواصّ يحصل.

وان لم تكن مساوية للموضوعات فامّا أن تقع في طريق «ماهو؟» ــ أعني جواب «ماهو» لعدم الفرق بينهما في صناعة الجدل ــ أو لا تقع؛ فان وقعت فهو الجنس والفصل ــ ولافرق بينهما في هذا الفن، وان لم تقع فهي الأعراض فالمحمولات بهذا الاعتبار هي أربعة: الحدّ، والخاصّة، والجنس، والعرض؛ وسقط اعتبار النوع لأنّه ان حمل على الشخص سقط اعتباره هنا، لأن مباحث الجدل كليّة، وان حمل على الصنف كان بمنزلة حمل اللوازم، لأن النوع ليس نوعاً للصنف، فالنوع اذن يقع في موضوع القضيّة لافي محمولها.

[شرائط المحمولات الجدلية]

قال: ولابدّ من اثبات الوجود في الأعراض، ومن اثبات المساواة أو الوقوع في جواب «ماهو؟» مع ذلك في الخواصّ والأجناس، ومن القيام مقام الاسم مع جميع ذلك في الحدود ــ وهذا بحسب الشهرة ــ.

* *

أقول: لمّا فرغ من المحمولات الجدليّة شرع في بيان شرائطها: أمّا العرض فاثبات وجوده ــ واليه أشار بقوله: «ولابدّ من اثبات الوجود في الأعراض» ــ وأمّا الخاصّة فاثبات المساواة مع اثبات الوجود، وأمّا الجنس فاثبات وقوعه في جواب «ماهو؟» مع ذلك ــ أي مع اثبات وجوده ــ والى هذين الأمرين أشار بقوله: «ومن اثبات المساواة أو الوقوع في جواب «ماهو؟» مع ذلك » أي مع اثبات الوجود الذي هو الشرط الأول في الخواصّ ــ يعني

المساواة ــ والأجناس ــ يعني الوقوع في جواب ماهو ــ.

وأمّا الحد: فاثبات قيام الحدّ مقام الاسم في الدلالة مع جميع ذلك ؛ يعني: مع الشرائط الثلاثة التي هي اثبات الوجود والمساواة والوقوع في جواب «ماهو؟» ــ وهذه الشرائط بحسب الشهرة ــ.

* * *

قال: والتحقيق يقتضي اثبات كون كل شرط يخصّ بعضها مسلوباً عن البعض الآخر، ليتمّ تحققه، وأن يكون الحد متساوياً للماهيّة ولايحتاج الى اثباته.

وأمّا هيهنا فقد يكتفي بمايميّز ــ أيّ شيء كان ــ ولذلك ربما يحتاج الى اثباته، فالأسهل اثباتاً أعسر ابطالاً وبالعكس.

* *

أقول: التحقيق يقتضي أن يكون كل شرط يخصّ بعض هذه المواضع مسلوباً عن البعض الآخر ليتمّ تحقّقه.

ــ مثلاً ــ العرض؛ شرطنا فيه بحسب الشهرة اثبات وجوده للموضوع، وبحسب التحقيق ينضاف اليه شرطان آخران: أحدهما سلب شرط الخاصّة عنه، والثاني سلب شرط الجنس ــ وهما عدم المساواة وعدم الوقوع في جواب «ماهو؟».

والخاصّة تحتاج الى شرط آخر بحسب التحقيق، وهو سلب شرط الجنس عنها، والجنس يشترط فيه سلب شرط الخاصّة عنه.

وأمّا الحدّ بحسب الشهرة فهو المميّز مطلقاً ــ سواء كان من الذاتيّات أو العرضيّات؛ وأمّا بحسب التحقيق فانّما يطلق على مايساوي الماهيّة ــ أعني المركّب من الذاتيّات ــ ولايحتاج الى اثباته على مابيّنا في كتاب البرهان، بخلاف الحدّ هيهنا ــ حيث جوّزنا أن يكون من العرضيّات ــ ولذلك ربّما يحتاج الى اثباته للموضوع، لأن العرضيّات قد يحصل الشكّ في ثبوتها للموضوع ويحتاج الى برهان بخلاف الذاتيّات، واذا كانت شرائط الاثبات أقل كان الاثبات أسهل، فحينئذ يكون الابطال أعسر ــ وبالعكس ــ.

[ماينبغي أن يتدرّب فيه المجادل]

قال: وينبغي للجدلي أن تكون عنده مواضع معدة للاثبات والابطال مطلقاً، ومواضع تخصّ الجنس والخاصّة والحدّ. و تلحقها مواضع الأولى والآثر ــ وهي متعلّقة بالأعراض ــ ومواضع لهوهو ــ و ينتفع بها في الحدود ــ.

وتفصيل المواضع لايليق بالمختصرات فلنقتصر على الأمثلة.

* *

أقول: يحتاج المجادل الى أن يستكثر من بضاعته العلميّة والى الدُربة في عادته الصناعيّة، كما يحتاج غيره من الصنّاع حتى يقدر على ايراد مايحتاج اليه في كل وقت، ولايكفي حفظ البضاعة دون ملكة الصناعة، اذ قد يحفظ الانسان مالايذكره وقت الحاجة اليه، أو يحتاج الى ماليس بمحفوظ عنده.

فبكثرة البضاعة يجد كل مايريد في وقت حاجته، و بالتعويد الصناعي يحصل له وقت الحاجة من غير رويّة ولا توقّف، فان التوقّف والرويّ انقطاع عند الحاضرين، كما انّه لوطلب من صاحب الألحان لحن منها في شعر من الأشعار ومذهب من المذاهب فاذا كان حافظاً للأشعار والمذاهب كان عنده في كل وقت مايحتاج اليه و يطلب منه واذا كانت عادته في صناعته محكمة قدر على الايقاع في المذهب المطلوب من غير توقّف، فان حفظ من غير دُربة وعادة توقّف للرويّة واستحضار المذهب في خاطره ونقله بالمقصود (بالتصوّر ــ ن) والارادة الى مبادىء حركاته، والتحريك للايقاع على وفق المذهب المحفوظ، وكان ذلك في زمان بطل نسبة الزمانيّة بين الايقاعات فيذهب رونقها وموقعها في الصناعة.

وكذلك المجادل في جدله اذا تروّى وتفكّر وتذكّر ليستحضر مايحتاج اليه في ذهنه انقطع، بخلاف المبرهن وطالب الحق، لحصول غرضه في عاجل حاله وآجله، امّا بتذكره أو باذكار الشريك له أو بالهام الربّ تعالى.

اذا عرفت هذا فينبغي أن يكون للجدلي مواضع معدة عنده للاثبات والابطال مطلقاً، لاحتياجه الى الاثبات والابطال في جميع المحمولات مطلقاً؛ ويحتاج أيضاً الى إعداد مواضع

يخصّ الجنس لأجل شرائطه، ومواضع يخصّ الخاصّة لأجل شرائطه ومواضع يخصّ الحدّ لأجل شرائطه.

وتلحق هذه المواضع مواضع أخر تختصّ بالأعراض، وهي مواضع: أي الأمرين أولى بالموضوع وأيّهما آثر؟ وهذا انّما يتحقّق في الاعراض، وفي الجدل أكثر المطالب مبنيّة على الأولى والآثر، فيجب أن يعدّ مواضع لها.

و يعدّ أيضاً مواضع للهو هو، وهي أيضاً لواحق للمواضع السابقة، لأن الجدلي ينظر في الحدّ فيحتاج الى مواضع الهوهو، وهو يكون بين شيئين مشتركين بأمر ومختلفين بآخر، كقولنا «الانسان هو الفرس» ــ يعني في الحيوانيّة ــ والشيئان قد يكونان نوعين وقد يكونان شخصين على مايأتي.

وقد ظهر من هذا ان أصناف المواضع هذه الثمانية: وهي مواضع الاثبات والابطال مطلقاً، ومواضع الاعراض، ومواضع الأولى والآثر ومواضع الجنس، ومواضع الفصل، ومواضع الحد، ومواضع الخاصّة، ومواضع هوهو.

وتفصيل أصناف هذه المواضع وتعديدها لايليق بالمختصرات، فلنقتصر على ايراد الأمثلة لكل واحد منها.

[مواضع الاثبات والابطال]

قال: ونقول: من مواضع الاثبات والابطال مايتعلّق بجوهر الوضع، وهو ان يحلّل المطلوب وأجزاؤه الى ذاتيّاتها وعوارضها، ومعروضاتها ولوازمها، وملزوماتها وجزئياتها، وأجزائها كلها بحسب الشهرة، و يطلب منها مايقتضي الاثبات والابطال بالقياس أو بالاستقراء.

* *

أقول: قد بيّنا في كتاب البرهان كيف تستنبط الحجّة والقياس من المطلوب نفسه من جهة حديّه ــ أعني الموضوع والمحمول ــ بتحصيل الحد الأوسط في الايجاب، ومن الأمور الخارجة عنها في السلب، والخارجة عن أحدهما غير خارجة عن الآخر، وعلى مامثّل في

الايجاب والسلب الكلي والجزئي وتحليل المطلوب وأجزائه الى ذاتياتها بأن ينقسم الى الأجزاء الذاتيّة والى الوجوديّة ــ كالمادة والصورة ــ وأجزاء الأجزاء الى البسائط، وكذلك تحليل الموضوع والمحمول الى العوارض والمعروضات واللوازم والملزومات على نهج ماتقدّم

فان كان المحمول أو حدّه أو جزء يساويه محمولاً على الموضوع أو على حدّه أو على جزء يساويه حصل الايجاب الكلي، وان كان بين الكل والجزء أو بين جزئين منافاة كان بين المحمول والموضوع منافاة، كما اذا أردنا أن نعرف «هل الفاضل حسود؟ أم لا؟» قلنا: «الفاضل هو الذي جميع أفعاله وانفعالاته على سيرة العدالة؛ والحسود هو الذي يتأذّى من حسن حال الأخيار، وهذا التأذّي ليس على سيرة العدالة، فالفاضل غير حسود» وهذا الاعتبار نافع في الابطال في العلوم.

وكذلك اذا حللناهما الى العوارض، فان كان عوارض المحمول عارضة للموضوع كقولنا: «الحسّ مميّز، والتميّز قد يكون صواباً وقد يكون خطاء، وكذلك الحسّ» فان كان عروض العارض للموضوع كليّاً فهو موضوع (موضع ــ ن) علمي، وان كان أكثريّاً فهو جدليّ ولايعمّ نفعه في الاثبات، لأن عرض العام لايجب أن يكون عرضاً للخاصّ، ويعمّ في الابطال، لأن مالايكون عارضاً للعامّ لايكون عارضاً للخاصّ.

وان كانت عوارض الموضوع عارضة للمحمول، كقولنا: «ان كان علم شريف كالتوحيد، وعلم خسيس كالكهانة فالحال شريف وخسيس» وهو موضع علمي، لأن عارض الخاصّ عارض العامّ. وينتفع به في الاثبات دون الابطال.

وقد ينقسم الموضوع الى أصنافه وأشخاصه، ثمّ يطلب المحمول في كل واحد منها ويتدرّج من فوق الى أسفل، فان كان المحمول موجوداً في الكل أو في الأكثر حكمنا بالاثبات الكليّ للاستقراء، وان لم يكن موجوداً في الكلّ حكمنا بالابطال.

* * *

قال: ومنها أن يطلب مايقابله أو يناقضه، ويطلب منه مايلحق جزءاً منه دون الجزء الآخر للابطال.

* *

أقول: هذا أحد المواضع المتعلّقة بالاثبات والابطال، وهو أن يطلب وجود مقابل المحمول امّا بالتضادّ أو بالتناقض؛ فان كان مقابل المحمول موجوداً للموضوع لم يكن المحمول موجوداً لامتناع وجود المتقابلين، كقولنا: «ان كان كل انسان حيواناً فالانسان ليس بجماد».

وهو يقتضي الابطال، لأن وجود مقابل المحمول يبطل وجود المحمول للموضوع.

* * *

قال: ومنها مايتعلّق بالأمور الخارجة، كالشروط المذكورة في التناقض، فان اختلافها يفيد الابطال.

* *

أقول: من المواضع التي تفيد الاثبات والإبطال مايتعلّق بالأمور الخارجة عن المطلوب، وهي شرائط التناقض الثمانية، فان اختلاف تلك الشرائط يقتضي الابطال؛ كما يقول القائل: «المتغذّي هو النامي» فنقول: هذا الحكم باطل، لوجود الاغتذاء زمان الوقوف والانحطاط دون النموّ. وكما يقال: «التذكّر تعلّم» فنقول انّه باطل؛ لأن التذكّر تحصيل علم ماض، والتعلّم تحصيل علم مستقبل.

* * *

قال: وأيضاً أحوال الثبوت ــ كالدوام واللادوام، والأكثريّة والأقليّة ــ فانّها تفيد الاثبات.

* *

أقول: هذا الموضع ممايتعلّق بالاثبات، وذلك لأن الشيء مغاير لأحواله ــ كالدوام واللادوام، والأكثريّة والأقليّة ــ فوجود الشيء حينئذ للموضوع مغاير لوجود أحواله.

نعم ــ وجود الشيء أعمّ من وجوده على حال، ولمااستلزم الخاص العامّ كان اثبات وجود حال الشيء يستلزم اثبات وجوده مطلقاً؛ كقولنا: «كلّما كان الشيء نافعاً دائماً كان نافعاً مطلقاً» وكقولنا: ان كان خمرٌ أشدّ اسكاراً من خمرٍ كان الخمر أشدّ اسكاراً مطلقاً» وهذا يقتضي الاثبات.

قال: ومنها مواضع عامة مشتركة، مثل مايحكم بلحوق ضد اللاحق بحال لضدّ الملحوق بتلك الحال، أو بعينه لضدّ تلك الحال؛ أو بلحوق اللاحق بعينه لضد الملحوق بضد تلك الحال. كما يقال ــ مثلاً ــ: «ان كان الإحسان الى الأصدقاء حسناً فالاساءة الى الأعداء حسنة، أو ان كان الاحسان الى الأصدقاء حسناً فالاساءة الى الأصدقاء قبيحة أو ان كان الاحسان الى الأصدقاء حسناً فالاحسان الى الأعداء قبيح».

* *

أقول: هذه المواضع الثلاثة تتعلّق بالمتقابلات وهي عامّة مشتركة بين الكليّات.

أحدها أن يحكم بلحوق ضد اللاحق بحال لضد الملحوق بتلك الحال، كقولنا: «ان كان الاحسان الى الأصدقاء حسناً فالاساءة الى الأعداء حسنة» فقد حكمنا بلحوق الحُسن للاساءة التي ضدّ الاحسان اللاحقة بالأعداء الذي هو ضدّ الأصدقاء، وهذا الحكم ــ وهو الحسن ــ موجود أيضاً للضدّ ــ أعني للاحسان الى الأصدقاء ــ.

فالحاصل من هذا ان الأصدقاء والأعداء متضادّان، والاساءة والاحسان متقابلان، وكلاهما اشتركا في حكم واحد ــ هو الحسن ــ فأحد المتقابلين اذا كان على حال الموضوع كان المقابل الآخر موجوداً لمقابل ذلك الموضوع على تلك الحال ــ أعني اذا كان الاحسان على حال الحسن للأصدقاء، كانت الاساءة ثابتة للأعداء على تلك الحالة.

وثانيها أن يحكم بلحوق ضد اللاحق بحال لعين ذلك الملحوق بضد تلك الحال، كقولنا: «ان كان الاحسان الى الأصدقاء حسَناً فالاساءة الى الأصدقاء قبيحة» فالاحسان أحد المتقابلين كان حاصلاً للأصدقاء الذي هو الموضوع بحال هي الحسن، وكان المقابل الآخر ــ وهو الاساءة ــ لعين الموضوع ــ وهو الأصدقاء بضدّ حال الحسن ــ وهو القبيح.

فقد حكمنا بلحوق القبيح ــ الذي هو ضدّ حال الحَسَن لِضدّ اللاحق ــ الذي هو الاساءة ــ التي هي ضد الاحسان ــ اللاحق لذلك الموضوع بعينه ــ أعني الأصدقاء ــ. فالموضوع هينا واحد ــ وهو الأصدقاء ــ والحالان متقابلان، بخلاف الموضع الأول.

وثالثها أن يحكم بلحوق اللاحق بعينه لضد الملحوق بضدّ تلك الحال، كما تقول: «ان كان الإحسان الى الأصدقاء حسناً فالاحسان الى الأعداء قبيح» فالاحسان أحد المتقابلين،

والاساءة المقابل الآخر، والمقابل الأول حاصل للأصدقاء ــ الذي هو موضوع مقابل للموضوع الآخر ــ بحال هو الحسن، وهو حاصل لمقابل الأصدقاء وهو الأعداء بضد تلك الحال، وهو القبح.

* * *

قال: ومثل لحوق الضدّ بمثل مايلحق به ضده على السويّة ــ كالبغض بالشهويّة للحوق الحبّ بها ــ.

ومنه مايقابله، كقولنا: «اذا كان الشيء ثابتاً فساويه ثابت» و«اذا كان غير الأولى ثابتاً فالأولى ثابت».

وفي الابطال بالعكس. وأيضاً حكم المتشابهات واحد.

* *

أقول: هذه أيضاً مواضع عامة للاثبات والابطال:

منها: موضع لحوق الضدّ بمثل مايلحق به ضده على السويّة، بمعنى ان عروض الضدين للموضوع على التساوي، فان كان أحدهما طبيعياً كان الآخر كذلك ؛ كما تقول: «لوكان الحبّ يعرض للقوة الشهويّة لكان البغض كذلك ».

ومنها: موضع التساوي؛ كقولنا: «ان كان ماهو مساوٍ لهذا في الكون ثابتاً فهو ثابت» او لم يكن لم يكن؛ كما تقول: «ان كان الإبصار بخروج شيء من العين فالسماع بخروج شيء من الأُذُن».

ومنها: موضع الأولى؛ كما تقول: «ان كان غير الأولى ثابتاً فالأولى ثابت» وكقولنا: «ان كان القائم بغيره ثابتاً فالقائم بذاته ثابت». هذا في الاثبات، وأمّا في الابطال فبالعكس، كما تقول: «ان كان الأولى غير ثابت فغير الأولى غير ثابت»، وكقولنا: «ان كان القائم بذاته غير ثابت فالقائم بغيره غير ثابت».

ومنها: موضع المتشابهات؛ وذلك ان الحكم اذا كان ثابتاً لأحد الشبيهين كان ثابتاً للشبيه الآخر، كقولنا: «ان كان العلم بالمختلفات مختلفاً فالظنّ بالمختلفات مختلف».

* *

قال: وأيضاً يثبت لمقابل الموضوع مايقابل محموله، مثل أن يقال: «ان كانت الشجاعة فضيلة فالجبن رذيلة». ومن النظائر والاشتقاقات: «ان كان الشجاع فاضلاً فالشجاعة فضيلة».

ومن التصاريف: «ان كان مايجري مجرى العدل يجري مجرى الشجاعة فالعدل شجاعة».

* *

أقول: هذه مواضع للاثبات والابطال أيضاً:

منها مايتعلّق بالتضادّ؛ بأن يؤخذ لمقابل الموضوع شيء مّا فيؤخذ للموضوع ضدّه، مثل أن يقال: «ان كانت الشجاعة فضيلة فالجبن رذيلة».

واعلم ان المواضع المشهورة في الأضداد أن يركب الضدان مع الضدين على أربعة أوجه ــ كل واحد من طبقتين ــ ثمّ يكون اذا كان الشيء مع الشيء بحال مّا فضدّ الشيء معه بضدّ حاله، مثل ان الكون مع الصديق سعادة ومع العدوّ شقاوة، وضدّه مع ضدّه مثل حاله، كقولنا: «ان كانت الاساءة الى الأصدقاء قبيحة فالاحسان الى الأعداء قبيح» و«ان كانت الاساءة الى الأصدقاء قبيحة فالاحسان اليهم حسن» والشيء مع ضده بضد حاله، فانّه ان كانت الاساءة الى الأصدقاء قبيحة فالاساءة الى الأعداء جميلة ــ وقد سلف كلام في ذلك

ومنها: مواضع النظائر؛ كقولنا: «ان كان مايجري مجرى العدالة محمودة فالعدالة محمودة».

ومنها: مواضع الاشتقاقات كقولنا: «ان كان الشجاع فاضلاً فالشجاعة فضيلة» والأقرب العكس وهو أن يقال: «ان كانت الشجاعة فضيلة فالشجاع فاضل» فان الأول انّما يلزم لوقيل: «ان كان الشجاع بماهو شجاع فاضلاً فالشجاعة فضيلة».

ومنها: مواضع التصاريف؛ كقولنا: «ان كان مايجري مجرى العدل يجري مجرى الشجاعة فالعدل شجاعة».

[مواضع الأولى والآثر]

قال: ومن مواضع الاولى والآثر كما يقال «كل ما هو أدوم أو أشرف أو أنفع أو أكمل أو أقدم أو أغنى أو ألذّ فهو آثر، ومختار الأفاضل، ومايرغب فيه قوم كثير، وماهو تحت جنس أفضل ومايؤدي الى غاية أسرع ومايفيد خيراً أكثر ومايفيد خيراً بالذات والمطلوب بنفسه والمطلوب في وقته ومايصدر عنه فعله الخاص ومايخاف على تلفه أكثر فهو آثر من غيره.

* *

أقول: هذه مواضع الأولى والآثر، وأصلها ترجيح أحد الشيئين الذين بينها اشتراك بوجه من الوجوه على الآخر.

وكل ماهو أدوم من غيره فهو آثر، وكل ماهو أشرف فهو آثر من الخسيس بالنسبة اليه — وان كان شريفاً، كالحكمة من الموسيقى — والأنفع آثر كالصحّة — فانّها أنفع من الجمال، والأجمل من غيره آثر.

وما كان من الأشياء التي هي أقدم آثر كالصحّة فانّها آثر من القوّة، لأن الصحّة في الاخلاط الأولى والمزاجاة، وهذا فيمابعد.

والأغنى آثر؛ كاليسار فانه آثر من التجارة، والألذّ آثر كادراك المعقولات فانّها ألذّ من ادراك المحسوسات، ومختار الأفاضل ومايفضله المعتبرون من أهل الفطنة أو أهل العلم — كالمعقولات على المحسوسات — وماهو تحت جنس أفضل آثر كالجسم والسواد، فان الجسم تحت جنس الجوهر وهو أفضل من العرض (الكيف — ن) ومايؤدي الى غاية أسرع — كالأسباب النافعة في المعاش فانّها آثر عند العامة من الأسباب النافعة في المعاد.

ومايفيد خيراً أكثر آثر، ومايفيد خيراً بالذات آثر ممّا يفيده بالعرض — كاليسار والمعاش —.

والمطلوب بنفسه آثر من المطلوب لغيره، كالصحّة والرياضة؛ والمطلوب في وقته آثر من المطلوب في غير وقت حصوله، كالتعلّم في وقت الشباب فانّه آثر منه في وقت الشيخوخة.

ومايصدر عنه فعله الخاصّ — كالانسان العاقل من الانسان الشجاع — ومايخاف على

تلفه أكثر فهو آثر.

وماهو من جنس الفضيلة أفضل ممّاهو خارج عنه ــ كالعدالة ــ فانّها أفضل من العادل وآثر، فانّه بها فاضل.

والذي يؤثر في جميع الأوقات آثر من الذي يؤثر في وقت مّا ــ كالصحّة والعلاج ــ.

والموجود للآثر آثر للموجود لمادونه.

ومايختصّ الأفضل والآثر من جهة المؤثر ــ كالمؤثّر عند الله ــ آثر من المؤثر عند الناس.

ومالايشارك فيه الأردى آثر، والذي يشارك فيه الاخيار آثر، والذي يؤثر أن يفعل بالاخوان آثر من الذي لاينبغي أن يفعل بهم.

ومجموع الآثرين آثر، والمستغني به عن الآخر من غير عكس آثر ــ كالعدالة اذا كانت في جميع الناس لم يحتج الى الشجاعة، والشجاعة لاتستغني عن العدالة، فالعدالة آثر ــ.

والأشبه بالآثر آثر من جهة ماهو أشبه ــ و يعاند بالقرد، فانّه أشبه بالانسان من الفرس، والفرس آثر منه ــ.

والشبيه بالفاضل آثر من الشبيه بالخسيس من جهة ما هما شبيهان ــ و يعاند بأنه يمكن أن يكون الشبيه بالفاضل من جهة ماهو أخسّ، والشبيه بالخسيس من جهة ماهو أفضل، فان لم يشترط هذا لم يتمّ، فان الفرس أشبه بالحمار، والقرد بالانسان.

والذي زيادته آثر آثر، والذي يجحد الآخر ليظهر هو آثر، مثل من يجحد حب اللذات ليعدّ زكياً.

وأفضل أفضل النوعين أفضل من أفضل أخسّهما؛ والذي له الفضيلة الخاصّة بنوعه آثر ممّا ليست له وان كان له غيرها ــ كما قلنا قبل في العلم والشجاعة ــ.

والذي يفعل أكثر آثر من الذي لايفعل من جهة فعله كالنار والفربيون.[1]

والذي يفعل بطبيعته آثر من الذي يفعل بغيرها فعلاً مؤثّراً، والذي يخصّ خيره الأفضل آثر، والذي يتبعه خيرٌ أكثر آثر، والذي يتبعه شر أقلّ آثر، والذي به الخير أكثر آثر، والذي يتبعه (يرفعه ــ يدفعه ــ ن) شر أقل آثر.

---

١) ن: فرفيون. قال الشيخ في القانون (١/٤٠٨): ... هو صمغ شجرة شبيهة بالقثّاء في شكلها تنبت في لينوى من أرض سدد أو بلاد موريوشيا ....

[مواضع الجنس]

قال: ومن مواضع الجنس هل هو واقع في جواب ماهو؟ وهو يتناول المتفقات فيه تناولاً واحداً، وهل أورد بدله غيره كفصله أو خاصّته، أو عرض من أعراضه؟ مثل قابل الأبعاد، أو المتحرك ، أو القائم بالذات بدل الجسم.أو كالمادة مثل الحديد في قولنا: «السيف حديد كذا» أو الفصل كقولنا: «العشق افراط المحبّة» أو النوع كقولنا: «المرض سوء مزاج كذا» أو الانفعال كقولنا: «الهواء حركة الريح» أو الفعل كقولنا: «الماء ماهو مبرّد بالطبع» أو غير ذلك ، وفي كيفيّة ذلك وفي كيفيّة انقسامه بالفصول، أذاتيّ أم عرضيّ ؟

* *

أقول: قد حكى الشيخ في كتاب الجدل عن ظاهري المنطقيين انهم لايميزون بين الجنس والفصل، فان ميّز بعضهم استعمل الأعراض العامّة كثيراً مكانه، ولايراعون شرائط الأجناس على مايقتضيه التحقيق، وهو الموجب لعدم تمييزهم بين الجنس والفصل، ولهذا يشترك بعض مواضع الجنس بمواضع الفصل و بعضها تختصّ به.

اذا عرفت هذا فنقول: الجنس يجب أن يقع في جواب «ماهو؟» لابمعنى أن يكون كمال الجواب عن النوع، بل بمعنى أن يكون واقعاً في طريق «ماهو؟» وهؤلاء الظاهريّون لايميّزون بين المقول في جواب «ماهو؟» و بين الواقع في طريق «ماهو؟».

فمن مواضع الجنس انّه هل هو واقع في جواب «ماهو» أم لا ؟ وانّه هل يتناول المتفّقات فيه تناولاً واحداً ؟ وذلك لأن الجنس يجب أن يتّفق فيه مايصدق عليه من الأفراد، فلايخلو منه بعض الموضوعات ــ خصوصاً الأشخاص ــ فيصدق النوع حينئذ على مالايصدق عليه الجنس، كمن جعل المعلوم جنساً للمظنون ــ و بعض الظنّ ليس بعلم ــ.

ومن مواضع الجنس انّه هل أورد بدله غيره كفصله أو خاصّته أو عرض من أعراضه ؟ فان الفصل جزء الحقيقة لانفسها؛ كمن يورد «قابل الأبعاد» الذي هو فصل الجسم بدل الجسم. والخاصّة خارجة عنه، كمن يورد «المتحرك » الذي هو خاصّة الجسم بدله.

والعرض العام خارج عنه أيضاً، فلايورد بدله، كمن يورد «القائم بالذات» الذي يعرض

للجسم وللجواهر المجردة بدل الجسم، وكذا لايجوز أن تورد المادة للشيء بدله ــ كالحديد في قولنا: «السيف حديد» بدل قولنا: «آلة صناعيّة»ـ ولافصل النوع بدل الجنس ــ كقولنا: «العشق افراط المحبّة» وانّما هو المحبّة المفرطة ــ ولاالنوع بدله ــ كقولنا: «المرض سوء مزاج صفراوي ــ مثلاً» ــ ولاالانفعال بدل الجنس ــ كقولنا: «الهواء حركة الريح» ــ ولاالفعل ــ كقولنا: «الماء مبرّد بالطبع» ــ أو غير ذلك ، وبالجملة أن يذكر غير الجنس مكانه.

ومن مواضعه: هل انقسامه بالفصول ذاتيّ أو عرضي ؟ ــ فانّه يجب أن ينقسم بالذاتيّات لاالعرضيّات ــ وهل للنوع جنس غيره لايترتّب تحته ولاتحت آخر فوقهما حتى يكون الجنسان مختلفين؟ فان الشيء الواحد لايدخل في جنسين، كقولنا: «العلم خير» و«العلم» من باب الكيف، و«الخير» من باب المضاف.

وهل يصدق عليه جميع فصول الجنس؟ فان مالايقال عليه بعضها ليس بجنس، وهل ضد الجنس يحمل عليه؟ وهل هو يحمل على النوع على سبيل الاستعارة أو التشبيه؟ كمن يقول: «ان الغيم دخان» لأنّه كالدخان.

وهل ضدّه ليس في جنس فلايكون هو في جنس كالخير والشر؟ وهل النوع مباين لكل قسم من الجنس؟ وهل يتعاكسان أحدهما على الآخر كليّاً كالموجود والواحد؟ وهل أحدهما من المضاف فالآخر كذلك ؟ ــ ويعاند بأن العلم مضاف والنحو ليس من المضاف، وهو باطل عند التأمّل ــ.

وهل اضافتهما بحرف واحد؟ أو بنحو واحد؟ ــ ويعاند بأن القنية جنس للعلم، والقُنية قُنية للمقتني، والعلم علم بالمعلوم ــ.

وهل تعاكسهما الاضافي بحرف واحد؟ ــ ويعاند بأن العلم علم بالمعلوم، والمعلوم معلوم بالعلم ــ.

وهل ان كانت الاضافة من أحدهما ذات وجهين فكذلك في الآخر؟ مثل ان الواهب من الموهوب والموهوب له فكذلك العطيّة؛ وان كان الجنس من العوارض فهل يعرض لمايعرض له النوع، أم لا ؟ فان من قال: «ان الحياء جبن» فقد أخطأ، لأن الحياء في القوة

الفكرية، والجبن في الغضبيّة.

وهل يقال الجنس على النوع على الاطلاق من جميع الوجوه، لامن جهة واحدة؟ كمن جعل الحسّاس جنساً للانسان، والحسّاس يقال عليه لبعض أجزائه، وكذلك ليس المحسوس جنساً له لأنه يقال عليه من جهة بدنه فقط.

وهل وضع أفضل الضدين في أخسّ الجنسين؟، الى غير ذلك من المواضع المذكورة في التعليم الأول.

[مواضع الفصل]

قال: وفي الفصل: هل هو كنوع له؟ وهل هو منقسم بجنسين متباينين؟ وهل الجنس مقول على الفصل والفصل على النوع؟ وهل الجنس والنوع في مقولة؟ وهل أحدهما مضاف والآخر غير مضاف؟ وهل ترتفع طبيعة النوع بارتفاعه؟ وهل يحمل الفصل على الجنس حملاً كليّاً وبالعكس حملاً ذاتيّاً، والنوع على الفصل بالوجهين.

* *

أقول: من مواضع الفصل مايختصّ به، ومنها مايشارك به الجنس أو النوع؛ ولما كان الفصل كالخاصّة للجنس عارض له لايجوز أن يكون نوعاً للجنس فننظر هل الجنس جنس للفصل، أم لا؟

ومن مواضعه: هل هو منقسم بجنسين متباينين؟ والاّ لكان أحد المتباينين هو الآخر، ويجوز أن يكون الفصل مقولاً على الجنس، وبالعكس؛ وأن يكون الجنس والنوع تحت مقولة واحدة، ولايجوز أن يكونا في مقولتين ــ كالبياض والثلج ــ.

وهل أحدهما مضاف والآخر غير مضاف؟ وذلك ممتنع، والاّ لدخلا تحت مقولتين.

وهل ترتفع طبيعة النوع بارتفاعه كارتفاع الانسان بارتفاع الحيوان ــ لابارتفاع الماشي ولايجوز أن يحمل الفصل على الجنس ــ حملاً كليّاً ــ والاّ لكان مساوياً له، فيكون المساوي له ــ وهو النوع ــ مساوياً للجنس، هذا خلف؛ ولايجوز العكس ــ وهو حمل الجنس على الفصل لكن حملاً ذاتياً، لجواز حمله عليه مطلقاً، أمّا حملاً ذاتيّاً فلا، والاّ لكان

الجنس داخلاً في طبيعة الفصل ــ و يتسلسل ــ.

وهل يحمل النوع على الفصل بالوجهين؟ فانّه لايجوز أن يحمل النوع على الفصل على أنّه ذاتيّ له، لأن الفصل ذاتيّ للنوع ــ لاالنوع ذاتيّ للفصل ــ ولايجوز حمله عليه حملاً كليّاً، لأن الفصل أعمّ من النوع من حيث المفهوم، والخاصّ لايحمل على جميع أفراد العام.

[مواضع الخاصّة]

قال: ومن مواضع الخاصّة: هل هي مساوية او أعمّ؟ أو لاحقة مطلقة أو بشرط؟ وهل أورد غيرها بدلها كالموضوع مثلاً في حمل الانسان على الكاتب أو الفصل.

وهل هي جيّدة؟ ــ أي بيّنة يمكن أن يعرف الموضوع بها ــ وهل هي مميّزة تميّزاً كليّاً أو جزئياً؟ وهل هي مركبة أم بسيطة؟ وتركيبها من الخواصّ أو من الأعراض العامّة؟ وهل هيَ للموضوع بحيث لولم تكن للموضوع لكانت خاصّة لغيره، كما يقال للنار انّها أخفّ العناصر وفي المشهور يجب أن تكون خاصّة الأشدّ أشدّ، وخاصّة الضدّ ضدّ الخاصة.

* *

أقول: هذه مواضع للخاصّة بعضها مختصّ بها وبعضها مشترك بينها وبين الحدّ، والخاصّة ينبغي أن تكون مساوية والاّ لم تكن خاصّة حقيقيّة لوجودها في غير ماهي خاصّة له، فننظر هل هي مساوية لماجعلت خاصّة له أو أعمّ؟ وهل هي لاحقة له مطلقاً أو بشرط ــ كالتعجّب والضحك ــ؟ وهل أورد غيرها بدلها كما يورد الموضوع مثلاً؟ كمن يجعل الانسان خاصّة للكاتب ــ والحقّ العكس ــ أو مايكون داخلاً في الماهيّة بدلها كالفصل ــ كمن يجعل الناطق خاصّة للانسان.

وننظر هل هي خاصّة جيّدة ــ أي بيّنة صالحة للتعريف ــ وهذا مشترك بينها وبين الحدّ ــ؟ وكذلك هل هي مميّزة تميّزاً كليّاً أو جزئيّاً ــ وهو مشترك أيضاً ــ؟ وهلْ هي بسيطة أو مركبة؟ وتركيبها هل هو من الخواص ــ بأن تؤتى بخاصّتين معاً على أنها خاصّة واحدة ــ كمن يقول: «خاصّة النار أنّها أخفّ الأجسام وألطفها» ــ أو من الأعراض العامة كقولنا: «الخفّاش هو الطائر الولود».

وهل الخاصة للموضوع بحيث لولم يكن الموضوع كانت خاصّة لغيره؟ كما يقال: «النار أخف العناصر» فانّها لوعدمت لصدقت الخاصة على الهواء.

وفي المشهور: يجب أن تكون خاصّة الأشدّ أشد من خاصة الأضعف، وخاصّة الضدّ ضد الخاصّة، كالأفضل والأخسّ للعدالة والجور.

ومن مواضع الخاصّة أن ينظر هل أخذت من الجنس أم لا ؟.

[مواضع الحدّ]

قال: ومن مواضع الحدّ: هل ألفاظه دالّة بسهولة، أم لا؟ وهل هي مطابقة لمعانيها من غير اشتراك أو اشتباه أو ايهام، أم لا ؟ وهل فيها فضل على الكفاية أو نقصان عنها، أم لا ؟

* *

أقول: مواضع الحدّ منها مايتعلّق بالألفاظ، ومنها مايتعلّق بالمعنى، فمن المواضع اللفظيّة أن ننظر هل الألفاظ دالّة على معانيها بسهولة، أم لا ؟ فانّه يجب أن يعرّف بألفاظ دالّة على معانيها بسهولة عند من تعرف له الماهيّة ــ والاّ لاشتغل بالنظر في اللفظ عن مطلوبه ــ.

وأن ينظر هل هي مطابقة لمعانيها من غير اشتراك أو اشتباه أو ايهام، أم لا ؟ ــ وذلك لأن جميع هذه مخلّة بالفهم وذلك ينافي التعريف ــ.

و ينظر هل فيها زيادة وفضل على المطلوب أو نقصان، كمن يقول: «ان الطبيب هو الذي يحدث الصحّة والمرض» ــ فاحداث المرض زيادة لأنّه انّما يحدثه بالعرض ــ وكقولنا: «الانسان جسم ناطق» فانّه قد نقص من الحدّ قولنا: «حسّاس» وذلك لايجوز.

* * *

وقال: وهل فيها تكرار غير ضروريّ ولانافع ــ كما في تعريف الاضافيّات والأعراض الذاتيّة ــ.

* *

أقول: التكرار قد يكون بالفعل ــ كقولنا: «النقطة شيء غير منقسم ولاجزء لها» ــ

وقد يكون بالقوّة ــ كقولنا: «الانسان حيوان جسمانيّ ناطق».

وهو على قسمين: منه ماهو ضروريّ أو نافع أو في محل الحاجة، ومنه ماليس كذلك.

فالثاني كالمثالين، والأول قد يكون ضرورياً ــ كما في تحديد بعض المركّبات من الشيء وعرَضه الذاتي، فيقع الشيء مرّة في حدّه ومرّة في حد عرضه الذاتي؛ كقولنا: في تعريف الأنف الأفطس: «انّه أنف ذو تقعير» لأن الفطوسة لا تكون الاّ للأنف. وكما في تحديد الاضافيّات، كقولنا: «الأب حيوان يولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك» ــ وقد سبق البحث فيه ــ.

وقد يكون غير ضروري الاّ انه محتاج اليه، كمن سئل عن الانسان الحيوان (والحيوان ــ ن) ــ مثلاً ــ فان المجيب يحتاج الى ايراد حديها وان اشتمل على تكرار، وهو قبيح لولا السؤال.

اذا عرفت هذا ــ **فالحدّ لايجوز أن يقع فيه تكرار من غير حاجة ولاضرورة.**

* * *

قال: وهل يقوم مقام الاسم؟ وهل هو أبين من المحدود وأقدم، أم لا؟ فان المساوي والأخفى ومايعرّف تعريفاً دورياً ظاهريّاً أو خفيّاً لايكون حداً.

* *

أقول: يجب أن يكون الحدّ قائماً مقام الاسم، بأن يفيد فائدته و يدلّ على مايدلّ عليه الاسم اجمالاً، **ويجب أن يكون أبين من المحدود وأقدم منه** ــ فان التعريف بالمساوي لايفيد، كقولنا: «الأب هو الذي له ابن» فان الأب والإبن متساويان في التعريف ــ.

ولاالتعريف بالأخفى، كقولنا في تعريف النار: «انّها اسطقسّ شبيه بالنفس» والنفس أخفى من النار.

ولاالتعريف بمايتوقّف عليه معرفة المعرّف ــ وهو التعريف الدوري ــ وهو قد يكون ظاهراً ــ وهو الدور بمرتبة واحدة، كقولنا: في تعريف الكيف: «انّه مابه تقع المشابهة وخلافها» وتعريف المشابهة بأنّها «اتفاق في الكيفية».

وقد يكون خفيّاً ــ **وهو الدور بمراتب** ــ كقولنا: «الاثنان زوج أول» والزوج هو

المنقسم بمتساو يين، والمتساو يان شيئان لايزيد أحدهما على الآخر، والشيئان اثنان.

* * *

قال: وهل هو مساوٍ للمحدود؟ وهل هو تابع له في مقولتيه ــ مثلاً في كونه مضافاً، أو قابلاً للأشد والأضعف، أو للاستحالة ــ؟ وهل حد الضدّ ضدّ الحدّ؟

* *

أقول: الحدّ يجب أن يكون مساوياً للمحدود لأن الأخصّ أخفى، وقد تقدم ان الأخفى لايصلح للتعريف، والأعمّ لادلالة له على الخاصّ فلايفيد التميّز الذي هو أعلى مراتب التعريف، فيجب أن ينظر: هل الحدّ مساوٍ للمحدود، أم لا؟ وهل هو تابع للمحدود في مقولته؟ لوجوب وقوعهما تحت مقولة واحدة على مابيّنّا، فان كان المحدود مضافاً كان الحد كذلك و بالعكس، فلايجوز أن يقال في حدّ النار: «انّها أخفّ الأجسام» وكذلك ان كان المحدود قابلاً للشدّة والضعف كان الحدّ كذلك، و بالعكس، فان كان أحدهما في الزائد والآخر في الناقص بطل الحدّ، وكذا ان كان أحدهما قابلاً للاستحالة كان الآخر كذلك.

و ينظر: هل حدّ أحد الضدّين ضدّ لحدّ ضدّ الآخر؟.

[مواضع التركيب الحدي]

قال: ويجب أن لايكون حدّ الكل نفس الأجزاء، بل حدودها، وأن لايكون بحيث لوأسقط جزء أخلّ بالباقي، وأن لايجتمع من أجزاء لاتجتمع؛ كما يقال: «الموجود امّا هو فاعل أو منفعل» وأن لايصير البسيط بسبب الحدّ مركّباً.

* *

أقول: التركيب على أقسام ثلاثة، أحدها اجتماع شيئين من غير أن يحصل لهما شيء غير اجتماع الأجزاء، كتركيب العشرة من آحادها؛ الثاني أن يحصل للمجموع هيئة زائدة على اجتماع الأجزاء، وذلك كالبيت؛ الثالث أن يحصل شيء مغاير للاجتماع والهيئة كالقوة الدافعة للصفراء للسكنجبين الحاصل من اجتماع مفرداته.

اذا عرفت هذا فنقول: الحدّ في المؤلّف الأوّل يحصل من جميع أجزائه، كمن يقول:

«العشرة عدد يحدث من واحد واحد ــ الى العشرة ــ» وأمّا في الباقين فلايجوز الاكتفاء بذكر الأجزاء فانّه لايجوز أن يقال: «ان العدالة هي الشجاعة والعفة» لأنّه يقتضي أن يكون كل واحد منها هي العدالة، وان أُريد المجموع فربّما لايكون صحيحاً، لانّه ربّما لايكون هيأت التركيب معتبرة، فالواجب في تحديد أمثال هذه ذكر حدود أجزائها.

ومن مواضع التركيب الحدّي أن ينظر هل للشيء زيادة معنى بالتركيب على الأجزاء وقد أخلّ بتلك الزيادة، كمن يقول: «ان البيت خشب وحجر وطين» فان هذه موادّ البيت، والبيت شيء يحدث عن هذه.

ومن مواضع التركيب أن لايكون بحيث لوأسقط جزء أخلّ بالباقي، كقولنا: «الفرد عدد ذووسط» ولوأسقط العدد بقي حدّه انّه ذووسط، و يدخل فيه حينئذ الخط والسطح والجسم لأنّها كذلك.

وأن لايجتمع من أجزاء لاتجتمع، كمن يعرّف الموجود بأنّه «امّا فاعل أو منفعل».

ومن مواضع التركيب أن لايصير البسيط بسبب الحدّ مركّباً، كقولنا: «الخطيب هو الذي تكون له ملكة الاقناع في جميع الأشياء» لأن هذا حدّ للخطيب الحاذق.

ومنه أن يكون التركيب بالعرض، كمن يقول: «الطبّ اقدام ورأي صحيح في العلاج» وليس الطبّ الشجاعة، وانّما قد يكون الطبيب شجاعاً صحيح الرأي، فيكون أفضل.

[مواضع الهوهو]

قال: ومن مواضع الهوهو: هل هما واحد بالمعنى والاسم في اللغات والحد واللوازم والملزومات والمعاندات، أم لا؟ وهل ماهو متّحد بأحدهما يتّحد بالآخر وكل مامع أحدهما بالاتّفاق فهو مع الآخر، أم لا؟ وهل اذا أُضيف اليهما أو نقص منهما شيء بعينه صار المجموعان واحداً؟ و ينتفع في كل واحد من المواضع الخاصّة بالمواضع العامة.

فهذه أمثلة المواضع، ولعظم نفعها يسمّى كتاب الجدل بكتاب المواضع.

* *

أقول: يشبه مواضع الحدّ مواضع الهوهو، فلهذا ذكرها عقيب مواضع الحد، فمن مواضع

الموهو: هل المتّحدان واحد بالمعنى والاسم والحدّ واللوازم والملزومات والمعاندات، أم لا؟ وذلك لأن المتحدين يجب اتّحادهما فيما ذكر.

والحاصل ان كل حكم يتعلّق بأحدهما فانّه يتعلّق بالآخر والاّ لم يكن هوهو، وكذلك اذا كان أحدهما متّحداً مع ثالث كان الآخر متّحداً مع ذلك الثالث: كقولنا: «الانسان هو حيوان، وكل حيوان هو جسم؛ فالانسان هو جسم» وكل ماهو مع أحدهما على سبيل الاتّفاق فهو مع الآخر.

وهل اذا أضيف اليهما شيء أو نقص منهما شيء بعينه كان المجموعان الحاصلان بعد الزيادة والنقصان واحداً، أم لا؟

واعلم أنّه ينتفع في كل موضع من المواضع الخاصّة بالمواضع العامّة، كقولنا في باب الموهو: «ان كانت العدالة شجاعة فالعدل شجاع» فقد انتفع في موضع الموهو، وهو خاصّ بالمواضع المتعلّقة بالاشتقاقات والتصاريف العامّة.

فهذه أمثلة أكثر المواضع، وهي كثيرة النفع جداً، ويحصل بسببها استعداد تامّ وتنبّه لادراك المشاركات والمباينات وانتفاع في البراهين كثيراً، ولعظم فائدتها سمّي كتاب الجدل بكتاب المواضع وان اشتمل على أجزاء أخر لكن سمّي بأعظم أجزائه نفعاً.

[وصايا للسائل]

قال: وقد أُوصي السائل بأن يعدّ المواضع و يقدر في نفسه كيفيّة التوسّل الى تسليم المقدمات من المجيب قبل السؤال، ثمّ يصرّح بالمطلوب بعد ذلك.

وأن لايبادر الى تسليم الأهمّ، بل يتلطّف فيه، وليعلم ان تسليمه ممّن يدّعي الاقتدار في المبادىء وممّن يعتاد اللجاج في أواخرها أنجح.

وأن لايمنع الاستقراء الاّ بايراد النقض، وأن يعلم ان المستقيم أنفع من الخلف، فان انكار شناعة مايقابل المطلوب يضيع السعي في الخلف.

ومايورده السائل حشو قياسه يكون امّا للاستظهار في الحجّة، أو لاخفاء النتيجة، أو لتفخيم القول، أو لتكلّف الايضاح؛ والايضاح يكون بتبديل العبارات وايراد الأمثلة

والاحتجاج بالشواهد والاستعمالات.

والسائل الجيّد من يكون سؤاله عمّا لامحيص عن تسلّمه، ويكون قادراً على البيان

ــ يُلزم بغير المشهور مالايلزم غيره فيه بالمشهور.

والمجيب الجيّد من لاينكر المشهور ولايأتيه الالزام مغافصة (معارضة ــ ن).

* *

أقول: السائل هو الذي يتوصّل بكلامه ومايرتّبه من قياسه الى اثبات مقابل وضع صاحبه الذي يجادله، حتى يردّ به عليه من حيث ان المتقابلين لايصدقان معاً بمقدمات يتسلّمها منه في سؤاله له، وقد ذكر له في كتاب الجدل وصايا مختصّة به ينتفع بها في المناظرة، وأوصى المجيب أيضاً بوصايا وبينها وصايا مشتركة، ولما كانت عمدة المجادلة هي السؤال ــ وعليه يبتنى الجواب ــ قدّم وصايا السائل على وصايا المجيب.

وأوصى السائل بأن يعدّ المواضع ويحرّرها ويعدّ الموضع الذي فيه الكلام من المواضع المذكورة فيماسلف للابطال والاثبات اعداداً تامّاً، وأن يرتّب وجه المخاطبة في سؤاله ترتيباً جيّداً يتدرّج فيه بالسؤال يسيراً يسيراً لئلاّيشعر المسئول بالموضع الذي يلزم منه مايلزم فيتوقّف عن تسليمه، بل يقدّر في نفسه كيفيّة التوسّل الى تسليم المقدمات من المجيب قبل السؤال، ثمّ يصرّح بالمطلوب بعد ذلك.

والمقدّمات المستعملة في الأقيسة منها ماهي ضروريّة في انتاج النتيجة ــ كما سلف في القياس، وهي التي تلزم عنها النتيجة بالذات ــ ومنها ماهي خارجة عن ذلك؛ والأول هو الأهمّ.

فينبغي للسائل المجادل أن يدخل ماهو خارج عن الانتاج في كلامه للاستظهار والاستكبار والتفخيم، أو لاخفاء النتيجة، أو لايضاحها، ثمّ يندرج الضروريّة في الانتاج في طيّ هذه المقدّمات الخارجة عن الأهمّ ليقلّ تفطّن المجيب للضروريّة فلايمنعها.

ويتلطّف في تسلّمها بأن يجهد في أن لايسئل عنها سؤالاً صريحاً ينصّ عليها بأعيانها، بل يسئل عمّاهو أعمّ منها ــ فانّه اذا تسلّم الأعمّ تسلّم الأخصّ ــ بل يسئل عن مقدّمات أخرى ينتجها انتاجاً ضروريّاً واضحاً بقياس منتج.

أو يتسلّم جزئيّاتها واحداً واحداً على سبيل الاستقراء، و ينتقل في المسئلة عنها الى مايناسبها في الكلام من طريق الاشتقاق والتصريف والى اللوازم فان التسليم ربّما كان ألزم وأوجب على المجيب في شيء دون شيء، حتى أن الرسم (الاسم ــ ن) قد يكون أسهل تسليماً من الحدّ ــ و بالعكس ــ وربّما كان في المناسبة والاشتقاق أوضح؛ مثل أن يتسلّم ان الغضب شوق الى تعذيب المغضب عليه، وقد يذكر بعدُ أن الابن ربّما أغضبه أبوه ولم يشق الى تعذيب أبيه.

و ينبغي له أن يعلم انّه اذا كان المجيب يدعي الاقتدار في مبادىء الخصام و يعتاد اللجاج في أواخرها فتسلّم المطلوب أولاً أنجح.

وأن لايمنع الاستقراء الآ بايراد النقض والقياسات المستقيمة أحسن الجدل استعمالاً من القياسات الخُلفيّة، لأن الشنيع اللازم في الخُلف ربّما انكرت شناعته وادّعى المدّعي امكانه فلم يكتف بالقياس و يضيع السعي في الخلف.

ومايورده السائل حشو قياسه يكون امّا للاستظهار في الحجّة والقول، مثل أن يستعمل الاستقراء والقسمة من غير أن تكون له اليها حاجة ضروريّة، أو لاخفاء النتيجة مثل أن يبتدىء من المقدمات بالبعيدة من الوضع حتى لايسبق الى وهم المجيب نفعها في انتاج المطلوب ويخلطها بمالايناسب الوضع حتى اذا تسلّمها عاد وأنتج الضروريّات منها.

ومن هذا القبيل أن يخدع المجيب فيخيل له انّما يتسلّم لينتج به مالانفع له في المطلوب فلايتوقّف المجيب في التسليم، ثمّ في آخر الأمر ينتج عنه الضروريّات وقد توهّم انّه يتأدّى بالقياس الى مناقض النتيجة ــ امّا لأنّه يتعامى ويخفي فطنته، أو لأنّه لم يوافق المجيب على المسئلة.

وقد يورد السائل حشو كلامه مايطلب به تفخيم (نتيجة ــ ن) القول أو تكليف الايضاح؛ والايضاح قد يكون بتبديل العبارة بأن تبدل الأسماء الخفيّة بالواضحة، والأغرب بالأشهر وتفصيل الكلام المشترك ، وقد يكون بايراد الأمثلة أو الاحتجاج بالشواهد والاستعمالات.

و ينبغي له أن لايرتّب المقدمات في المخاطبة بالقياس ترتيباً قياسيّاً يلوح للمجيب

انسياقها الى النتيجة، فيمتنع من تسليم الضروريّات، بل الأولى أن يغافص (يناقض ــ ن) بالنتيجة من حيث لايشعر، و يكون كلامه كالمستفهم كأنّه يلوح منه الميل الى موافقة المجيب ومناقضة نفسه.

وأن يُظهر ايثار الانصاف على الغلبة حتى يطمئنّ اليه المجيب حينئذ، و يأتي بالمقدمات في كثير من الأوقات على سبيل المثَل والخبَر، و يدّعي في قوله ظهور ذلك وشهرته وجري العادة به ليتوقّف المجيب عن جحده ولايقدم على ردّه.

وأنْ يخلط الكلام بمالايفيد مقصوده، فان الكذّاب اذا أخلط بكذبه مالامدخل له في غرضه أخفى كذبه، و بالخصوص اذا كان مالامدخل له حقّاً مشهوراً.

و ينبغي له أن يؤخرّ السؤال عن الأشياء التي هي عمدة الاحتجاج، فان المجيب يعاند في أوّل أمره في التسليم، ثمّ يضجر فيسامح و يتساهل في آخر الأمر، خصوصاً اذا توهّم ان المسئول عنه لايؤدّي الى ابطال وضع، حتى يحصل له ملكة بهذا الاعتقاد بكثرة سؤال السائل عمّا لامدخل له بالذات في الانتاج.

وممّن المجيبين من يحمله العُجب على أن يعتمد على قوة نفسه فيسلم في أول الأمر ولايتوقّف، حتى اذا كاد الوضع يبطل عاد الى العناد والمجادلة، فينبغي في مجادلة أمثالهم أن يعتمد على الإسهاب في القول وحشو الكلام بمالاجدوى له ليشكل على المجيب غرض السائل وعِلّ و يضجر فيسلم ماسئل عنه ليتفصّى عن المجادلة.

واذا بلغ السائل الى النتيجة فينبغي أن يعبّر عنها على سبيل الانتاج واللزوم و يتشدّد في التجرّي من ايرادها على سبيل السؤال، لأنّه حينئذ يدلّ على قصور مقدّماته عن ابطال الموضع، واذا جحده المجيب رجع الكلام جديداً.

والسائل الجيّد من يكون سؤاله عمّا لامحيص عن تسلّمه بأن يكون مشهوراً عند الكلّ، و يكون قادراً على البيان لوأمكن مايطلب تسليمه اقتداراً تامّاً يُلزم بغير المشهور مايعجز غيره عن الزامه بالمشهور.

والمجيب الجيد من لاينكر المشهور، ولايأتيه الالزام مغافصة (مناقضة ــ ن) لمعرفته بالمواضع التي يحصل منها الالزام.

[وصايا للمجيب]

قال: وأوصى المجيب ــ الذي يحفظ وضعاً مشهوراً ــ أن لايمتنع من تسليم المشهورات؛ **والحافظ غيره** قد يمتنع و يعتذر له بأن يستفسر عن الألفاظ المبهمة والمصطلحات الغريبة.

وبمانعته امّا بحسب القول ــ وهو أن يمنع مقدمات السائل و يلحق بمايسلّمه قيوداً لايتوجّه الالزام معها ــ **وامّا بحسب القائل** وهو تشو يشه بأفعال خارجة عن الصناعة، وذلك قبيح دالّ على العجز.

* *

أقول: لـمّا فرغ من وصايا السائل شرع في وصايا المجيب، **واعلم انّ كلام المجيب** امّا على سبيل التعليم أو التعلّم، أوعلى سبيل الجدل، أوعلى سبيل الارتياض، أوعلى سبيل المغالبة والمخاصمة (المغالطة والمخاطبة ــ ن).

وتختلف المذاهب في ذلك بحسب اختلاف المقاصد، فان المعلم يدري ماذا يقول، ولماذا يقول، والمتعلّم قد لايدري، والسائل يدري مايريد بسؤاله، والمجيب قد لايدري، والجدلي المرتاض هو الذي يُقصد بالوصايا هيهنا.

اذا عرفت هذا فنقول: المجيب لايخلو امّا أن يكون وضعه الذي يجب عليه حفظه مشهوراً أو شنيعاً، أو ذاك ولاهذا، **فان كان مشهوراً** امتنع عن تسليم الشنيعات، لأن نقيض وضعه شنيع، وهو نتيجة السائل ولاينتجها المشهورات، فان الأغلب هو ان كل شيء ينتج مايشبهه في وقته، فالمشهور من المشهور، والشنيع من الشنيع، و ينبغي له أن يسلم المشهورات وماهو أقلّ شناعة من النتيجة ــ ان كان وضعه مشهوراً على الاطلاق، كالمشهورات على الاطلاق ــ وان كان عند بعض فالمشهورات عند ذلك البعض.

وان كان شنيعاً ــ وهو الذي يحفظ وضعاً غير مشهور بل شنيعاً ــ فينبغي له أن لايسلم المشهورات، و يعتذر بأن يقول مثلاً: «انّي لم اسلّم لك بعد ان الخير والشرّ متقابلان، فكيف اسلّم ان العلم والجهل متقابلان» أو يعتذر لمنعه عن المشهور بالاستفسار عن ألفاظ مبهمة أو مشتركة أو مصطلحات غريبة.

وان كان وضعه لاشناعة فيه ولاشهرة فليسلّم المشهور والشنيع، ولايسلّم ماليس بشنيع ولامشهور ـ لمابيّنا من أن الأغلب استنتاج كل شيء ممايشبهه في وقته، فالمسافة بينها و بين ايضاح مالارأي مشهوراً فيه بعيدة لايسعها زمان محاورة واحدة.

وممانعته امّا بحسب القول؛ وهو أن يمنع مقدمات السائل ولايبادر الى تسليم مايراد منه، وأن يجتهد في تسليم المقدّمة مقيّدة بقيود لايتوجّه معها الالزام.

وامّا بحسب القائل؛ وهو تشويشه بأفعال خارجة عن الصناعة كالاستهزاء به والجبه بالشتم والسفه وغير ذلك ـ وهو قبيح دال على العجز.

[ماينبغي للمجادل]

قال: ومن يتعاطى الجدل فينبغي أن يتمهّر (يتمهد ـ ن) في ايراد العكس والدور لكل قياس، وفي ايراد مقدمات كثيرة لاثبات كل مطلوب من مواضع مختلفة، وكذلك لابطاله، وأن يكون آخذاً من كل صناعة يجادل فيها بطريق صالح.

واعلم ان تعميم الأحكام للسائل وتخصيصها للمجيب أنفع واقامة الحجّة بالسائل أخصّ، والمقاومة والمناقضة والمعارضة بالمجيب، و ينبغي أن لايتكفّل السائل هدم كل وضع، ولاالمجيب حفظه، بل السائل يهدم الشنيع والمجيب يحفظ المشهور.

* *

أقول: هذه وصايا مشتركة بين السائل والمجيب، فان من يتعاطى صناعة الجدل ينبغي أن يتمهّر (يتمهد ـ ن)اذا أراد الارتياض في الجدل بالسؤال والجواب ـ بأن يتعوّد عكس القياس، فانه يفيد القدرة على التوسّع في الأقوال، بحيث يجعل من قياس واحد أربعة أقيسة بحسب تقابل التناقض والتضاد، و يفيد قوّة على نقيض القياس من نفس القياس اذا كان نقيض النتيجة مشهوراً، وكذلك يتمهّر (يتمهد ـ ن) في قياس الدور لهذه الفائدة أيضاً، وأن يتمكّن من ايراد مقدمات كثيرة لاثبات كل مطلوب من مواضع مختلفة، وكذلك لابطاله، وأن يأخذ من كل صناعة يجادل فيها بطرف صالح يقتدر معه على الالزام ونقض الوضع وحفظه.

واعلم ان تعميم الأحكام للسائل أنفع من تخصيصها، وتخصيصها للمجيب أنفع من تعميمها، واقامة الحجّة بالقياس للسائل في الأغلب.

وامّا المقاومة والمناقضة والمعارضة فانها أخصّ بالمجيب من السائل، وقد يستعمل الحجّة اذا عجز عن نصرة الوضع بالحفظ (بالتحفّظ ــ ن)، فيأخذ في الاحتجاج له، والقياس والحجّة يجعلان الكثير واحداً حيث ينتقل فيها من المقدمات الكثيرة الى الحجّة الواحدة؛ والمقاومة والنقض يجعلان الواحد كثيراً.

ولايتكفّل السائل هدم كل وضع ــ بل ماكان منها شنيعاً ــ ولايحفظ المجيب كل وضع ــ بل ماكان مشهوراً سديداً أو نافعاً في العلوم والرياضيّات ــ.

ويجب أن لايجادل من كان محبّاً للرياء ومتعسّراً في تسليم المشهورات لئلاّيفسد طبعه بذلك، فان الطباع ينفعل بعضها عن بعض، ولهذا قال صاحب المنطق: «الرفيق في الجدل كالرفيق في البرهان ينفع و يضرّ ويهدي و يضلّ» فان اتّفقت له المحاورة مع أمثالهم ممّن يقصد الرياء والغلبة أو التوقّف في تسليم المشهور ــ لادعاء القوّة والعظمة ــ و[1]جانب في مجادلته طريق الانصاف (الانقياد ــ ن) وجرى على قاعدتهم، واستعمل معهم مايستعملونه و يعاملهم بكل مايؤدّي الى غلبتهم.

ولاعيب عليه في مغالطتهم ليظهر عجزهم عن (عند ــ ن) التفطن لموضع المغالطة فيرجعون عن قاعدتهم الفاسدة، فقد نقل عن براتسوماخس انّه كان يريد أن يظنّ به الغلبة و يتوقى أن يقهره سقراط، فينحط عن مرتبته، فلم يزل يتأكد ويخرج الى التعدّي ويحيد عن الطريق الواجب في الجدل، و يظهر المغالبة واقهار سقراط فمغالطه[2] سقراط باشتراك الاسم، فأخجله وأسكته.

---

١) كذا ـ والظاهر ان الواو زائدة.

٢) كذا ـ والظاهر: فغالطه

الفصل السابع

في المغالطة

كل قياس ينتج ماينافض وضعاً فهو تبكيت بالحجّة، فان كان حقاً أو مشهوراً كان برهانياً أو جدلياً، والاّ فغالطي يشبه البرهان أو مشاغبيّ يشبه الجدل.

* *

أقول: الذي وضع كتاب علم المنطق ذكر فيه القياسات البرهانيّة والحدود الحقيقيّة، وذكر معها القياسات الجدليّة وأتبعها بالقياسات المغالطيّة، وسمّاها بلغته سوفسطيقا ــ أي تبكيت المغالطين ــ وقال: «ان هذه صناعة تتبهرج في الحكمة و تشبه بها، و يتراءى بها من يعتمدها كأنّه حكيم محقّق».

واعلم ان التبكيت عبارة عن قياس ينتج نتيجة يناقض وضعاً، يقال: «بكته بالحجّة» اذا غلبه، ثمّ لايخلو ذلك القياس امّا أن يكون حقّاً أو مشهوراً، أو لايكون واحداً منها بل يدّعى فيه المشابهة امّا للحقّ أو للمشهور، فان كان القياس حقّاً فهو البرهان، وان كان مشهوراً فهو الجدلي، وان كان مشابهاً للبرهان فغالطيّ، وان كان مشابهاً للجدل فشاغبيّ.

فالمشاغبيّ يقال بازاء الجدلي، كما يقال المغالطيّ بازاء الحكيم.

* * *

قال: ولابدّ فيها من ترويج يقتضي مشابهة ــ امّا في مادّة أو صورة ــ.

والآتي به غالِط في نفسه، مغالِط لغيره، ولولاالقصور ــ وهو عدم التميز بين ماهوهو و بين ماهو غيره ــ لماتمّ للمغالطة صناعة، فهي صناعة كاذبة تنفع بالعرض فأنّ صاحبها لايغلط ولايغالط، و يقدر على أن يغالط المغالط، وقد تستعمل امتحاناً أو عناداً.

أقول: ان هذين الصنفين ــ أعني المشاغبة والمغالطة ــ أنّما تستعملان ماليس بحقّ ولامشهور، فلابدّ حينئذ من مشابهة لأحدهما والاّ لم يكن مسلّماً، فلايتم مطلوبهما من القياس حينئذ، والمشابهة امّا أن تقع في مادة القياس بأن تستعمل القضايا الباطلة المشابهة للحقّة، امّا بتغيّر لفظاً أو معنى أو في صورته، والمشابهة امّا لفظيّة أو معنويّة ــ على مايأتي تفصيل ذلك.

والآتي بهذا القياس **غالِطٌ** في نفسه ــ ان لم يعلم بغلطه ــ **ومغالِطٌ** لغيره ــ ان علم به واستعمله ليغلط غيره ــ ولولا قصور الأذهان في عدم التميز بين الشيء وشبهه لماتمّت هذه الصناعة، فهي صناعة كاذبة نافعة بالعرض ــ لابالذات ــ لأن من يعرفها لايغلط ــ لمعرفته بمواضع الغلط ــ ولايغالطه غيره و يكون قادراً على أن يغالط اذا كان الغير مغالطاً.

وقد تستعمل المغالطة امّا امتحاناً أو عناداً.

* * *

قال: فموادّها المشبّهات ــ لفظاً أو معنىً ــ ومن المشبّهات معنىً الوهميّات، وهي مايحكم به بديهة الوهم في المعقولات الصرفة حكمها في المحسوسات، كالحكم بأنّ كلّ ماهو موجود فله وضع.

والوهم قد يساعد العقل في قبول ماينتج نواقضها ويخالفه في النتيجة، فهي كاذبة تشبه الأوليّات؛ وأمّا أحكام الوهم فيمايحسّ به فصحيحة يشهد له العقل بذلك.

* *

أقول: لـمّا بيّنا ان المغالط يستعمل القضايا الكاذبة المشبّهة للحقة المشهورة ظهر ان مواد هذه الصناعة المشبّهات بالأوليّات أو المشهورات ــ امّا لفظاً أو معنى ــ.

ومن المشبهات معنىً: **الوهميّات**. وهي القضايا التي يحكم بها بديهة الوهم في المعقولات الصرفة حكمها في المحسوسات؛ كالحكم بأن «كل موجود فله وضع».

وحكم الوهم في المعقولات كاذب لعدم ادراكه لها، ولهذا يساعد الوهم العقل في قبول مقدمات ناتجة لنواقض القضايا الوهميّة، فاذا تعدّيا معاً الى النتيجة وقف الوهم ونكص وحكم العقل، فهي اذن كاذبة تشبه الأوليّات.

وانّما تكون أحكام الوهم صحيحة اذا كانت في المحسوسات يشهد له العقل بها، كما

يحكم بأن هذين الجسمين لايوجدان في مكان واحد في وقت واحد، والعقل يساعده في ذلك لحكمه بأن الجسمين مطلقاً لايوجدان في مكان واحد في وقت واحد.

[أسباب الغلط ــ اللفظيّة]

قال: ولهذه الصناعة أجزاء صناعيّة وخارجة، والأولى مايتعلّق بالتبكيت.

وأمّا أسباب الغلط مطلقاً: فامّا لفظيّة؛ وهي ستّة: اشتراك اللفظ المفرد بحسب جوهره أو بحسب هيئة في نفسه ــ كاختلاف التصاريف ــ **أو من خارج** ــ كاختلاف الإعراب والاعجام والمجازات. **والمركّب،** وهو الاشتراك بحسب التركيب كما يقال: «كل مايتصوّره العاقل فهو كما يتصوّره» اذ لفظ: «هو» يعود تارة الى المعقول، وتارة الى العاقل؛ **واشتراك القسمة** وهو أن يصدق القول مفرداً فيوهم مؤلّفاً و يكذب، كما يقال: «زيد شاعر جيّد» فيظنّ جودته في الشعر.

واشتراك التأليف ــ وهو بالعكس ــ كما يقال: «الخمسة زوج وفرد» فيظنّ انّه زوج وفرد.

* *

أقول: صناعة المغالطة لها أجزاء صناعيّة وأشياء خارجة مثل تخجيل الخصم، وترذيل قوله، والاستهزاء به، وقطع كلامه ــ على مايأتي ــ.

والأول يتعلّق بالتبكيتـ أي المغالطةـ وهو الذي يقع الغلط به في القياس المطلوب في انتاج الشيء به؛ **وهو على قسمين:** امّا أن يقع الغلط في اللفظ، أو في المعنى. **والأسباب اللفظيّة ستّة:** لأن الغلط امّا أن يكون لاشتراك في جوهر اللفظ المفرد، أو في هيئته، أو في نفسه، أو في هيئته اللاحقة به من خارج، أو في التركيب المحتمل لمعنيين، أو في وجود التركيب وعدمه ــ فيظنّ المركّب غير مركّب، أو غير المركّب مركباً ــ وهذه الستّة ثلاثة أنواع منها مايتعلّق باللفظ المفرد، وثلاثة راجعة الى التركيب.

مثال الأول مايحصل من الغلط في قولنا: «كل واحد من العشرة ليس بعشرة فالكل كذلك» لأنه فرق بين الكل وكل واحد، ولفظ «كل» مشترك بينهما.

وهذا المشترك أعمّ من المعنى المفهوم منه، لأنّه يطلق على المشترك بالمعنى الأخصّ ــ وهو الواقع على عدّة معانٍ ليس بعضها أولى به من بعض كالعين ــ وعلى المتشابهة ــ وهو الواقع على عدة متشابهة الصور مختلفها في الحقيقة، كالانسان المصور والحيوان لتشابهها في الصورة ــ وعلى المنقول ــ وهو الواقع على عدّة قيل على بعضها قبل بعض ثمّ نقل الى المتأخّر وترك الأول، كالصلوة ــ وعلى المستعار ــ وهو الذي يوجد للشيء من غيره، كما يقال: «كبد السماء، وكبد الحيوان» ــ وعلى المجاز ــ وهو الذي يقال على شيء و يقصد به غيره، كقوله تعالى: (واسئل القرية) [١٢/٨٢] والمراد به أهلها.

مثال الثاني وهو أن يكون الاشتراك بحسب هيئة اللفظ، و يسمّى **«مغالطة باختلاف الشكل»** وهو أن يكون اللفظ مختلفاً باختلاف التصاريف ــ كـ«المختار» فانّه للفاعل والمفعول بحسب التصريف، لابحسب جوهر اللفظ ــ.

مثال الثالث وهو أن يكون بحسب الهيئة من خارج، و يسمّى **«المغالطة باختلاف الاعراب والاعجام»** بأن يجعل المرفوع منصوباً و بالعكس لفظاً وكتابة.

مثال الرابع وهو أن يكون الغلط بحسب التركيب نفسه، وهو أن لايكون المفرد مشتركاً و يعرض الاشتراك للمركّب باعتبار التركيب، كمايقول: «كل مايتصوّره الحكيم فهو كما يتصوّره» فلفظة «هو» يحتمل رجوعها تارة الى العاقل، وتارة الى المعقول؛ فحصل الاشتراك باعتبار هذين الاحتمالين.

مثال الخامس أن يكون بحسب وجود توهّم وجود تأليف، و يسمّى **مغالطة باشتراك القسمة**، وذلك بأن يكون الكلام صادقاً اذا أُخذ مفرداً، واذا ركّب كذب؛ كما اذا كان زيد شاعراً وكاتباً ــ وهو جيّد الكتابة رديء الشعر ــ فنقول: «زيد شاعر جيّد»؛ فان حمل كل واحد من «الشاعر» و«الجيّد» بانفراده عليه صادق، وحملها معاً مركّبين كاذب.

مثال السادس توهّم عدم التأليف، و يسمّى **مغالطة باشتراك التأليف**؛ وهو انّما يكون اذا كان الكلام صادقاً اذا ركّب، كاذباً اذا فصّل. كما تقول: «الخمسة زوج وفرد» فان حملها معاً على الموضوع صادق ــ لتركّبه منها ــ وحمل «الزوج» عليه كاذب؛ والسبب فيه اشتباه دلالة المواد، فانّه يدلّ على جميع الأجزاء، وقد يدل على جميع الصفات.

[أسباب الغلط ــ المعنويّة]

قال: وامّا معنويّة؛ وهي سبعة: لأنّها تقع امّا في أجزاء القضايا، بأن يؤخذ بدل ما هو جزء مايشبهه من اللوازم والعوارض، كمن رأى انساناً أبيض يكتب فيظنّ أن كل كاتب يكون كذلك، فأخذ الأبيض بدل الكاتب ــ و يسمّى «أخذ مابالعرض مكان مابالذات»، أو بأن يؤخذ مع الجزء ماليس منه، أو يخلى ماهو منه ــ مثل القيود والشروط ــ كمن يأخذ «غير الموجود» شيئاً غير موجود مطلقاً، و يسمّى «سوء اعتبار الحمل».

أو في تأليفها: كمن رأى الخمر أحمراً مائعاً فظنّ أن كل أحمر مائع هو الخمر ــ وهو ايهام العكس ــ.

* *

أقول: الأغلاط المعنويّة لايمكن أن تقع في الحدود التي هي المفردات، بل انّها تقع في التأليف، والتأليف يكون امّا في القضايا أنفسها ــ أو بين القضايا؛ والذي بين القضايا فهو امّا قياسيّ أو غير قياسيّ، والمصنف ــ رحمه الله ــ بدأ بالأول لبساطته، لأن الواجب تحصيل القضايا على ماينبغي أولاً.

اذا عرفت هذا فنقول: الغلط المتعلّق بالقضايا أنفسها يقع على ثلاثة أقسام:

الأول يسمّى «أخذ مابالعرض مكان مابالذات» وهو أن يحذف الجزء من القضيّة و يذكر بدله عارضه أو معروضه، أو لازمه أو ملزومه، كما تعرض لذات واحدة عوارض كثيرة تحمل عليها فيظنّ حمل بعضها على بعض كليّاً، كمن رأى انساناً عرض له البياض والكتابة، فيظنّ ان كل أبيض كاتب، فأخذ الأبيض بدل الانسان.

الثاني سوء اعتبار الحمل، وهو أن يؤخذ مع الجزء ماليس منه أو يخلّى عنه ماهومنه، كالقيود والشروط ــ مثلاً ــ كمن يأخذ الجوهر غير موجود عرضاً غير موجود مطلقاً، فقد أسقط عن الجزء قيد العرضيّة؛ وكذلك اذا قلنا: «كل متصوّر ثابت في الخارج» فانّه يصدق لو أسقط «في الخارج» فباعتبار أخذه مع المحمول كذب.

الثالث: ايهام العكس، وهو أن يكون الخلل في نفس التأليف بين جزئي القضيّة ــ

لا في جزئها ــ كمن يحكم بأنّ «كل أحمر مائع خمر» لأن كل خمر أحمر مائع، وكذا من ظنّ ان كل أبيض ثلج باعتبار صدق «كل ثلج أبيض».

فهذه الأسباب الثلاثة هي المغالطات الواقعة في القضايا أنفسها لايمكن الزيادة عليها.

* * *

قال: وأمّا في تأليف القضايا: امّا تأليفاً قياسياً؛ فان كان في نفس القياس امّا صورة ــ بأن يكون على هيئة غير منتجة ــ **أو مادة** ــ بأن يكون منحرفاً عن الانتاج باغفال الشرائط بحيث لوصار كما يجب لصار كاذباً، أو لوصار بحيث يصدق لصار غير قياس، وهو سوء التركيب؛ وان كان فيه باعتبار النتيجة بأن يكون غير مشتمل على انتاج ماهو المطلوب فهو «**وضع ماليس بعلّة علّة**» أو بأن لايفيد علماً غير ماوضع فيه وهو «المصادرة على المطلوب».

أو تأليفاً غير قياسيّ كمايقال: «زيد وحده كاتب» و يسمّى: «**جمع المسائل في مسئلة واحدة**».

ومن تصفّح القياس وأجزائه فوجدهما على ماينبغي مادة وصورة، ولفظاً ومعنىً، مركبة ومفردة؛ أمن من الغلط.

* *

أقول: هذا هو القسم الثاني من الأغلاط المعنوية، وهو أن يكون الغلط واقعاً في التأليف بين القضايا، **وأقسامه أربعة:** لأن الغلط امّا أن يقع في التأليف القياسي أو في غيره، والثاني يسمّى «**جمع المسائل في مسئلة واحدة**».

والذي يقع في التأليف القياسي امّا أن يقع لاباعتبار النتيجة، أو يقع باعتبارها؛ والأول امّا أن يقع في صورة القياس ــ بأن يكون على هيئة غير منتجة ــ كقولنا: «الانسان حيوان، والحيوان جنس»؛ وامّا أن يقع في مادّته ــ بأن يكون محرّفاً عن الانتاج لاغفال شرط من الشرائط، بحيث لوذكر ذلك الشرط لخرج عن الصورة القياسيّة، ولوأهمل كذبت المقدمة، كقولنا: «كل انسان ناطق من حيث هو ناطق، ولاشيء من الناطق من حيث هو ناطق

بحيوان» فانّه ان اثبت قيد الحيثيّة في المقدمتين كذبت الصغرى، وان حذف منها كذبت الكبرى، وان اثبت في الكبرى وحذف عن الصغرى اختلّت الصورة، و يسمّى هذان القسمان **«سوء التركيب» و«سوء التأليف»**.

والثاني ــ وهو الذي يقع الغلط فيه باعتبار النتيجة ــ فلايخلو امّا أن يكون السبب هو ان المقدمات لم يلزم منها قول غيرها، أو لزم ولكن اللازم ليس هو المطلوب؛ والأول هو **«المصادرة على المطلوب الأول»** في المستقيم، و**«المصادرة على نقيض المطلوب»** في الخلف.

والثاني هو **«وضع ماليس بعلّة علة»** لأن وضع القياس الذي لاينتج المطلوب لانتاجه هو وضع ماليس بعلة للمطلوب مكان علته، فان القياس علّة للنتيجة، مثاله استدلال بعض القدماء على أن الفلك ليس بيضياً «بأنّه لوكان كذلك وتحرك في الوضع على قطره الأقصر لزم الخلأ ــ وهو محال ــ» فالمحال هنا لم يلزم من كونه بيضياً لاغير ــ بل ومن حركته على قطر مخصوص.

أمّا الغلط الذي يقع في تأليف القضايا تأليفاً غير قياسيّ فيسمّى «جمع المسائل في مسئلة واحدة» كقولنا: «الانسان وحده كاتب، وكل كاتب حيوان» ينتج «الانسان وحده حيوان»؛ وهو كاذب، لأن الصغرى اشتملت على عقدي ايجاب وسلب، والسلب لامدخل له في الانتاج، فاذا حذف في النتيجة صدقت؛ ولأجل اشتمال الصغرى على قضيّتين يسمى جمع المسائل في مسئلة واحدة.

فهذه خلاصة ماذكره أرسطاطاليس في هذا الكتاب، ومن تصفّح القياس وأجزاءه فوجدها على ماينبغي مادة وصورة، لفظاً ومعنًى باعتباري الافراد والتركيب لم يقع له غلط البتّة.

[أسباب المغالطة ... الخارجة عن القياس]

قال: وأمّا الخارجيّات فاتقتضي المغالطة بالعرض، كالتشنيع على المخاطب وسوق كلامه الى الكذب بزيادة أو تأويل أو ايراد مايحيّره من اغلاق العبارة، أو المبالغة في أن

المعنى دقيق، أو السفاهة، أو مايمنعه من الفهم — كالخلط بالحشو والهذيان والتكرار.

* *

أقول: هذه أسباب خارجة عن القياس يقع بسببها الغلط للمجادل بالعرض، وذلك بالتشنيع على المخاطب عند الحاضرين، ونسبته الى البلادة، وسوق كلامه الى الكذب امّا بزيادة أو نقصان أو تأويل، أو تحييره (أو غيره — ن) في الجواب لاغلاق العبارة، أو يبالغ في دقّة المعنى و بلادة المخاطب، أو يقابله بالشتم والسفاهة، أو يمنعه من الفهم بأن يحشو الكلام بالخلط والهذيان والتكرار بحيث لايتنبّه المخاطب بعد ذلك لموضع المنع والمطالبة.

الفصل الثامن

في الخطابة

الخطابة صناعة علمية يمكن معها اقناع الجمهور فيمايراد أن يصدّقوا به بقدر الامكان.

*　　*

أقول: عقّب صاحب المنطق صناعة المغالطة بصناعة الخطابة، لأنّها تفيد اقناعاً وتصديقاً يمكن معه النقيض ولايقوم غيرها مقامها في ذلك لقصور عقول العامّة عن ادراك الكليّات الناظر فيها البرهاني والجدلي، فسقطا عن درجة هذا الاعتبار، ولمّا كانت المغالطة كاذبة لم تكن مفيدة هنا أيضاً فسقطت و بقي المفيد للاقناع في الأمور الجزئية انّما هو هذه الصناعة، وكانت الحاجة ماسّة اليها لاشتراك أشخاص النوع في الحاجة الى التشارك المحتاج الى المجاورة والمعاملة، والعدل لايتناول الأشخاص الجزئيّة الغير المحصورة ــ لعدم انتهائها ــ الاّ بوضع قوانين كليّة ــ كالشرع ــ وعقائد راسخة في عقول الخاصّ والعامّ مستفادة من العقل العملي.

وتقرير تلك القواعد لايمكن بالقياس البرهاني والجدلي لقصور العامّة عن ادراكهما، فدعت الضرورة الى وضع هذه الصناعة المتكفّلة بذلك.

اذا عرفت هذا فنقول: الخطابة صناعة علميّة يمكن معها اقناع الجمهور فيمايراد أن يصدّقوا به بقدر الامكان.

والاقناع هو التصديق الغالب بالشيء مع اعتقاد أنّه يمكن أن يكون له عناد وخلاف، الاّ أن النفس تصير بماتسمعه من هذا الفنّ أميل الى التصديق به من عناده وخلافه، وذلك هو الظنّ الغالب.

[منفعة الخطابة]

قال: وهي في الاقناع أنجح من غيرها، كما ان الجدل في الالزام أنفع.

* *

أقول: انقياد العامة الى الاعتقاد الخطابي أسرع من غيره كما ان الجدل أنفع في الالزام من غيره، وللخطابة منافع في الأمور المدنيّة أكثر من منفعة الجدل والبرهان فانّها موثّر في النفوس تأثيراً ينفعل و يفعل بحسبه وان لم يوافقها على الصدق أو المشهور في الكلام.

وايضاً فان تأثير الخطابة عامّ وتأثير البرهان والجدل خاصّ، فقد ينفعل و يتأثّر بالخطابة و يفعل بحسبها من لايدرك الكلام البرهاني ولاالجدلي، ولهذا ماترى في النفوس العاميّة أشدّ قبولاً لها وأفهم لمقتضاها في كل فنّ.

ولهذا لم يزل في كل قبيلة وعلى كل مذهب قوم يجتذبون القلوب الى ذلك المذهب بالمقاييس الاقناعيّة والألفاظ والهيئات الخطابيّة ــ وان لم يكن فيهم من اشتغل بكيفيّة ذلك وعلى أثره وعلى أيّ وجه هو، كما كانوا يبرهنون ويجادلون ولايتكلّمون على البرهان والجدل كلاماً بليغاً ــ وكذلك في الشعر كان يقوله من لايعرف قانونه العروضي معرفة علميّة بل ذوقيّة فطريّة ولاقانونه المنطقي، الذي هو التشبيه والتمثيل الذي لايشغل معه بتصديق نفسي (لايشتغل معه بتصديق يقيني ــ ن) ولاظنّ غالب ولااقناع.

* * *

قال: و ينتفع بها في تقرير المصالح الجزئيّة المدنيّة وأصولها الكليّة كالعقائد الإلهيّة والقوانين العلمية.

* *

أقول: المطلوب بالذات هو المصالح الجزئية، وهي التي تتعلّق بأمور الناس في المعاش والخطابة نافعة فيها وفي أصولها الكليّة المستعملة لاستخراج الجزئيات منها، وهي العقائد الإلهيّة والقوانين العلميّة.

فالخطابة اذن يستعان بها تارة في الدعوة الى العقائد الإلهيّة، وتارة في الدعوة الى العقائد

الطبيعيّة، وتارة الى العقائد الخُلقيّة، وتارة في تمكّن الانفعالات النفسانية ـــ مثل الاستعطاف، والاستمالة، والإرضاء، والإغضاب، والتشجيع، والتحذير، وتارة في المخاصمات الواقعة في الحوادث الجزئيّة التي من شأن الانسان أن يتولّى فعلها.

* * *

قال: وموضوعاتها غير محدودة ـــ كما في الجدل ـــ فقد ينظر في الإلهيّات والطبيعيّات والخُلقيّات والسياسيّات.

* *

أقول: لما قصرت أفهام العامّة عن التمييز بين الموضوعات وكان مطلوب الخطابة ـــ الأكثري ـــ انّما هو اقناع العامّة وجهور الناس لم تنحصر موضوعاتها في حدّ، ولأن الاقناع بالمعارضات الخطابيّة في الإلهيات والطبيعيّات والسياسيّات نافع ـــ كان الخطيب ناظراً في الجميع.

أمّا في الإلهيّات كالنظر في صفاته تعالى؛ وأمّا في الطبيعيّات فكالنظر في الآثار العلويّة، وأمّا في الخُلقيّات والسياسيات فظاهر.

[أجزاء الخطابة]

قال: ويشتمل على عمود وأعوان:

فالعمود قول يفيد اقناعاً.

والأعوان أقوال وأفعال خارجة تعين عليه؛ وهي امّا نصرة (بصيرة ـــ ن) كالشهادة، وامّا حيلة تعدّ المستمع لأن يذعن ويسمّى استدراجات؛ والإعداد امّا بحسب القائل ـــ لفضائله وشمائله المقتضية لقبول قوله ـــ وامّا بحسب القول ـــ كتصرفات في الصوت والكلام يؤدّي اليه ـــ وامّا بحسب المستمع ـــ وهو احداث انفعال فيه كالرقّة في الاستعطاف والقساوة في الاغراء، أو ايهام خلق الشجاعة أو السخاوة بمدح أو غيره.

* *

أقول: الخطابة تشتمل على عمود وأعوان:

فالعمود هو الحجّة الاقناعيّة، وهو قول ينتج المطلوب بالذات بحسب الاقناع؛ و يسمّى عموداً لأن الاعتماد عليه.

والأعوان أقوال وأفعال كانت (كالنسك ــ ن) خارجة عن الحجّة الاقناعيّة تعين عليها.

وهي امّا نصرة لابصناعة (للصناعة ــ ن) وحيلة كالشهادة والصكوك والسجلاّت، وامّا بصناعة وحيلة تعدّ المستمع لأن يذعن للقبول (للقول ــ ن) و يسمّى استدراجات.

والإعداد امّا أن يحصل بحسب القائل كفضائله وشمائله، ونقيصة خصمه، فانه اذا اشتهر بالصدق أو القوة على الاقناع أو سائر الفضائل واشتهر خصمه بأضدادها زاد ذلك في تصديق قوله. وامّا بحسب القول كتصرّفات في الصوت والكلام، بأن يؤدّي بأحسن عبارة وأطيب صوت، بحيث يؤدّي تلك التصرفات الى الاقناع. وامّا بحسب المستمع وهو احداث انفعال فيه كالرقّة في الاستعطاف؛ أو ضدّها أعني القساوة في ضدّه الذي هو الاغراء، أو ايهام خُلق الشجاعة أو السخاوة بمدح أو غيره، فتوهم بأنّه شجاع أو سخيّ بأن يمدح أو يذمّ امّا بالنظم أو النثر.

[أقسام المستمعين]

قال: والمستمعون ثلاثة: مخاطب، وحاكم، ونظّارة.

والتصديقات المستحصلة امّا صناعيّة تثبت بحجج مقنعة، أو غير صناعيّة تثبت بسنّة مكتوبة . كوجوب الصلوة ــ **أو غير مكتوبة** ــ كوجوب الانصاف ــ **وربّما تخالفتا** كجواز النكاح على الصالحة وأخذ الدية من العاقلة؛ فان المكتوبة تقتضيها (نقيضها ــ ن) دون غير المكتوبة؛ **أو بشهادة أو بعهد أو بيمين أو بتعذيب أو بما يجري مجرى ذلك**

* *

أقول: مدار الخطابة على ثلاثة أشياء: القول، والمقول له، والقائل.

والسامعون ثلاثة: مخاطب ــ وهو ضروري ــ وحاكم ونظّارة ــ وهما غير ضروريّين ــ.

وجميع التصديقات المستحصلة التي يطلب التصديق بها امّا صناعيّة تثبت بحجج مقنعة،

أو غير صناعية تثبت بسنّة امّا مكتوبة ــ كوجوب الصلوة ــ أي التي أوجبها الشارع؛ أو بسنّة غير مكتوبة ــ كوجوب الانصاف والاحسان ــ و يسمّى «الشرائع الغير المكتوبة».

وكثيراً مّا تتفقان، وقد تختلفان كجواز النكاح على المرأة الصالحة، فانّه جائز حسن في الشرائع المكتوبة، وغير حسن في الشرائع الغير المكتوبة، وكذا أخذ الدية من العاقلة حسن في الشرائع المكتوبة وغير حسن في الشرائع الغير المكتوبة.

أو يثبت بشهادة من أقاويل الثقات، أو بعهد، أو يمين من قلب ذي وجد بأنّة وشهقة وصيحة مع بكاء أو ضحك بحسب مايقتضيه القول؛ أو بتعذيب، أو بمايجري مجرى ذلك.

[مبادیء الحجج الخطابية]

قال: ومبادیء الحجج الخطابيّة أصناف ثلاثة:

أولها المشهورات الظاهرة التي تحمد في باديء الرأي مغافصة، كقول القائل: «انصر أخاك وان كان ظالماً» وربّما خالفت الحقيقية فانّها تقتضي «أن لا تنصر الظالم وان كان أخاً» والحقيقيّة تحمد بحسب الظاهر في الأغلب ولاينعكس؛ ومنها مايحمده قوم أو شخص و ينتفع به في مخاطباتهم.

وثانيها المقبولات ممن يوثق بصدقه كنبيّ أو امام، أو يظنّ صادقاً كحكيم أو شاعر.

وثالثها المظنونات، كما يقال: «زيد متكلّم مع الأعداء جهاراً فهو متّهم» وربّما يكون مقابله مظنوناً باعتبار آخر، كمايقال ذلك بعينه في نفي التهمة عنه.

* *

أقول: قال صاحب هذا الفن: ان جميع أنحاء الأُمور المقنعة يصلح أن يستعمل في الخطابة، اذ الغرض فيها ليس تحقيق البيان، بل الاقناع بمايوصل اليه كيف كان.

اذا عرفت هذا فمبادیء الخطابة أصناف ثلاثة: أولها المشهورات الظاهرة؛ وهي المحمودة في باديء الرأي مغافصة، وقد يمنع مع التفطّن بها والفكرة فيها، كقول القائل: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» فانّه محمود في باديء الرأي مقبول أول وروده، وهي ــ ممنوعة عند التفطّن والتفكّر، فان الظالم لاينصر وان كان أخاً.

وهذا الصنف من أصناف المشهورات قد يقابل المشهور الحقيقي، وقد لايقابله؛ وكل مشهور حقيقي محمود بحسب الظاهر في الأغلب ولاينعكس.

ومنها مايحمده بحسب الظاهر قوم دون آخرين؛ كحمد الفقهاء الاجاع؛ ومنها مايحمده شخص واحد اذا كان محموداً عنده خاصّة و ينتفع به في مخاطباتهم.

الثاني من المبادىء المقبولات ممّن يعلم صدقه و يوثق به كنبيّ أو إمام، أو يظنّ صدقه كحكيم أو شاعر.

الثالث من المبادىء المظنونات، كما يقال: «زيد يتكلّم مع الأعداء جهراً، فهو جائر»؛ وقد يكون مقابله مظنوناً باعتبار، كما يقال(ذلك بعينه في نفي التهمة عنه، اذ لوكان متّهماً لأخفى كلامه.

[تأليفات الخطابة]

قال: وتأليفاتها: مايظنّ منتجاً فهي مقنعة بحسب الموادّ والصور معاً و يستعمل القياس والتمثيل فيها و يسمّيان «تثبيتاً» و يسمّى القياس «ضميراً» لحذف كبراه أو «تفكيراً» لاشتماله على أوسط يستنبط بالفكر، و يسمّى التمثيل «اقناعاً» والمنتج منه بسرعة «برهاناً».

* *

أقول: لمّا كانت موادّ الخطابة الأمور المحمودة لأنّها تفيد الاقناع، كذلك صورها ينبغي أن تكون مفيدة للاقناع، وذلك بأن يظنّ بها الانتاج، وان لم تكن منتجة فهي مقنعة بحسب المواد والصور معاً، و يستعمل فيها القياس والتمثيل و يسمّيان «تثبيتاً».

والقياس المستعمل فيها في أكثر الأوقات محذوف الكبرى أو الصغرى و يسمّى «ضميراً» ــ على ماتقدم ــ وانّما يحذف لبيان كذبها وظهور معاندها، اذ لايمكن استعمال الضروريّة في الخطابة، كماتقول: «فلان يطوف بالليل فهو منتهز لفرصة التلصّص» فقد القي في هذا كبرى القياس، وهو: «كل من يطوف بالليل فهو منتهز لفرصة التلصّص».

وقد لا تذكر الكبرى أحياناً مهملة وتكون كأنّها لم يصرّح بها، و يسمّى الضمير «تفكيراً»

اذا اشتمل على أوسط يستنبط بالفكر.

و يسمّى التمثيل «اقناعاً» والمنتج منه بسرعة «برهاناً». ولمّا كان الغرض في الخطابة الاقناع حصل مقصوده بقياس الضمير و يكون في القياسات الاستثنائية باطراح المستثناة والقائها. والتمثيل يكون امّا لاشتراك في معنى عام، وامّا للتشابه في النسبة، وكلاهما قد يكون في الحقيقة بحسب الرأي الواقع، وقد يكون بحسب رأي يظهر و يلوح سداده في أول النظر و يعلم فساده عند التعقّب، وربّما كان بحسب اشتراك الاسم الاّ انّه غير مطلع بحسب بادىء الرأي غير المتعقّب.

والضمير ههنا كالقياس في الجدل، والتمثيل كالاستقراء فيه؛ وهذا التمثيل هو الذي تؤخذ منه القياسات الفقهيّة في زماننا هذا.

ومن أصحاب الخطابة من يطرح التمثيل و يزيّفه و يقتصر على الضمير خاصة.

* * *

قال: والقياس الظنّي قد لايكون منتجاً في الحقيقة، كموجبتين في الشكل الثاني، و يسمّى «رواسم».

والتمثيل قد يكون خالياً عن الجامع.

وقد يقع الاستقراء فيها أيضاً، و يقنع بجزئيات كثيرة.

والتوبيخ فيها كالخلف.

والمقدمة التي من شأنها أن تصير جزء يثبت فهي موضوع، و ينبغي أن لايكون دقيقاً علمياً ولاواضحا عن ذكره غنى.

* *

أقول: لـمّا بيّنا انّه يجوز أن يستعمل في الخطابة ماينتج بحسب الظنّ ــ وان كان عقيماً بحسب الحقيقة ــ أمكن استنتاج الموجبتين في الشكل الثاني، كما تقول: «فلان أصفر فهو وجل» وقد حذف فيه الكبرى الموجبة وهي: «كل وجل أصفر» اذ أفاد الظنّ بالانتاج، و يسمّى «رواسم» وهي جمع «الرسوم» الذي هو «الرسم» أي: الاثر؛ لأنّها ترسم في الذهن حكماً.

والتمثيل قد يكون خالياً عن الجامع اذا أفاد الاقناع بالمطلوب. وقد يقع الاستقراء في الخطابة، كقولنا: «الظَلَمة قصيرة الأعمار لكون فلان وفلان كذلك» و يقنع هيهنا بذكر جزئيات كثيرة وان عرف عدم استيفائها، لأن الظنّ واقع بالحاق الأقلّ بالأكثرالأغلب.

والتوبيخ في الخطابة كالخلف في البرهان.

والمقدمة التي تستعمل في هذا القياس فهي موضوع، و ينبغي أن لا يكون دقيقاً لاستيحاش العوام منه، ولاواضحاً بيّناً يستغني عن ذكره لعدم الفائدة فيه.

[ماتستنبط منه الخطابة]

قال: والقوانين التي تستنبط منها المواضع تسمّى أنواعاً، وقلّما يبحث في الخطابة عن الضروريّات، بل يبحث في الأكثر عن الأكثريّات.

والدليل: ضمير على هيئة الشكل الأول، والعلامة: على هيئة الشكلين الأخيرين؛ مثالها: «فلان طاف ليلاً فهو لصّ» «فلان أصفر فهو وجل» «فلان شجاع وظالم فالشجعان ظَلَمة».

* *

أقول: القضايا الكليّة التي تنشعب منها مقدمات الخطابة هي القوانين التي يتوصّل بها الى صنعة الضمير الذي يقاس به في الخطابة على المطالب المقصودة.

وهي امّا أن تكون ممّا لايتهيّأ أن يكون بأنفسها أجزاء القياس، وعادتهم أن يسمّوها في هذا الفنّ باسم المواضع، **وهي غير المواضع التي قيلت في الجدل**؛ وامّا أن تكون ممايتهيّأ أن يكون بأنفسها أجزاء القياس، و يسمّى في هذا الموضع **أنواعاً**.

وقلّما يبحث في الخطابة عن الضروريّات ــ كالطبيعيّات والإلهيّات ــ والبحث عنها انّما يكون اذا كان للعوام مدخل فيها ــ و بالجملة ــ طلب اليقين بمايفيد الاقناع متعذّر، بل انّها يبحث في الخطابة غالباً عن الأكثريّات.

والدليل: ضمير على هيئة الشكل الأول: كما تقول: «فلان يطوف ليلاً فهو لصّ» وتقديره «فلان يطوف بالليل (ليلاً ــ ن) وكل من يطوف ليلاً فهو لصّ».

والعلامة: ضمير على هيئة الشكلين الأخيرين، كقولنا: «فلان أصفر فهو وجل» وتقديره: «فلان أصفر، والوجل أصفر» وكقولنا: «فلان شجاع وظالم، فالشجعان ظَلَمة» وتقديره: «فلان شجاع، فلان ظالم».

* * *

قال: والرأي قضيّة كليّة ينتفع بها في العلميات، و يستعمل مهملاً، كقولنا: «الأصدقاء ناصحون» وربّما كان شنيعاً و يكتسب بمقارنة حمد، كما يقال: «لا تكن فاضلاً لئلا تحسد».

والأمثلة نافعة جدّاً، وهي امّا شواهد مشهورة ــ حكايات أو أبعاضها ــ أو مخترعات غير ممكنة كما يوضع على ألسنة العُجم من الحيوان، أو ممكنة يخترعها الخطيب، أو أبيات.

* *

أقول: الرأي قضيّة كليّة نافعة في العلميات، كقولنا: «الأصدقاء ناصحون».

و يستعمل مهملاً لايهام الكليّة واخفاء الكذب، اذ لوعمّم لم يقنع به لوجود التخلّف.

وربّما كان شنيعاً اذا انفرد، واذا قرن بغيره صار محموداً كقولنا: «لا تكن فاضلاً لئلاّ تحسد» فانه لوحذف التعليل لكان نهيه عن الفضل شنيعاً، لكن لمّاعلّل بالحسد حمد وصار مقبولاً.

والأمثلة نافعة جداً في ايقاع الظنّ لأنّها في الخطابة تجري مجرى الشهادة، والأمثلة امّا شواهد مشهورة كالحكايات عن العرب أو الفرس، أو أبعاض الحكايات كالأمثال، أو مخترعات امّا ممتنعة كما يوضع على ألسنة العجماوات من الحكايات الغريبة، أو ممكنة يخترعها الخطيب، أو أبيات منقولة عن العرب.

[أقسام الخطابة]

قال: والمخاطبة امّا مشاورة تفيد إذناً أو منعاً؛ وامّا منافرة تثبت مدحاً أو ذمّاً؛ وامّا مشاجرة تقتضي شكراً أو شكاية أو اعتذاراً. وهذان خصاميّان.

* *

أقول: الغرض من الخطابة بحسب الأغلب هو اثبات الفضيلة والنفع، أو اثبات الرذيلة والضرر؛ وبالجملة غرضه امور تنفع في مشاركة النوع أو تضرّ على وجه من الوجوه. ثمّ ان ذلك الشيء امّا غير حاصل في الحال، أو هو حاصل فيه؛ والأول امّا أن يكون قد حصل في الماضي أو يحصل في المستقبل.

فثاني الأول ــ وهو الذي يحصل في المستقبل ــ من هذه الثلاثة هو مشاورة، وغايتها إذن وموافقة، أو منع وانكار في نافع أو غير ضارّ، وانّما كان زمانها مستقبلاً لأنها انّما تكون فيما ينبغي أن يفعل، واذا كان كذلك فغرض الخطيب أن يعين الطرف الأنفع من طرفي الفعل والترك ، وذلك امّا أن يفيد اذناً أو منعاً.

والثالث من الثلاثة ــ وهو الذي يكون الشيء حاصلاً في الحال ــ فامّا أن يقرّر اثبات فضيلة ونفعه، أو يقرر اثبات ضدهما ــ و يسمّى الأول مدحاً، والثاني ذمّاً ــ و يسمّى هذا القسم منافرات.

والأول من قسمي الثاني ــ وهو الذي يكون قد حصل في الماضي ــ لايخلو امّا أن يكون نافعاً أو ضارّاً، فان كان نافعاً ــ وكان تقرر وصول النفع ــ لايكون للمخاطب فيه نزاع و يسمّى هذا شكراً؛ وان كان ضارّاً يكون للمخاطب فيه نزاع و يكون مقرر وصول الضرر شاكياً أو نائباً له، و يسمّى تقريره شكاية، والذي يدفعه امّا معتذر أو نائب له، و يسمّى دفعه عذراً أو اعتذاراً، وهذا القسم يسمّى مشاجريات وخصاميّات.

فظهر ان غاية المشهوريّة إذن أو منع؛ والمشاجريّة غايتها شكاية أو اعتذار عن ظلم أو بُعد من الأشياء الماضية؛ والخصاميّة غايتها مدح أو ذمّ ــ و يكون لفضيلة أو نقيصة يخالف عليها مخالف فيخالف في خلافه ــ.

وهذه الثلاثة هي الأنواع الجزئيّة من الخطابة.

[أقسام المشهوريّات]

قال: والمشهوريّات عظام كما تشتمل عليها الشرائع والسنن والسياسات، وكما يتعلّق بحفظ المدن وأمور الحرب والصلح وجمع المواد وانفاقها من القوانين؛ وهي امّا كليّات يشرعها

الشارع باعطاء الأصول، و يتمّها من يتبعه من المجتهدين بتفريع الفروع، أو جزئيات يشير في مأخذها الواقفون عليها وفي العمل بها في الأشخاص الحكّام وغيرهم من المبسوطين.

وغير عظام يشير فيها الخطيب الفطن.

*　　*

أقول: المشهوريات العظام هي القوانين الكليّة التي يحتاج اليها كل أحد، **وهي أربعة:**

الأول مايتعلّق بالأمور الشرعيّة والسنن الدينيّة واليه أشار بقوله: «**كما تشتمل عليها الشرائع والسنن والسياسات**».

الثاني مايتعلّق بمحافظة المدُن، و ينبغي في هذا الباب أن يكون واقفاً على حال البلاد السهليّة والجبليّة البريّة والبحريّة، وعلى وجه الحفظ لها ولذخائرها ـــ ضروريّة وغير ضروريّة ـــ وعلى كيفيّة استغنائه عن كل صنف من الناس؛ واليه أشار بقوله: «**وكما يتعلّق بحفظ المدن**».

الثالث: مايتعلّق بالحرب والصلح، ويجب فيه أن يكون واقفاً على سبب باعث على الحرب وتركه، وعلى محمود العواقب وذميمها؛ واليه أشار بقوله: «**وأمور الحرب والصلح**».

الرابع: مايتعلّق بالمال والعدّة والدخل والخرج؛ ويجب أن يكون واقفاً على الكميّة في الدخل والخرج وكيفيتها؛ واليه أشار بقوله: «**وجمع المواد وانفاقها**» و يستفيد ذلك من القوانين.

وهي امّا كليّة يشرعها الشارع باعطاء الأصول و يتممها التابعون له، المجتهدون في استنباط الأحكام بتفريع الفروع؛ وانّما كانت هذه كليّة لاغير لأن الشارع لايمكنه بيان الجزئيات الغير المتناهية لضيق الوقت وعدم الضبط للمكلفين.

أو جزئيات يشير الواقفون عليها في مأخذها وفي العمل بها في الأشخاص كالفتوى ـــ وهي بيان حكم كلّي في صورة جزئيّة على وجه كليّ يتعلّق بزمان وشخص معينين.

وهؤلاء الواقفون على هذه القوانين امّا الحكّام أو غيرهم من المبسوطين كالولات.

وأمّا المشهوريّات الغير العظام فانّها غير معدودة ولامنضبطة، لكن يشترك في طلب صلاح الحال، وهو استجماع الفضائل النفسانيّة والجسمانية أو اقتناء الكمالات والأخلاق

الحميدة (الجيدة ــ ن) وصدور الأفعال بحسبها، و يكفي فيها اشارة الخطيب الفطن بمواضع الفضائل.

[مايلزم اعداده للخطيب]

قال: وعليه اعداد أنواع لماينسب الى الخير والشر؛ أمّا الخير فبدنيّ كالقوة والصحّة والجمال والنسب والثروة والفصاحة والصيت الحسن والبخت؛ **أو نفساني** كالعلم والذكاء والزهد والجود والشجاعة والعفّة وحسن السيرة والأخلاق المرضيّة وحصول التجارب والصناعات؛ **والشرّ مايقابلها.**

ولماينسب الى النافع: وهو كل مايوصل الى شيء من الخيرات كالجدّ والطلب وتحصيل الأسباب وانتهاز الفرص وموافاة (مواتاة ــ ن) البخت؛ أو الى الضارّ: وهو كل مايعوق عنه أو يوصل الى الشرور؛ كايثار اللذة، والكسل، واللهو، والبطالة، وفوات الأسباب، وضياع الفرص، وسوء التوفيق.

ولمايتعلّق بالأشدّ والأضعف كالحكم بأن أفضل الخيرات أعمّها وأدومها وأعظمها وأعزّها وأنفعها وأشهرها؛ ومايتبعها خيرات أكثر، ومايكون الاحتياج اليه أكثر ومايرغب فيه الأكابر أو الجمهور أكثر، ومايقابل ذلك.

* *

أقول: ينبغي للخطيب أن يعدّ أنواعاً ـ كما كان على الجدلي أن يعدّ مواضع ـ فان كان من المشهوريّات فغاية الخطيب فيها أن يبعث الناس على اقتناء الفضائل أو يصرفهم عن الرذائل، والكلام الكلي في ذلك هو تعظيم الخير والشر، والعدل والجور، والحسن والقبح، أو تصغير ذلك.

فيجب أن يكون للخطيب مقدمات لماينسب الى الخير والشرّ ــ أعني صلاح الحال وفسادها ــ.

أمّا الخير فمنه بدنيّ ومنه نفسانيّ؛ **فالبدنيّ** كالقوة والصحّة والجمال والنسب والثروة والفصاحة والصيت الحسن والبخت ــ الى غير ذلك من الفضائل البدنيّة ــ **والنفسانيّ**

كالعلم والذكاء والزهد والجود والشجاعة والعفّة وحسن السيرة والأخلاق المرضيّة وحصول التجارب والصناعات ــ وغيرها من الكمالات النفسانيّة ــ. و يقابلها الشرّ.

ويعدّ مقدمات لماينسب الى النافع ــ وهو كل مايوصل الى الخير كالجدّ والطلب، وتحصيل الأسباب، وانتهاز الفرص، وموافاة البخت ــ ولماينسب الى الضارّ ــ وهو كل مايعوق عن خير أو يوصل الى شر كايثار اللذة والكسل واللهو والبطالة، وفوات الأسباب، وضياع الفرص، وسوء التوفيق.

وعليه إعداد مقدمات لمايتعلّق بالأشدّ والأضعف، كالحكم بأن أفضل الخيرات أعمّها وأدومها وأعظمها قدراً وأعزّها وأنفعها وأشهرها، ومايتبعه خيرات أكثر، وماتكون الحاجة اليه أكثر، ومايرغب فيه الأكابر والجمهور أكثر؛ واعداد مقدمات لمايقابل ذلك.

* * *

قال: وعلى المشير في المنافرات اعداد أنواع الأسباب ــ الفضائل والرذائل ــ مثلاً في العدل من كون الغنى والعلم والخشية من الله تعالى، وطلب الثناء بمايوجب العدل؛ **وفي الجور** من كون الاحتياج، والوثوق بأن لايطالب، وعدم الموالات بالعواقب وضعف المجوّر عليه ــ وأمثال ذلك ممايقتضي الجور ــ، وكذلك في سائرهما؛ وفي المدح والذمّ بها.

وفي المدح بالرذائل من طلب مايشارك الفضيلة المناسبة له؛ مثلاً في الجربزة من الكياسة في الرأي، **وفي الفسق** (العشق ــ ن) من لطف المعاشرة، **وفي البلاهة** من قلّة المبالات بمالايعني، **وفي التهوّر** من الاقدام في الاخطار، **وفي التبذير** من البذل ــ وكذلك في عكس ذلك ــ.

* *

أقول: قد بيّنا ان المنافرات هي التي تثبت مدحاً أو ذمّاً، وهوالذي يكون الشيء حاصلاً منه في الحال و يقرر (تقرير ــ ن) فضيلته ونفعه، أويقرر (تقرير ــ ن) ضدّهما، وهو المنافرات التي يتنافر الناس منها ويختلفون، و يروم بعضهم قهر بعض بقوله وقياسه.

وهي تشبه الجدليّات، الاّ ان الفرق بينهما ان الخطيب يبعث السامعين على الأفعال بحسب العقائد و ينفرد في ميدانه، والجدلي منتصب لخصمه و يروم ليثبت العقيدة واظهار

الفضل في كلامه ــ سواء عمل به أو لم يعمل ــ والخطيب يمدح بحسب النسبة الى الجميل، والجميل هو الذي يختار لنفسه و يكون محموداً وخيراً ولذيذاً من أجل انّه خيرٌ والفضيلة من أجل مامدح به وأجل.

والفضيلة قوة موجبة للخيرات الحقيقية باعثة على فعل العظائم في كل وجه، مثل البرّ والشجاعة؛ والعفة التي تحمل النفس على الحال الأحسن لأجل الخلق الأجل؛ والرذائل أضدادها كالألم والجور والجبن والفجور؛ وعلى ذلك يختصم الناس و يتنافرون و يتنافسون على الأجل والأفضل، و يتباعدون عن الأخسّ والأرذل.

فيجب على الخطيب في المنافرات اعداد أنواع الأسباب ــ الفضائل والرذائل ــ أمّا في العدل فمثل كون الغنى والعلم والخشية من الله تعالى وطلب الثناء ممايوجب العدل؛ وأمّا في الجور فمثل كون الاحتياج والوثوق بأن لايطالب، وعدم المبالات بالعواقب، وضعف المجوّر عليه، وأمثال ذلك ممّايقتضي الجور.

«وكذلك في سائرها» أي كذلك يثبت سائر الفضائل والرذائل ممّايتعلّقان بالقوى العقليّة والغضبيّة والشهويّة و يعدّ أسبابها. «وفي المدح والذم بها» ــ أي بالفضائل والرذائل ــ أي: كمايعدّ لأسبابها في كل رذيلة فكذلك يعدّ أيضاً أنواعاً في المدح والذمّ بها؛ مثلاً في الجواد بأنّه لاوقع للدنيا عنده، و بأنّه يختار الثواب على المال ونحو ذلك، وكذا في ضدّه بأضدادها.

و يعدّ أيضاً في المدح بالرذائل انه طلب الفضيلة المناسبة له؛ مثلاً في الجربزة من الكياسة في الرأي، وفي الفسق (العشق ــ ن) من لطف المعاشرة والمصاحبة، ويمدح صاحب البلاهة بقلّة المبالات بمالايعني، ويمدح صاحب التهوّر بالاقدام في الأخطار، ويمدح صاحب التبذير بالبذل، وكذلك في عكس ذلك.

* * *

قال: وفي المشاجرات اعداد أنواع الأسباب ــ **الأفعال الضارة** من حبّ اللهو والبطالة والشرارة واستباحة التصرف في الأموال والأعراض والدماء، والاستهزاء بالخلق ــ **أو غير الضارّة** فيما يغاير ذلك ؛ ولأحوال الجور في وقوعه وفي لاوقوعه ممايقتضي ذلك مطلقاً.

١) ن: من طلب مايشارك الفضيلة المناسبة.

أقول: قد بيّنا ان المشاجرات هي التي تثبت شكراً أو شكاية أو اعتذاراً ــ و بالجملة ــ فهي فنون الشكايات والاعتذارات من المؤذيّات والموانع والقواطع والشواغل.

ومنها قصور النفس والبدن والمال، كالنسيان والغفلة وضعف القوة والمرض والفقر والفاقة، فانّها بأجمعها تدخل في فنون الشكايات والاعتذارات.

وفي ذلك تيقّن (يتعيّن ــ ن) الكلام في الوعد والوعيد والترغيب والتحذير في حسن المجازات بالثواب، والمقابلة بالعقاب، وايراد مايصلح أن يقال من ذلك على ماينبغي أن يقال بحسب الأوقات والأحوال والأشخاص الذي يُرغب فيهم ويحذر منهم، والذي يُرغّبون و يُحذّرون و يُبعثون على الفضل، ويمنعون و يشوّقون الى الأمر ويخوّفون، فكلّما كان من ذلك أليق في تقديره بالزيادة والنقصان وكيفيّته في تقييده بالحال والوقت والأشخاص في التعظيم والتصغير والتوسط كان أحرى وأولى وأنفع وأجدى.

فيجب على الخطيب في المشاجرات اعداد أنواع الأسباب ــ الأفعال الضارّة من حبّ اللهو والبطالة والشرارة واستباحة التصرّف في الأموال والأعراض والدماء، والاستهزاء بالخلق، وغير ذلك من أسباب الأمور الضارّة.

و يعدّ أنواعاً للأسباب الغير الضارّة ممّايغاير ذلك ، ولأحوال الجور في وقوعه ولاوقوعه ممايقتضي ذلك مطلقاً ــ أي يقتضي الوقوع واللاوقوع.

* * *

قال: وأيضاً على الخطيب مطلقاً اعداد أنواع مشتركة؛ منها مايعدّ للاستدراجات من مبادىء الانفعالات والأخلاق.

مثلاً للغضب من باب الاضرار والاستهانة، والكفران والوقاحة؛ **ولفتوره** من باب الاعتراف بالذنب والاعتذار والتذلّل، والتلقّي بالمشاشة، أو بالخوف من الغاضب؛ **وللحزن** ممّايوجب تصوّر فوت المرغوب فيه، أو حصول المحذور عنه، وعدم الانتفاع بالحيلة والتدبير في ذلك ؛ **وللتسلية** ممّايتعلّق بكون ذلك ممايكن أن يدفع أو يرجى التلاقي والتدارك ، أو باعتبار حال الغير أو بالارشاد الى الحيل، **وللخجلة** ممايتعلّق بخوف الفضيحة وتصوّر الدناءة واستشعار الشماتة من الأعداء والاستهزاء من غيرهم **ولاكتساب الصداقة** من جهة الايثار

على النفس والاحسان من غير منّة وستر العيوب والنصرة في الغيبة والوفاق، **ولابطالها بأضداد ذلك.**

وللحسد من جهة مشاهدة خير يرى الحاسد نفسه أولى به أو في من لايحبّه؛ **وللغيرة** من جهة تخيّل المشاركة ممن لاحقّ له في الحقوق من غير ادخال صاحبها اياه فيها؛ **ولدواعي الشكر** من جهة الانعام بلامنّ في وقت الحاجة أو مثلها أو دفع الأذى بغير توقّع والنصرة من غير توقّع بذل؛ **ولدواعي الشفقة** من جهة وجود العناية الصادقة، أو تصوّر الضعف والعجز عن دفع الشرّ ممّن يعني به، أو لقصور لحوق ضرر بمن لايستحقّه، **ولدواعي الشجاعة** من جهة تخيّل وفور القوّة وكثرة الناصر والتوفيق بالعاقبة المرضيّة أو بكبر النفس وأضدادها ممايتعلّق بأضداد ذلك .

* *

أقول: لمّا ذكر المواضع التي ينبغي للخطيب بأن يعدّها في أقسامها الثلاثة ــ أعني المشاورات والمنافرات والمشاجرات ــ عقّبه بذكر أنواع ينبغي للخطيب أن يعدّها مطلقاً مشتركة من الأنواع الثلاثة.

منها مايعدّ للاستدراجات من مبادىء الانفعالات والأخلاق: امّا للغضب وتقويته ممّايتعلّق بالاضرار والاستهانة والكفران والوقاحة؛ ولفتور (قصور ــ ن)الغضب مايتعلّق بالاعتراف بالذنب والاعتذار والتذلّل والتلقّي بالمشاشة والبشر وطلاقة الوجه، أو بالخوف من الغاضب فان هذه تعدّ لفتور (قصور ــ ن) الغضب وتقليله.

وامّا للحزن بأن يعدّ مواضع ممّا يوجب تصوّر فوت المرغوب فيه، أو حصول المحذور عنه ووقوعه وعدم الانتفاع بالحيلة والتدبير في ذلك .

وامّا للتسلية بأن يعدّ مواضع يتعلّق بكون ذلك ممايمكن أن يدفع أو يرجى التلاقي والتدارك فيه، أو باعتبار حال الغير والقياس عليه بالمشاركة فيه، أو بالارشاد الى الحيل.

وامّا للخجل بأن يعدّ مايتعلّق بخوف الفضيحة وتصوّر الدناءة والقصور واستشعار الشماتة من الأعداء والاستهزاء من غير الأعداء.

وامّا لاكتساب الصداقة بأن يعد مايتعلّق بجهة الايثار على النفس والاحسان الى من

يتخذه صديقاً من غير منّة، وستر عيوبه ونصرته في الغيبة والوفاء له؛ وامّا لابطال الصداقة بأن يعدّ أضداد ذلك.

وامّا للحسد فمن جهة مشاهدة خير يرى الحاسد نفسه أولى به من المحسود أو ممّن لايحبّه.

وامّا للغيرة فمن جهة تخيّل المشاركة ممّن لاحقّ له في الحقوق من غير ادخال صاحبه له فيها.

وامّا لدواعي الشكر فمن جهة الانعام بلامنّ في وقت الحاجة اليه، ودفع الأذى بغير توقّع له، والنصرة من غير توقّع بذل.

وامّا لدواعي الشفقة فمن جهة وجود العناية الصادقة أو تصوّر الضعف والعجز عن دفع الشرّ ممّن يعني به، أو تصوّر ضرر لاحق بغير المستحقّ.

وامّا لدواعي الشجاعة فمن جهة تخيّل وفور القوة وكثرة الناصر، والتوفيق بالعاقبة المحمودة المرضيّة، أو بكبر النفس، وامّا لاضداد هذه الامور فممّا يتعلّق بأضداد الأنواع المذكورة.

* * *

قال: وكذلك ممّا يقتضي كل خلق يختصّ بصنف ممّا يختلف بحسب الاسنان، كطلب اللذة في الشبّان وطلب النفع في الشيوخ؛ أو بحسب البلدان، كالفصاحة وغلظ الطبع في العرب، وحسن التدبير وسرعة الملالة في الفرس، والذكاء والحيلة في الهند؛ أو بحسب الهمم، كالتكبّر وعدم الالتفات الى الغير في الملوك ، والدناءة في السوقيين، والغرور في أصحاب البحث.

* *

أقول: قوله: «وكذلك ممّايقتضي كل خلق» معطوف على «مبادىء الانفعالات» أي: وكذلك من مبادىء الانفعالات مايقتضي كل خلق يختصّ بصنف من أصناف الاشخاص، إمّا بحسب الاسنان كطلب اللذّة في الشبّان فإنّه مختصّ بهم وطلب النفع في الشيوخ ــ فانّهم مظنّته ــ أو بحسب البلدان كاختصاص العرب بالفصاحة وغلظ الطبع واختصاص الفرس بحسن التدبير وسرعة الملالة، واختصاص الهند بالذكاء والحيلة، أو بحسب الهمم. كالتكبّر وعدم الالتفات الى الغير وترك المبالات في الملوك والدناءة في الأرذال

والغرور في أصحاب البحث.

فهذه أنواع مأخوذة بحسب الانفعالات.

قال: ومنها مايتعلّق بامكان الأمور كمايقال: «كلّما يستطاع أو يجتهد فيه فهو ممكن» و«كلّما هو لشخص ممكن فلغيره ممكن» و«اذا كان الأصعب ممكناً فالأسهل ممكن»؛ أو بوقوع وجودها كمايقال: «ماحدث لشخص فهو لمثله متوقّع» و«مايقع في وقت فوقوعه في مثل ذلك الوقت متوقّع» أو كونها كمايقال: «المؤثّر كائن، فالأثر كائن» و«الأندر كائن فالأكثري كائن» و«كلّما يقصده قادر عليه بايجاده فهو كائن».

أو تعظيمها لقربها (لعزّتها ــ ن) ونفاستها وعظم فائدتها، أو مايقابل ذلك. وقس على ذلك.

والغرض من هذه الأمثلة الهداية الى كل أسلوب فليطلب التفاصيل من الكتب الكبيرة.

* *

أقول: من الأنواع الجزئية التي ينبغي للخطيب أن يعدّها مايتعلّق بامكان الأمور، كمايقال: «كلّما يستطاع أو يقدر عليه أو يجتهد فيه فهو ممكن» أو يقال: «كلّما يكون ممكناً لشخص فلغير ذلك الشخص يكون ممكناً» أو يقال: «اذا كان الأصعب ممكناً فالأسهل ممكن».

ومنها مايتعلّق بتوقّع وجودها كمايقال: «ماحدث لشخص فهو متوقّع لمثل ذلك الشخص» و«مايقع في وقت فوقوعه في مثل ذلك الوقت متوقّع ومنتظر».

ومنها مايتعلّق بوجود الأمور وحدوثها كمايقال: «المؤثّر كائن، فالأثر كائن» أو يقال: «الأندر ثابت، فالأكثري الوجود ثابت» أو يقال: «كلّما يقصده قادرٌ عليه بالايجاد فهو كائن».

ومنها مايتعلّق بتعظيم الأمور لقربها (لعزّتها ــ ن) ونفاستها وعظم فائدتها، أو مايقابل هذه الأنواع ــ وقس على ذلك ــ.

والغرض من هذه الأمثلة التمهر (التمهّد ــ ن) والهداية الى كل أسلوب باستنباط أنواع أخر تتعلّق بذلك الأسلوب،وقد اقتصر المصنّف ــ رحمه الله ــ على أصول هذه الأنواع وأحال بالتفاصيل على الكتب المطوّلة.

[استعمال المتقابلات في الخطابة]

قال: وتقع في الخطابة القضايا المتقابلة لاختلاف الاعتبارات، مثلاً يقال: «قل لأنّك ان صدقت أحبّك الله، وان كذبت أحبّك الناس» و«اسكتْ لأنّك ان صدقت أبغضك الناس، وان كذبت أبغضك الله». وللمقرّ بذنبه: «انّه مذنب، لأنّه ان صدق فهو مذنب، وان كذب فالكاذب مذنب».

* *

أقول: قد بيّنا ان الغرض من الخطابة انّما هو الاقناع في كل فنّ، والاقناع تصديق بالشيء مع اعتقاد انّه يمكن أن يكون له عناد وخلاف، لأن النفس تصير بما تسمعه من هذا الفنّ أميل الى التصديق به من عناده وخلافه، وذلك هو الظنّ الغالب، اذا ثبت هذا فمقدماته أيضاً مقنعة.

ولمّا كانت المقدمات قد تتقابل باعتبار و يكون كل واحد من المتقابلين مقنعاً عند قوم باعتبار مغاير لاعتبار المقابل الآخر صحّ استعمال المقدمات المتقابلة في الخطابة، كما يقول الخطيب: «قل لأنّك ان صدقت أحبّك الله وان كذبت أحبّك الناس، فاتنفك عن المحب»، وهذا قول مقنع يرغب معه السامع الى القول؛ و يقول: «اسكت لأنّك ان قلت وصدقت أبغضك الناس وان كذبت أبغضك الله؛ فاتنفك عن المبغض» وهذا قول مقنع يرغب معه السامع الى السكوت، فقد وقعت المقدمتان المتقابلتان في الخطابة، وكذلك يقال للمقرّ بذنبه: «انّه مذنب» لأنّه ان صدق فهو مذنب، وان كذب فكذلك ، لأن الكاذب مذنب.

[الضمائر المحرّفة]

قال: والمغالطة هيهنا ان أوقعت اقناعاً فهي من الصناعة و تسمّى بالضمائر المحرفة

من باب الاشتراك ، كمدح الكلب بأن كلب السماء أضوء كواكبها؛ **ومن باب تركيب المفصّل**: «فلان يحسن الكتابة لأنّه يعدّ حروف الهجاء»؛ **ومن باب وضع ماليس بعلّة علّة**: «فلان مبارك القدم لأنّه مع قدومه تيسّر الأمر الفلاني»؛ **ومن باب المصادرة على المطلوب** اذا قيل: «لم قلت: فلان أذنب؟ فيقال: لأنّه أذنب» ـــ **وكذلك في سائرها**ـــ.

وان لم توقع اقناعاً لكونها غير معقولة فهي خارجة عن الصناعة، كما لو قيل: «فلان القاتل غير مجرم لأنّه قتل في حال السُكر بغير اختيار منه».

* *

أقول: القياس المغالطي قد يقع في الخطابة و يكون نوعاً منها ان أفاد اقناعاً للسامعين، لأن الخطابة في كل قول تفيد اقناعاً سواء كان حقّاً أو باطلاً، فالمغالطة ان أفادت الاقناع فهي منها وتسمّى **بالضمائر المحرفة**.

كما تقول في الغلط بسبب الاشتراك (اشتراك اللفظ ـــ ن): «الكلب ممدوح لأن كلب السماء أضوء الكواكب».

و بسبب تركيب المفصل: «فلان يحسن الكتابة لأنّه يعدّ حروف التهجّي» فالغلط هنا من تركيب المفصّل، أعني تركيب حروف التهجّي.

و بسبب وضع ماليس بعلّة علّة، كما تقول: «فلان مبارك القدم ميمون الصورة لأنّه مع قدومه يحصل الخير» وحصول الخير ليس من قدومه.

و بسبب المصادرة على المطلوب كما تقول: «لم قلت فلان أذنب؟ فنقول: لأنّه أذنب» ـــ وكذلك باقي أقسام المغالطة.

وامّا ان لم توقع اقناعاً لأن السامعين لم يقبلوها، فهي خارجة عن الصناعة، كما لو قيل: «فلان القاتل غير مجرم، لأنّه قتل في حال السكر بغير اختيار منه».

[قرب الأنواع الى الجزئيّات أحسن]

قال: وكلّما كانت الأنواع الى الجزئيّات أقرب كان أخذ المواضع منها أسهل؛ وأيضاً كلّما كانت المقدمات بالجزئيات أخصّ كانت أقنع؛ مثلاً اذا قيل: «زيد فاضل

لأجل الفضيلة التي صدرت عنه في المقام الفلاني» كان أنفع مما لوقيل: «لأنّه مستجمع للفضائل».

* *

أقول: وكلّما كانت الأنواع الى الجزئيات أقرب كان أخذ المواضع الخطابيّة منها أسهل، كما تقول: «محبّة الوالد لولده تقتضي شفقته عليه» أقرب الى الجزئي من قولنا: «المحبّة تقتضي الشفقة مطلقاً».

وأيضاً فالمقدمات كلّما كانت أخصّ بالجزئيّات كانت أقنع عند الجمهور لكونها أقرب الى الحسّ، وادراك العوام للمحسوسات أقرب من ادراك المعقولات، ومثاله ماذكره وهو ظاهر.

[توابع الخطابة]

قال: وأمّا توابع الخطابة ــ وتسمّى تزيينات (ترتيبات ــ ن) فثلاثة أشياء: أولها مايتعلّق بالألفاظ؛ وهو أن تكون عذبة غير ركيكة عامية ولامبيّنة فيرتفع عن أن يصلح لمخاطبة الجمهور، فان الطبائع العاميّة قد تستوحش عن العلميّات.وأن تكون جيّدة الروابط والانفصالات.

وقد يتزيّن اللفظ بالاستعارة والتشبيه ومايجري مجراهما والاستكثار فيه قبيح.

وبأن يكون ذات وزن والوزن ههنا غير الحقيقي ــ بل مايشبهه كمافي قوله تعالى، «ان الأبرار لفي نعيم ۝ وإن الفجّار لفي جحيم» [٨٢/ ١٣ ــ ١٤] والتقسيمات والتسجيعات وايراد القرائن أيضاً تقتضي هذا الوزن.

ولكل من الملفوظ والمكتوب أسلوب خاصّ وكذلك لاصنافها.

وثانيها: الترتيب؛ كالتصدير بمايلوح بالمقصود والاقتصاص بالمقصود صريحاً والتبيان له بمايقنع؛ والخاتمة وهو الختم بالتذكير؛ وربّما يختص بعض الأصناف بالبعض، كما ان التصدير في الشكاية قبيح.

وثالثها الأخذ بالوجوه والنفاق ــ وهو من الحيل ــ وقد يتعلّق بالقول مثل رفع الصوت

في موضع يليق به، أو خفضه، فانه يفيد ايذاناً لحال القائل أو استدراجاً في المخاطب.

وقد يتعلّق بالقائل كتزكية نفسه أو كونه في زيّ وهيئه يليقان به.

ولا يمكن استعمال أكثر هذا القسم في المكتوبات وضعفاء العقول للاستدراجات أطوع، وكذلك يطيعون (يعظّمون ــ ن) المتنسّك وان كان مبتدعاً.

* *

أقول: الموقع للاقناع قد يكون نفس القول ــ كما مضى ــ وقد يكون أمراً خارجاً عن الصناعة، فان الخطيب قد يكون خطيباً لعذوبة منطقه وحسن صورته وهيئته، وكلامه في خشوعه وقسوته وشوقه وسآمته، وايثاره وكراهته التي يظهر من كلامه على هيئته ــ وهو العمدة في القبول ــ فكم من خطيب أبكى الناس بهيئته قبل كلامه.

وهذه الأشياء هي توابع الخطابة، وتسمّى تزيينات، (ترتيبات ــ ن) وهي على ثلاثة أقسام:

أولها: مايتعلّق باللفظ؛ بأن يكون عذباً غير ركيك يخرج الى العاميّة، ولا مبيّناً تعجز العامة عن فهمه فيرتفع عن مخاطبة الجمهور، فلايحصل الغرض من الخطابة ــ وهو الانقياد الى مطلوبه ــ فان الطبائع العامية قد تستوحش عن الأمور العلمية.

و يكون جيّد الربط والانفصال بأن يربط كلام الى كلام آخر مناسب له، أو يفصل كلاماً عن كلام لايناسبه، وهو عبارة عن فصل الخطاب، وقد يتزيّن اللفظ بالاستعارة والتشبيه ومايجري مجراهما من المحاورات المستحسنة، والاكثار من ذلك قبيح لخروج اللفظ بالكليّة عن ارادة الحقيقة فيحصل الاشتباه والالتباس.

وأن يكون ذا وزن مّا؛ ولانعني بالوزن هنا الوزن الحقيقي ــ بل مايشابهه ــ كقوله تعالى: «إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ٭ وَإِنَّ الفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ» [٨٢/ ١٣ــ ١٤].

وايراد التقسيمات في اللفظ كقوله تعالى: «وأَمَّا اليَتِيمَ فَلَا تَقْهَر ٭ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ» [٩/٩٣].

وايراد التسجيعات كقولك: «للعالم مرتبة عظيمة، وللحكيم منزلة جسيمة» وايراد القرائن تقتضي هذا الوزن. ولكل واحد من الملفوظ والمكتوب أسلوب خاصّ، لان للفكر

مجالاً في المكتوبة ونفاذ تصرف بخلاف الملفوظة لسرعة انمحائها عن الخواطر، وكذلك لكل من أصناف الملفوظة والمكتوبة أسلوب خاصّ؛ كالفرق بين الكتابة في الرسائل والمجادلات (المحاورات ــ ن) وبين القول في مجلس الخاصّ ومجلس العامّ.

وثانيها: الترتيب، كالتصدير بمايلوح بالمقصود والمتابعة بذكر المقصود صريحاً بعده، كمن يريد التصدير بالظفر فيقول: «الحمد لله معزّ أوليائه وقاهر أعدائه». والختم بالتذكير، وربّما يختصّ بعض الأصناف بالبعض، كما ان التصدير بالشكاية قبيح، وان كان حسَناً في غيره.

وثالثها: الأخذ بالوجوه والنفاق والرياء وهو من الحيل، وقد يتعلّق بالقول كرفع الصوت في موضع يليق به أو خفضه، فانّه يفيد ايذاناً بحال القائل أو استدارجاً للمخاطب؛ وقد يتعلّق بالقائل كتزكية نفسه، أو كونه في زيّ وهيئة يحصل بهما قبول قوله، ولايمكن استعمال أكثر هذه الأشياء في الكتابة كتعلّقها بالشخص المخصوص.

وضعفاء العقول كالنساء والصبيان والبله للاستدراجات أطوع، وتقتصرون من المقنعات على الخارجيّة ويهجرون المقنعة المناسبة، مثل كثير من العوام في أكثر عقائدهم التي أخذوها عن واضعيها، الذين استعملوا فيها مقنعات خارجة عن نفس الأمور التي يرام الاقناع فيها مثل التنسّك والتعفّف، فان العوام يجعلون التنسّك دليلاً على صدق القائل في مقالته، والأكثر من الأوائل كانوا على ضدّ هذه السيرة.

وصاحب المنطق يرى ــ ونعم مايرى ــ ان جميع أنحاء الأمور المقنعة يصلح أن تستعمل في الخطابة، اذ الغرض منها ليس تحقيق البيان ــ بل الاقناع بمايوصل اليه به كيف كان.

وقد ذكر المصنّف ــ رحمه الله ــ قوانين الخطابة ومقدماتها ومواضعها وأنواعها، وأحال تفاصيلها الى مواضعها، وقد خطب قوم ولم يقفوا على هذا الكلام الكلي فأحسنوا، ووقف قوم عليه وراموا أن يخطبوا مثل ذلك فقصّروا، فان القوانين الكليّة غير القرائح المطبوعة المرتاضة بجزئيات الفنّ الذي فيه الكلام، والكليّ غير الجزئي، وعلم العلم غير العلم، لأن العلم وان كان كلياً فعلم العلم كلّي الكلّي.

الفصل التاسع

في الشعر

صناعة الشعر مايقتدر معها على ايقاع تخيّلات تصير مبادىء انفعالات نفسانيّة مطلوبة.

* *

أقول: وضع صاحب المنطق القياسات الشعريّة على مذهب يخالف مذهب الشعراء الآن، فان الشعر في زماننا هو شعر من جهة صورة عرضيّة في اللفظ والمعنى، وهو الوزن والقوافي المحدودة في كتاب العروض ولايقال لماليس له الوزن المحدود في كتاب العروض في زماننا مع القافية الملازمة شعرٌ الاّ بنوع من المجاز، كالشخص الميّت يقال له الانسان للمشابهة في الصورة.

وهذا متفق عليه في لغة العرب والفرس والترك ، وأمّا في الأُمم القديمة من اليونانيّين والعبرانيين والسريانيين، فلم ينقلوا عن قدمائهم شعراً موزوناً بهذه الأوزان العروضيّة، بل بأوزان هي بالنثر أشبه، وقوافيها غير متّفقة.

اذا عرفت هذا فالشعر ليس صناعة كصناعتي الجدل والخطابة، لأنها تفيدان الالزام والاقناع؛ والشعر ليس بصناعة، بل الصناعة هي التي يصدر عنها الشعر، والشعر عبارة عن ملكة يقتدر مع حصولها على ايقاع تخيّلات تكون مبادىء انفعالات مخصوصة نفسانيّة مطلوبة.

والمراد من التخييل هو تأثير الكلام في النفس لبسط أو قبض أو غيره، فلهذا صدّر الفصل هنا بقوله: «صناعة الشعر» ولم يقل ــ كما قال في الجدل والخطابة ــ: «انّها صناعة علميّة».

[موارد استعمال الشعر]

قال: ومنفعتها العامة في الأمور المدنيّة الجزئيّة المذكورة، وربّما يكون أنفع من الخطابة، لأن النفوس العاميّة للتخيّل أطوع منها للاقناع؛ **والخاصّة** الالتذاذ بها والتعجّب.

والسبب فيه كون **التخيّل محاكاة مّا**، فان المحاكاة لذيذة كالتصوير مثلاً، وان كان لشيء قبيح؛ **فمنها** طبيعيّة ـــ قوليّة أو فعليّة، كما يصدر عن البَبّغاء، والقِرْد ـــ **ومنها** صناعيّة؛ وهي امّا مطابقة ساذجة، أو مع تحسين، أو مع تقبيح.

* *

أقول: للشعر منفعة هي في الأمور المدنيّة الجزئيّة المذكورة، وقد يكون الشعر فيها أنفع من الخطابة، لأن النفوس العاميّة للتخيّل أطوع منها للاقناع، ومنفعة الخاصة الإلتذاذ بها والتعجّب.

والالتذاذ هو ادراك النفس مايلائمها من حيث هو ملائم، والسبب فيه ان النفوس العاميّة للتخيّل أطوع منها للاقناع، فان تعجّب النفوس من المحاكاة أكثر من تعجّبها من الاقناع، لأن المحاكاة لذيذة، لأنها عبارة عن صدور شيء ـــ ليس أيّاه ـــ عن شيء غير متوقّع صدوره عنه فتلتذّ النفس بادراكها، وتتعجّب لكونه مستغرباً مجهول السبب.

والمحاكاة منها طبيعيّة ـــ امّا قوليّة أو فعليّة، كما يصدر عن الببغاء في محاكاة القول، وعن القِرد في محاكاة الفعل ـــ ومنها صناعية ـــ وهي امّا مطابقة ساذجة، أي يحاكي على ماهو عليه كتصوير الفرس مطابقاً، أو مع تحسين للمحكي كتصوير الملائكة والأنبياء أو مع تقبيحه كصورة الشياطين.

[تعريف الشعر]

قال: والشعر من الصناعات، وهو عند القدماء: «كلام مخيّل»؛ وعند المحدثين: «كلام موزون متساوي الأركان مقفّى» ولايعتبرون التخيّل في كلامه؛ واعتبار الجميع أجود.

والوزن يعرف في الموسيقى ماهيّة، وفي العروض استعمالاً. **والقافية** تعرف في علمها.

أقول: الشعر صناعة من الصناعات، وهو عند القدماء: **كل كلام مخيّل يقتضي للنفس بسطاً أو قبضاً**؛ فهو الشعر الذي يتكلّم فيه صاحب المنطق، ولم يعتبر الوزن ولا القافية، ولا الصدق ولا الكذب، بل مجرّد المحاكاة المفيدة للتخيّل.

وأمّا المحدثون فالشعر عندهم: «**كل كلام موزون متساوي الأركان مقفّى**» فما يوقع التخيّل لايكون شعراً اذا خلا من الوزن والقافية، ومايحصلان فيه يكون شعراً وان خلا عن افادة التخيّل؛ **وأرسطاطاليس** عكّس الحالَ في ذلك.

والوزن يعرف في الموسيقى ماهيّة واعتبار المناسبات بين الايقاعات، و يستعمل في العروض. **والقافية** تعرف في علم القافية.

[موادّ الشعر]

قال: ومواد الشعر من القضايا هي المخيّلات، وهي مايؤثّر في النفس فيبسطها و يقبضها أو يفيدها تسهيل أمر أو تهويله، أو تعظيمه، أو تحقيره؛ كما يقال للمشروب المرّ: «انّه خمر لذيذٌ» فيسهل التخيّل شربه على من اعتاد الخمر؛ وللعسل: «انّه مرّ مقيّء» فينفر الطبيعة عنه، وربّما تكون أوليّة أو مشهورة باعتبار آخر.

* *

أقول: الشعر الذي تكلّم فيه **المعلّم الأول** هو «الكلام القياسي المؤلّف من المقدّمات المخيّلة» وهي التي تؤثّر في النفس تأثيراً ــ امّا قبضاً أو بسطاً، أو تسهيلاً، أو تهويلاً، أو تعظيماً أو تحقيراً ــ و بالجملة تؤثّر أثراً تقدّم النفس معه أو تحجم على الفعل والترك ؛ كما يقال للمشروب المُرّ: «انّه خمرٌ لذيذٌ» فيسهل التخيل شربه على المعتاد للخمر؛ و يقال للعسل: «انّه مرٌّ مقيّء» فيحدث للنفس نفور عنه.

وقد تستعمل في القياس الشعري المقدّمات الأوليّة المشهورة لامن حيث هما كذلك، بل باعتبار آخر ــ وهو مايحصل منهما من التأثير المذكور ــ فبطل قول من قال: «ان مقدّمات القياس الشعري ليست الاّ الكواذب» أو «انّها مخيّلات ــ لاغير».

أمّا مواد الشعر في زماننا هذا فهي الألفاظ مطلقاً كيف كانت من غير اشتراط تأثّر النفس عنها.

[الشعر التام]

قال: والشعر التامّ يحاكي بالكلام المخيّل، وبالوزن، وبالنغمة المناسبة ــ ان قارنتها؛ والكلام يحاكي امّا بالألفاظ أو بالمعاني أوبهما، وكل واحد منها امّا بحسب جوهره أو بحسب حيلة؛ فالألفاظ تحاكي بجوهرها اذا كانت فصيحة جزلة، والمعاني تحاكي اذا كانت غريبة لطيفة، وهما معاً اذا كانت العبارة بليغة أدّت حقّ المعنى اللطيف من غير زيادة أو نقصان.

وأمّا المحاكاة بحسب الحيل فهي التي تسمّى بالبديع والصنعة؛ فنها مايختصّ بالشعر، ومنها مايختصّ بالكلام المنثور، ومنها مايتشاركان فيه، وقد تكون بمشاكلات ومخالفات تامّة أو ناقصة في الألفاظ أو في أجزائها أو في المعاني أو فيها؛ ولها علم خاصّ يتكفّل ببيانها.

والاستعارة والتشبيه من المحاكات، والمحال منها تسمّى خرافات (جزافاً ــ ن)، وربّما تكون أملح.

والمحاكاة الشعرية تكون امّا بالاستدلال وامّا بالاشتمال؛ والأول أن يُدلّ بالتشبيه على الشبيه، والثاني أن يتراءى بشيء و يراد غيره (وايراد شيء آخر ــ ن).

والاستدلال امّا بالمحاكاة المطابقة، أو بغير المطابقة الممكنة، أو المحالة، أو بالتذكّر ــ كالرّبع للحبيب ــ وامّا بالمشابهة كالشراب للماء.

وسوء محاكاة الشاعر كغلط القائس، وهو بتقصير، أو تحريف، أو كذب ممكن، أو محال.

ولايمكن اعداد المواضع والأنواع للمخيّلات كما تعدّ للمشهورات، لأنّها كلّما كانت أغرب فهي ألذّ وأعجب.

* *

أقول: الشعر التامّ يحاكي بثلاثة أشياء:

الأول: بنفس الكلام المستعمل فيه المخيّلات؛ **والثاني:** بالوزن، أي تناسب نظام الأبعاد الموسيقيّة، لأنّه قد يكون وزن يقتضي طيشاً، ووزن يقتضي وقاراً؛ **والثالث:** بالنغمة المناسبة ان قارنتها (قارنها ــ ن)، أي يحاكي الشعر بالنغمة المناسبة لنظام ايقاعات النقرات،

فان كل نغمة تحاكي حالاً مثل النغمة الحزينة، فانّها تحاكي حزناً، والنغمة الغليظة تحاكي غلظاً.

واعلم ان المحاكات الشعريّة قد تكون ببسائط، كقولنا: «فلان قمر» وبمركّبات، كقولنا في الهلال ومعه الزهرة: «انّه قوس من ذهب يرمي بندقة من فضّة».

والمحاكات قد تكون بذوات وقد تكون بأحوال ذوات، وتكون ظاهرة وخفيّة.

والمحاكاة على ثلاثة أقسام: محاكات تشبيه، ومحاكات استعارة، والمحاكات التي تسمّى من باب الذوائع.

فمحاكات التشبيه نوعان: نوع يحاكى به شيء بشيء و يدل على المحاكاة حرف من حروف التشبيه كـ«مثل» وكـ«انما» و«ماهو الاّ كذا»؛ ونوع لايدل على المحاكاة، بل يضع محاكى الشيء مكانه.

والاستعارة قريبة من التشبيه؛ والفرق بينهما ان الاستعارة لا تكون الاّ في حال أو ذوات مضافة، فلا تكون فيها دلالة على المحاكاة بحروف المحاكاة، كما تقول: «عين القلب طامحة اليك».

والمحاكات التي تسمّى من باب الذوائع فهي التي تقوم بكثرة الاستعمال مقام ذات المحاكى عنه (المحاكاة ـــن)، و يكاد لايوافق أرباب الصناعة على انّه محاكات، كقولهم للحبيب: «غزال» وللممدوح «بحر» وللقد «غصن» ـــ وماأشبه ذلك.

قالوا: والقول الشعري ماتألّف من مقدمات مخيّلة وتكون تلك المقدمات موجّهة تارة بحيلة من الحيل الصناعيّة نحو التخيّل، وتارة لذواتها بغير حيلة، فتكون امّا في لفظها ـــ فقولة باللفظ البليغ الفصيح في اللغة ـــ أو تكون في معناها ذات معنى بديع في نفسه.

مثال الأول قول القائل:

وماذرفت عيناك الاّ لتضربي * بسهمك في أعشار قلب مقتّل

وفي المعنى كقوله:

كأنّ قلوب الطير رطباً و يابساً * لدى وكرها العنّاب والحشف البالي

ومن هذا الباب جودة العبارة عن المعنى، وتضمين معانٍ كثيرة في بيت واحد من غير

تقصير في العبارة.

والتي تكون مخيّلة فأن يكون لأجزائها تناسب لبعضها الى بعض؛ والتناسب قد يكون بمشاكلة، وقد يكون بمخالفة؛ والمشاكلة تامّة وناقصة ـ وكذا المخالفة ـ والجميع إمّا بحسب اللفظ، أو المعنى؛ والذي بحسب اللفظ فامّا في الألفاظ الناقصة الدلالة، أو العديمة الدلالة كالأدوات والحروف التي هي مقاطع الكلم؛ وامّا في الألفاظ الدالة المفردة، أو المركّبة؛ وكذا الذي في المعاني يكون إمّا بحسب المعاني البسيطة أو المركّبة.

واعلم ان الألفاظ قد تحاكي بجوهرها اذا كانت فصيحة جزلة تنفعل النفس بها؛ والمعاني تحاكي اذا كانت غريبة لطيفة تنفعل النفس عنها؛ وهما معاً اذا اجتمعت عذوبة اللفظ و بلاغته مع حسن المعنى ولطفه من غير زيادة ولانقصان.

وأمّا المحاكاة بحسب الحيل فهي التي تسمّى بالبديع، وهي قد تكون في الشعر الموزون وتختصّ به، وقد تكون في الكلام المنثور وتختصّ به، وقد يتشاركان فيها، وقد تكون لمشاكلات ومخالفات تامّة أو ناقصة في الألفاظ أو في أجزائها أو في المعاني أو فيهما معاً، ولها علم خاصّ يتكفّل بيانها.

والاستعارة والتشبيه من المحاكاة، والمحال منها يسمّى خرافات (جزافاً ـــ ن)، وربمّا يكون أحسن من الفصيح وأملح منه.

واعلم ان المحاكاة الشعريّة تكون امّا بالاستدلال أو بالاشتمال، والأول أن يدلّ بالتشبيه على الشبيه والثاني أن يترائى بشيء و يراد غيره.

والاستدلال امّا بالمحاكاة المطابقة، أو بغير المطابقة الممكنة، أو المحالة، أو بالتذكّر، أو بالمشابهة.

واذا قصر الشاعر في محاكاته كان كالقايس الغالط في قياسه، وهو بتقصير أو تحريف أو كذب ممكن أو محال، ولايمكن اعداد مواضع وأنواع المخيّلات في القياسات الشعريّة، كما أعدّ الجدليّ المشهورات، والخطابيّ الآراء المحمودة، لأن المخيّلات كلّما كانت أغرب كانت ألذّ وأعجب، فلايمكن ضبطها كما أمكن ضبط المواضع في الصناعتين الأوليين

وليكن هذا آخر مانورده في شرح هذا الكتاب

رسالة

التصوّر والتصديق

تأليف

صدر المتألهين

بسم الله الرحمن الرحيم

تصوّرنا آياتك وصدّقنا برسالاتك وآمنّا بحججك وبيّناتك، فاهدنا سبيل رحماتك وأعذنا من شر نقماتك.

وبعد فيقول الهارب من كلّ جناب الى جناب رحمة الله الحقّ المعين **محمد المشتهر بصدرالدين**: هذه رسالة متضمّنة لتحقيق **التّصوّر والتّصديق** وتعريفها كتبتها بالتماس بعض الخلاّن المتردّدين إليّ في هذه الأوان ووصيّتهم بصيانتها عن الأغيار والأشرار متوكّلاً على مفيض الأنوار.

فصل

اعلم ان **العلم عبارة عن حضور صور الأشياء عند العقل** ونسبته الى المعلوم كنسبة الوجود الى الماهيّة، ووجود الشيء وماهيّته متّحدان ذاتاً متغايران اعتباراً، وكذا العلم والمعلوم به أمر واحد بالذّات، متغاير بالاعتبار، وكما انّ الوجود موجود بنفسه والماهيّة موجودة به كذلك العلم معلوم بنفسه منكشف بذاته وغيره من المعلومات معلوم به. ثمّ **العلم بالشيء** الواقعي قد يكون نفس وجوده العلمي نفس وجوده العيني كعلم المجرّدات بذواتها وعلم النفس بذاتها وبالصّفات القائمة بذاتها وهكذا أفعالها النفسانيّة وأحكامها وأحاديثها النفسيّة، وقد يكون وجوده العلمي غير وجوده العيني كعلمنا بالأشياء الخارجة عن ذواتنا وذوات قوانا الادراكيّة كالسّماء والأرض والإنسان والفرس وغير ذلك ويقال له **العلم الحادث والعلم الحصولي الانفعالي**.

وهو المنقسم الى التصوّر والتصديق، المنقسم كلّ واحد منها الى البديهي والكسبي، والبديهي منقسم الى الأوّلي وغيره، والكسبي الى أقسامه كالحدود والرّسوم في باب ٢ التصوّرات، والبرهاني والجدلي والخطابي والشّعري والسّفسطي في باب التّصديقات اذ كلّ من هذه الأقسام أثر حاصل من الشيء تنفعل به النفس فلابدّ وأن يكون بحصول صورة مّا منه في النفس، فانّا عند علمنا بشيء من الأشياء بعد مالم يكن لايخلو امّا أن يحصل لنا شيء أو لم يحصل، وان لم يحصل فهل زال عنّا شيء أو لا ؟

وعلى الثالث استوى حالنا قبل العلم و بعده وهو محال.

وعلى الثاني فالزائل منّا عند العلم بهذا غير الزّائل منّا عند العلم بذاك— والا لكان العلم بأحدهما عين العلم بالآخر— ثمّ للنفس أن تدرك أموراً غير متناهية ولوعلى البدليّة كالأشكال والأعداد وغيرها فيلزم أن تكون فينا أموراً غير متناهية بحسب قوّة ادراكنا للأمور الغير المتناهية— وهو ممّا بيّن بطلانه في الحكمة— ثمّ الضّرورة الوجدانيّة حاكمة بأنّ حالة العلم تحصيل شيء لاازالة شيء، فثبت الشقّ الأوّل وهو ان **العلم عبارة عن حصول أثر من الشيء في النفس ولابدّ أن يكون الأثر الحاصل من كلّ شيء غير الأثر الحاصل من الشيء الآخر، وهذا هو المراد بحصول صورة الشيء في العقل.**

ومن ههنا يلزم أن يكون العلم بكلّ شيء هو نفس وجوده العلمي، اذ مامن شيء الاّ و بازائه صورة في العقل غير الصورة التي بازاء شيء آخر، وهي غير مابازائه صورة أخرى، فلابدّ أن تكون صورة كل شيء عين حقيقته وماهيّته **فليتأمّل في هذا البيان فانه لايخلو من غموض.**

فان العلم هو تلك الصورة الحاصلة، **وله لازمان** قد يطلق **لفظ العلم** على كلّ منهما أيضاً كما اطلق على الصورة بالاشتراك الصّناعي: أحدهما انفعال النفس، والثاني اضافته الى المعلوم.

فصل

في تقسيم العلم الى التصوّر والتصديق

اعلم انّ كلّ تقسيم عبارة عن ضمّ قيود متخالفة الى أمر واحد مبهم ليحصل بانضمام كلّ قيد اليه قسم، وتلك القيود امّا فصول ذاتيّة مقومة لماهيّة الأقسام التي هي الأنواع ومقررة لوجود المَقسَم الذي هو الجنس باعتبار، وامّا عوارض خارجة عن حقائق الأقسام داخلة في مفهوماتها من حيث أنّها أقسام للمقسم، والحاصل في الضّرب الأول من المقسم والقيد لكلّ واحد من الأقسام حدّ له وفي الضّرب الثاني رسم له وربّما يكون حدّاً اصطلاحيّاً بحسب شرح الاسم.

واعلم ان الوحدة معتبرة في جميع التقسيمات والاّ لم يكن شيء من التقسيمات منحصراً فانّك اذا قلت: «الكلمة امّا اسم أو فعل أو حرف» لم يكن تقسيمك حاصراً الاّ أن تريد بها الكلمة الواحدة والاّ لكان المجموع من كلّ اثنين أيضاً قسماً والمجموع الحاصل من الثلثة أيضاً قسماً آخر وكذا الحاصل من التركيبات الواقعة بين كلّ منها والجزء الآخر فيضاعف الأقسام.

وتلك الوحدة المعتبرة في المقسم لابدّ وأن تكون من جنس أقسامه.ان كانت أجناساً فجنسيّة وان كانت أنواعاً فنوعيّة وان كانت أشخاصاً فشخصيّة.

ثمّ هذه الوحدة المعتبرة قد تكون طبيعيّة، وقد تكون صناعيّة أو اعتباريّة، الأولى كوحدة الانسان ووحدة الفرس، والثانية كوحدة السرير ووحدة الدار والعسكر.

وكل نوع له وحدة طبيعيّة لابدّ وأن يكون أحد جزئيه معنى جنسيّاً والآخر فصلاً؛ وان كان النوع مركّباً خارجيّاً لابدّ وأن يكون جنسه مأخوذاً من مادته، وفصله، مأخوذاً من صورته.

ولايخفى ان انقسام العلم الى قسميه أعني التصوّر والتصديق انقسام معنى جنسيّ الى نوعين متقابلين وانه لكلّ منها وحدة طبيعيّة غير تأليفيّة ولاصناعية، بل انّهما كيفيّتان

بسيطتان موجودتان في النفس، وهما من الكيفيّات النفسانيّة التي نحو وجودهما في نفس الأمر هو كونها حالة نفسانيّة كالقدرة والارادة والشهوة والغضب والحزن والخوف وأشباهها ٢
ولوسلّمت الحق فهما نحوان من الوجود الذهنيّ يوجد بها معلومات في الذهن؛ وامّا مفهوماهما فهما من قبيل المعلومات التي هي من المعقولات الثانية التي يبحث عنها المنطقيّون في صناعتهم، لامن قبيل العلم، والاّ لم يمكن تعريفهما.

وعلى أيّ الوجهين هما أمران بسيطان،أمّا على الأول فلأنّهما نحوان من الوجود وكلّ وجود بسيط ومع بساطته يتشخص بذاته لابأمر زائد، وامّا على الثاني فهما نوعان من مفهوم العلم مندرجان تحت معنى العلم اندراج النوعين البسيطين تحت المعنى الجنسي، كالسّواد والبياض تحت اللّون، لاكالانسان والفرس تحت الحيوان، ولاكالأسود والأبيض تحت الانسان من المركّبات الخارجية، وكل ماهو نوع بسيط في المعنى فليس لجنسه تحصّل إلاّ بفصله، بل هما واحد جعلاً وتحصيلاً.

* * *

اذا عرفت هذه المقدّمات فنقول:

إذا ثبت وتحقّق أنّ كلاً من التصوّر والتصديق نوع بسيط من ماهيّة العلم الذي هو جنسهما فاأسخف رأي من جعل التصديق مركّباً من أمور ثلثة أو أربعة كما اشتهر من رأي الامام الرّازي.

وماأسخف رأي من جعله نفس الحكم الذي هو فعل من أفعال النفس، وهو قسم من العلم الانفعالي الذي نسبة النفس اليه بالقبول والانفعال، لابالتأثير والايجاد.

وكذا رأي من أخذ في تحصيل مفهوم التصديق التصور على وجه الشرطيّة لاعلى وجه الدّخول، والحقّ انّ مفهوم التصوّر عين التصديق جعلاً ووجوداً، داخل فيه ماهيّة وتحليلاً كدخول الجنس في ماهيّة النوع البسيط.

وكذا رأي من جعل لفظ «التصوّر» مشتركاً بحسب الصناعة بين مايرادف مطلق العلم، وبين ماهو قسيم للتصديق وجعل المعتبر في مفهوم التصديق ــ شرطاً كما في مذهب الحكماء، أو شطراً كما في مذهب المحدثين ــ هو المعنى الثاني أعني التصوّر المقيّد بعدم الحكم.

وهذا في غاية الرداءة والسخافة، لأنّ الكلام في تحصيل المعنى والمفهوم، والتقسيم في الحقيقة من باب التعريفات والأقوال الشارحة، ومحال أن يعتبر أفراد أحد القسمين في ماهيّة القسم الآخر وقوله الشارح له شرطاً أو شطراً.

وكذا يلزم اشتراط الشيء بنقيضه على رأي المتقدّمين، أو تقوّم الشيء بنقيضه على رأي المتأخرين، أو مجامعة الشيء لنقيضه على رأي من جعل التصديق هو التصوّر الجامع للحكم والكلّ محال.

والعذر الذي ذكره شارح المطالع ووافقه السيد الشريف في حاشية شرح المطالع وحاشية شرح الرّسالة لمنع هذه الاستحالة بماحاصله «ان الذي اعتبر في معنى التصديق بأحد الوجهين ليس مفهوم التصور بل ماصدق عليه هذا المفهوم، وهي التصوّرات الثلاثة صدقاً عرَضياً،ولافساد في اشتراط الشيء بمعروض نقيضه ولا في تقوّمه كالصّلوة المشروطة بالوضوء، والبيت المتقوم بالجدار؛ والوضوء ليس بصلوة، والجدار ليس ببيت» أوهن من بيت العنكبوت.

فان كلامنا في هذا المقام انّما هو في تحصيل مفهوم التصديق الذي هو من باب القول الشّارح، لافي وجوده، ولايمكن تحصيل مفهوم أحد القسمين لشيء من أفراد قسمه، وهل هذا الاّ كما يقسم أحد «الحيوان» الى الانسان والى مايتركّب مفهومه من ثلاثة أفراد من الانسان،أو يتوقف مفهومه على تلك الثلاثة ؟ ولاشك في بطلان مثل هذا التقسيم لأنّ توقّف الشيء في الوجود على شيء آخر هو من أحوال وجوده لامن أحوال ماهيّته.

والمنع الذي ذكره بعضهم في «استحالة تقوم الشيء أو اشتراطه بنقيضه والاّ لزم المعاندة بين الكلّ والجزء والمشروط والشرط مستنداً بوقوع العناد بين الواحد والكثير مع أنّ الواحد جزء الكثير» منفسخ بماذكرنا؛ فان ذلك على تقدير صحّته انّما هو في وجود المركّبات الغير الحقيقية لافي ماهيّات الأمور النوعيّة، سيّما البسائط الوجوديّة، ومحال أن يكون جزء ماهيّة الشيء النوعي معانداً له والتصديق من هذا القبيل.

* * *

فالحقّ أن يقال في تقسيم العلم الى التصوّر والتصديق كما يستفاد من كلام المحقّقين

ان حصول صورة الشيء في العقل الذي هو العلم امّا تصوّر ليس بحكم وامّا تصوّر هو بعينه حكم، أو مستلزم للحكم بمعنى آخر، والتصوّر الثاني يسمّى باسم **التصديق**، والأوّل لايسمّى باسم غير **التصوّر**، وهو المراد من قولهم **العلم امّا تصوّر فقط، وامّا تصوّر معه حكم**، فان المحقّقين لم يريدوا بهذه المعيّة أن يكون لكلّ من المَعين وجود غير وجود صاحبه في العقل حتّى يكون أحدهما شرطاً أو جزءاً، والآخر مركّباً منه أو مشروطاً به كما يتوهّم في باديء النظر من كلامهم، اذ لأجل انّهم رأوا انّ التصديق لايتحقق الاّ اذا تحقّق تصوّرات ثلاثة فتوهّموا انّ المراد من التصوّر المعتبر في ماهيّة التصديق هو تلك التصوّرات المباينة له، بل هذه المعيّة انّما هي عند التحليل الذهني بين جنسه وفصله.

وهذا كما يقال الانسان هو الحيوان مع الناطق، ولم يرد به انّ للحيوان وجوداً وللناطق وجوداً آخر وقد صارا موجودين معاً في الانسان، انّما المراد بمعيّة الحيوان والنّاطق انّ الذّهن عند تحليل الانسان وملاحظة حدّه اعتبر معنيين أحدهما مبهم، والآخر معيّن محصّل له، فهما موجودان بوجود واحد، فالوجود واحد والمعنى اثنان، كذلك قولنا: «التصديق هو التصوّر مع الحكم» معناه التصوّر الذي هو بعينه الحكم وسنزيدك ايضاحاً انشاء الله تعالى.

فصلٌ

اعلم انّ الأثر الذي هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل أو في العقل، أو حصول صورة الشيء فيه أو عنده ــ اذ مآل الكلّ عندنا واحد لأنّ «الحصول» هو بعينه «الوجود» والوجود الذهنيّ نفس الصّورة التي في العقل، وكلّ مايوجد في مشاعر النفس ومداركها هو موجود في نفس النفس، لأنّ النفس بعينها عين مشاعرها الادراكيّة كما حقّقنا ذلك في **أسفارنا الإلٰهيّة** ــ سواء اقترن به حكم أو لم يقترن يسمّى **تصوّراً**، وخصوصيّة كونه **حكماً** ــ وهو مايلحق الادراك لحوقاً يجعله محتملاً للتصديق والتكذيب ــ يسمّى **تصديقاً**.

فالتصوّر هو حصول صورة الشيء في العقل مع قطع النظر عن اعتبار الحكم وعدمه، لسنا نقول: «مع التجرّد عن الحكم» كما قاله **أكثر المتأخرين** والاّ يلزم المحذور المذكور من تقوّم

الشيء بنقيضه، أواشتراطه به ــ على اختلاف المذهبين ــ بل الحكم أيضاً باعتبار مطلق حصوله في العقل من التصوّرات أيضاً و باعتبار هذا النحو الخاص من الحصول تصديق.

وبالجملة ان هيهنا أموراً ثلاثة:

أحدها نفس الحكم، أي الايقاع والانتزاع، وهو فعل نفساني ليس من قبيل العلم الحصولي والصور الذهنيّة.

وثانيها تصوّر هذا الحكم، وهو أيضاً من قبيل العلم الحصولي الصوري لكنه ليس بتصديق بل من أفراد مقابل التصديق وان كان معلومه تصديقاً، ولااستحالة في كون شيء واحد علماً ومعلوماً باعتبارين.

وثالثها التصوّر الذي لاينفكّ عن الحكم بل يستلزمه، وهذا هو التصديق المقابل للتصوّر القسيم له من حيث هو تصور لابشرط أن يكون حكماً أو معه حكم، وهو لأنّه نفس الحكم باعتبار وملزوم لها باعتبار يكون مستفاداً من الحجّة اذا كان كسبيّاً، لامن القول الشارح، وان كان باعتبار كونه تصوّراً مستفاداً منه.

وهذا هو الحقّ الصّريح الذي لايأتيه الباطل من بين يديه ولامن خلفه، وهذا ممّا يرفع (يدفع ــ ن) به جميع الاشكالات الواردة في هذا المقام، ويمكن تطبيقه على مذهب الحكماء، وتأويل مذهب المتأخّرين اليه في التصديق، كمذهب الامام، ومذهب من يجعل التصديق هو التصوّر المعروض للحكم أو الجامع له كصاحب المطالع ان لم يوجد في كلامهم مايدلّ على عدم فهمهم لمّاحقّقناه، فانّهم فسّروا التصديق بأمور:

أحدها أنّه عبارة عن الحكم، ونسب هذا الى الحكماء، ولعلّ مرادهم به التصوّر المستتبع للإذعان، والاذعان والحكم والاقرار هو من فعل النفس، وسمّوا المستلزم للحكم باسمه تسمية للشيء باسم لازمه.

وثانيها أنّه عبارة عن مجموع تصوّر المحكوم عليه والمحكوم به والحكم، وهو مذهب الرّازي، ولعل غرضه هو انّ وجود هذا القسم انّما يتحقّق في ضمن هذه التصوّرات، لأنّ ماهيّة التصديق بحسب معناه متقوّمة بها.

وثالثها أنّه عبارة عن تصوّر معه حكم، وهو مذهب صاحب المطالع وغيره، ولعلّ

مرادهم من التصوّر هو المعنى الجنسي، وكونه معروضاً للحكم انّه كذلك في ظرف التحليل لافي الوجود، و يكون المراد من العروض مايكون بحسب الماهيّة لابحسب التحقّق كما يقال: «الفصل من عوارض الجنس» و يراد به عارض الماهيّة لاعارض الوجود، ألا ترى انّ الوجود من عوارض الماهيّة الموجودة بذلك الوجود، وكذا النّاطق عارض لماهيّة الحيوان لالوجوده؟ وهذا النحو من العروض لاينافي العينيّة في الوجود.

ولايرد عليه أيضاً انّه منقوض بستّة أشياء ليس شيء منها التصديق، وهو اعتبار كلّ من تصوّر المحكوم عليه، وتصوّر المحكوم به، وتصوّر النسبة مع الحكم، وكذا اعتبار كلّ اثنين من هذه الثلاثة مع الحكم؛ وذلك لماعلمت من اعتبار الوحدة الطبيعيّة في هذا التقسيم وغيره من التقسيمات الى الأمور الحقيقيّة التي ليست حصولها بمجرّد الاعتبار، فاعتبار كلّ من هذه الأمور مع الحكم لايوجب أن يحصل منها فرد حقيقي لماهيّة العلم.

ورابعها أنّه عبارة عن اقرار النّفس بمعنى القضيّة والإذعان به، وهو انّ المعنى الذي حضر في الذّهن مطابَق لما عليه الأمر في نفس الوجود سواء طابَق أو لا لأنّ اعتقاد المطابقة لما في نفس الأمر لايوجب أن يكون الشيء المعتقَد مطابَقاً لمافيها ولذلك اشتركت الصناعات الخمس كلّها في معنى التصديق بل الحكم.

* * *

واعلم انّ الذي حقّقناه في معنى التّصوّر والتّصديق موافق لعبارات القوم، ومطابق لماذكره الشيخ الرئيس وغيره في كتبهم.

قال الشيخ السّهروردي في منطق كتابه المسمّى بالمطارحات وامّا تقسيم العلم الى التّصوّر والتصديق فتسامح فيه في أوائل الكتب، لأنّه ليس موضعاً يحتمل التدقيق، وأحفظ التقييدات ماذكره الشيخ أبوعلي في بعض المواضع: ان العلم امّا تصوّر فحسب، وامّا تصوّر معه تصديق، واشترك كلاهما في التصوّر وزاد أحدهما بالتصديق وهو الحكم.

وكلّ لفظ يقع بمعنى واحد على شيئين ينفرد أحدهما بأمر لايكون واقعاً باعتبار الانفراد على الشيء [الآخر]، بل يكون واقعاً باعتبار مابه الاتّحاد. ولمّا ذكر في التقسيم «انّ العلم

امّا كذا وامّا كذا» لم ينقسم الاّ بعد أن أُخذ بمعنى واحد، اذ اللفظ المشترك لاينقسم على ماسبق، فانّه أخذ العلم في هذا الموضع بازاء مجرّد التصوّر، وقسّم التصوّر الى ساذج ومقرون بالتصديق، ثمّ التصديق والحكم فعل وهو ايقاع النسبة أو قطعها، وادراك فعلٍ مّا ليس نفس ذلك الفعل الذي هو الحكم، فرجع العلم المذكور الى التصور.

ثمّ التصوّر قد يكون تصوّر أمور خارجيّة، وقد يكون تصور أحكام نفسانيّة وهي التصديقات، فرجع علومنا كلّها الى التصوّرات وان كان بعض المواضع تصوّرات لأحكام وتصديقات هي أفعال نفسانيّة أو (امّا ــ ظ) ايقاع أو قطع» انتهى كلام صاحب المطارحات.

* * *

فقد علم منه انّ التصديق قسم من التصوّر المطلق، وانّ الحكم فعل من أفعال النفس غير داخل تحت العلم التصوّري الانفعالي وان كان علماً فعلياً، لأن أفعال المبادىء الادراكية وجودها عين الظهور والانكشاف، والفعل منا (هيهنا ــ ن) ليس ممّايندرج تحت مقولة من المقولات التسع التي تقابل مقولة الانفعال لأنّهما أمران نسبيان تدريجيّان، أحدهما التأثير التدريجي، والآخر التأثر التدريجي، وكل من التصوّر والتصديق ضرب من الوجود كما مرّ، والوجود خارج من جميع المقولات العشر لأنّها أجناس عالية للماهيّات التي لها جنس وفصل، والوجود لاجنس له ولافصل، ولاحدّ ولارسم، لكن مفهوم التصوّر والتصديق من جملة المعلومات التي هي أُمور كليّة، لامن جملة العلوم التي هي من أنحاء الوجودات ولهذا يقبل كلّ منها الحدّ والرسم فتثبّت ولا تكن من الخابطين.

* * *

وقال ابن كمونه شارح التلويحات في تفسير الكلام المذكور: «حصول صورة الشيء في العقل امّا أن يقترن به حكم أو لايقترن، وذلك الحصول على التقديرين يسمّى تصوّراً، وذلك الحكم باعتبار حصوله في العقل هو من قبيل التصوّرات أيضاً و بخصوصيّة كونه حكماً يسمّى تصديقاً؛ فالتصوّر هو حصول صورة الشيء في العقل غير مقيّد باقتران الحكم ولالاقترانه.

اذ لوقيّد بعدم اقتران الحكم كما اعتبر ذلك جماعة من المتأخّرين حيث قالوا «ان الامر الحاصل في العقل ان لم يكن معه حكم فهو التصوّر، وان كان معه حكم فهو التصديق» — لَمٰا تَأَتّىٰ اشتراط التصديق بالتصور على قول من يجعل التصديق مجرّد الحكم، وهو المصطلح عليه في كتاب التلويحات اقتداء بالحكماء المتقدّمين، ولأن يجعل جزء من التصديق — على قول من يجعله مجموع تصوّرات المحكوم عليه و به والحكم ـ وهو مصطلح الامام في ذلك لكن الجميع اتّفقوا على أن التصديق يستدعي التصور من غير عكس.

ولوقيّد بمقارنة الحكم لاستدعى التصوّر التصديقَ كما كان التصديق مستدعياً له، وذلك ممّا اتفقوا على القول بخلافه» انتهى.

* * *

فظهر من كلامه انّ التصديق أيضاً قسم من التصوّر، وان كان قسيماً له باعتبار آخر، فقد جمع فيه النوعيّة والتقابل فيه باعتبارين من غير محذور، وهذا كما ان ماهيّة مّا كالحيوان مثلاً قد يؤخذ لابشرط شيء، وقد يؤخذ بشرط شيء، وهذا الثاني قسم للأول باعتبار وقسيم له باعتبار آخر.

وظهر أيضاً من كلامه انّ الحكم خارج عن التصديق، والتصديق أمر بسيط غير مركّب من تصوّر وحكم — كما هو مذهب الحكماء —، لكن قد يطلق الحكم و يراد به نفس التصديق المستتبع للحكم تجوّزاً كما مرّ.

قال: بعضهم في الفرق بين التصديق والحكم: «انّ التصديق أمر انفعالي لأنّه قسم من العلم التجددي، وهو حاصل بانفعال النفس، والحكم ايقاع النسبة الايجابية أو السلبيّة، وهو فعل، لأن الايقاع فعل المدرِك، فلايصدق أحدهما على الآخر، فاطلاق التصديق على الحكم مجاز».

وتحقيقه انّ الادراك لمّا كان عبارة عن حضور المدرَك عند المدرِك فالحضور الذي يحضر معه انّ النسبة الايجابيّة واقعة — أو ليست بواقعة — هو التصديق، والحاضر منه عنده هو المصدَّق به، وايقاع النسبة وسلبها هو الحكم. والحضور الذي لايحضر معه عنده هذا الذي ذكرنا وان حضر غيره — وان كان مفهوم الوقوع واللاوقوع أو غيرهما — فهو التصوّر، والحاضر

هو المتصوّر، فالتصديق لايخلو عن الحكم لانّه هوهو.

و يدلّ على تغارقهما تصريح (تغايرهما قول جميع ــ ن) المتأخّرين:انّ الادراك ان كان مع الحكم يسمّى تصديقاً لأن مامع الشيء غيره، وكذا قول الخواجه في شرح الاشارات وهو ان المتصوّر وهو الحاضر في الذهن مجرّداً عن الحكم، والمصدّق به وهو الحاضر فيه مقارناً له يدلّ على أنّ المقارن للشيء غيرذلك الشيء، لكن لتلازم التصديق والحكم أُطلق أحدهما على الآخر مجازاً كما في «جرى الميزاب».

أقول: وهذا القول من المحقّق [الطوسي ــ ره] في ظاهر الأمرينافي قوله في شرح الاشارات أيضاً: «انّ الحكم هو التصديق، وماعرض له الحكم هو المصدّق» ويمكن دفع المنافات بينهما بأنّه أراد بالحكم هيهنا نفس التصديق، وأراد به هناك نفس الايقاع والانتزاع، فاطلق كلّ منهما على الآخر في الموضعين تسمية لأحد المتلازمين باسم الآخر مجازاً كمامرّ، فلامنافاة.

وقال أيضاً فيه: «يجب أن يتصوّر حقيقة التصوّر والتصديق لتندفع الاشكالات الواردة كما يقال: لوكان التصديق هو الادراك المقارن للحكم كان الحكم خارجاً عن التصديق لكنّه نفسه أو جزؤه».

أقول: ومعلوم انّ غرضه من «الحكم» الذي حكم بأنّه نفس التصديق أو جزئه ليس ماهو فعل النفس، بل ماهو قسم من العلم الحصولي الانفعالي.

ثمّ قال: «وأيضاً كان التصديق كسبيّاً اذا كانت تصوراته كسبية، ضرورة انّه اذا توقّف الادراك المطلق على الفكر يتوقّف عليه الادراك المقترن به لتوقّفه على جزئه».

أقول: قد علمت حلّ هذا الإشكال، وهو انّ هذا الادراك المقارن من حيث انّه أمر يلزمه الحكم قد يكون محتاجاً الى الكسب، وان لم يكن من جهة كونه أموراً تصوّريّة مفتقراً الى الكسب.

ثمّ قال: وأيضاً كان كلّ تصديق ثلاث تصديقات لحصول ثلاث ادراكات مقترنة به.

أقول: هذا مندفع بماأشرنا من أنّ التصديق هو الادراك المقترن للحكم على وجه الاستلزام والاستتباع، وليس شيء من التصوّرات الثلاثة ولاالثلاثة الحاصلة من الثنائيّات

كذلك، ومن أنّ المراد من هذه المعيّة أو الاقتران أو المعروضيّة مايكون في ظرف التحليل الذهني بين المعنى الجنسي والمعنى الفصلي.

ثمّ قال: وأيضاً جاز اقتناص التصديق من القول الشارح مع انّه لايقتنص الاّ بالحجة.

أقول: وجه دفعه انّ هذا الادراك من حيث كونه على وجه يستلزم الاقتران بالحكم، ومن جهة كونه ادراكاً محتملاً للتصديق والتكذيب لايقتنص ولايستفاد الاّ بالحجّة، ومن حيث كونه ادراكاً مطلقاً فيجوز اكتسابه بالقول الشارح لابالحجّة.

ثمّ قال: مشيراً الى حلّ هذه الاشكالات وانّما يندفع الأول بماعرفت من أنّ الحكم لازم الادراك المقترن بالحكم لانفسه ولاجزئه؛ وانّما يندفع الثاني بأنّ التصديق الكسبي هو الذي يفتقر الى الاكتساب في ايقاع النسبة وسلبها، وامّا تصوّراته اذا كانت مكتسبة فلم تفتقر اليه من تلك الجهة بل من جهة أنّ التّصوّر لازم،وإنّمايندفع الرابع بأن التصديق الذي لايقتنص بالحجّة هو التصديق بمعنى الحكم أعني ايقاع النسبة أو سلبها وأمّا الذي بمعنى الحضور الموصوف فلايقتنص الاّ بالقول الشارح.

فصلٌ

لاأظنّك بعدما يرد عليك من الكلام الموضح للمرام ان تكون في ريب ممّا أوضحنا لك سبيله و بيّنا دليله من أنّ العلم بجميع أقسامه يكون تصوّراً ويمتاز بعض أفراده عن بعض بأمر يصير به تصديقاً، والتصديق أيضاً باعتبار أنّه حصول في الذهن و باعتبار أنّ له حصول في الذهن تصوّر (متصوّر ــ ن)، و باعتبار أنّه حصول شيء لشيء مطابقاً لما في الواقع تصديق.

فعلى هذا جاز أن يقسم العلم بأنّه امّا تصوّر ساذج وامّا تصوّر معه تصديق كما في الاشارات وجاز أن يقسم بأنّ العلم امّا تصوّر وامّا تصديق كما في الموجز الكبير، فبعض العلوم يكون تصوّراً وهو مايحصل في الذهن مفرداً كان أو مركّباً، تقييديّاً أو غيره و بعضها يكون تصديقاً وهو الاعتراف بحصول شيء لشيء وان كان الاعتراف من جهة كونه حصولاً في الذهن تصوّراً أيضاً فلامحذور في شيء من التقسيمين.

فالذي يدلّ أيضاً على صحّة مافهمناه من التصوّر والتصديق ماقاله الشيخ في منطق الاشارات: «الشيء قد يعلم تصوّراً ساذجاً مثل علمنا بمعنى اسم المثلّث، وقد يعلم تصوّراً معه تصديق مثل علمنا بأنّ كلّ مثلّث فانّ زواياه مساوٍ لقائمتين».

وقال: أيضاً في كتاب الموجز الكبير في الفصل الأول من المقالة الثالثة في البرهان: «العلم يحصل بوجهين: أحدهما تصديق، والآخر تصوّر. والتصوّرأن يحدث (والتصوّرات تحدث ــ ن) مثلاً معنى اللّفظ في النفس، وهو غير أن يجتمع في النفس منه معنى قضيّة تعقلها النفس، بل يجتمع في النفس منه معنى قضيّة لم يخل من أن تكون مشكوكاً فيها أو مقراً أو منكراً وفي الوجوه الثلاثة يكون التصوّر قد حدث، وهو وجود المعنى في النفس. أمّا الشّك والانكار فلا تصديق به معه.

وأمّا الاقرار ــ وهو التصديق ــ فهو معنى غير أن يحصل في النفس معنى القضيّة، بل شيء آخر يقترن به، وهو صورة الاذعان له، وهو انّ المعنى الحاصل في النفس مطابق لماعليه الأمر في نفس الوجود، فلايكون معنى القضيّة المعقولة من جهة ماتصوّرت في النفس معنى قضيّة معقولة، بل ذلك حادث آخر في النفس.

وفي الفصل الثالث من المقالة الأولى من الفنّ الأول من الجملة الأولى في مدخل المنطق: «وكما ان الشيء يعلم بوجهين: أحدهما أن يتصوّر فقط حتى اذا كان له اسم فنطق (فينطق ــ ن) به تمثّل معناه في النفس وان لم يكن هناك صدق أو كذب، كما قيل «انسان» أو قيل «افعل كذا» فانّك اذا وقفت على معنى مايخاطب به من ذلك كنت تصوّرته والثاني ان يكون مع التصوّر تصديق فيكون اذا قيل لك مثلاً «انّ كل بياض عرَض» لم يحصل لك من هذا تصوّر معنى هذا القول، بل صدقت انّه كذلك، وأمّا اذا شككت انّه كذا، أو ليس بكذا فقد تصوّرت مايقال لك فانّك لا تشك فيمالا تتصوّره ولا تفهمه، ولكنّك لم تصدّق به بعد، فكل تصديق يكون معه تصوّر ولاينعكس.

فالتصوّر في مثل هذا المعنى يفيدك أن تحدث في الذهن صورة هذا التأليف ومايؤلف منه كالبياض والعرض، والتصديق هو ان تحصل في الذهن نسبة هذه الصورة الى الأشياء أنفسها انّها مطابقة لها، والتكذيب بخلاف ذلك.

كذلك الشيء يجهل من وجهين أحدهما من جهة التصوّر والثاني من جهة التصديق» انتهى كلامه في الشفاء.

* * *

أقول: هذا مصرّح بأنّ التصديق قسم من التصوّر وان كان قسيماً له أيضاً باعتبار، والمراد من المعيّة المذكورة في عبارة الاشارات من قوله: «وقد يعلم تصور معه تصديق» هي المعيّة التي تكون بين جنس الشيء وفصله بحسب التحليل الذهنيّ، كمعيّة اللون وقابضية البصر في السّواد، وهما شيء واحد في الوجود؛ لا المعية في الوجود المقتضية للاثنينيّة، كالمعيّة بين الجزء والكل، والشرط والمشروط، كمامرّ ذكره آنفاً.

ولذهول المتأخّرين عن هذه الدقيقة وعن انّ الحكم في كلامهم يطلق تارة على نفس هذا التصديق، وتارة على مايلزمه استصعبوا كلام الشيخ في هذين الموضعين، حيث جعل أحد قسمي العلم تصوّراً ساذجاً، والآخر تصوّراً معه تصديق، كما فعله أيضاً بعض المتأخّرين من المذهب المستحدث، ثمّ حاول العلامة الرازي شارح المطالع توجيه كلام الشيخ فقال:

«ليس المراد منه انّ العلم ينقسم الى التصوّرين، والاّ لم تكن القسمة حاصرة، فان القسمة حاصرة، فان التصديق عنده علم على مقتضى تعريفه، وهو ليس شيئاً منهما، بل المراد انّ العلم يحصل على الوجهين، وحصوله على وجه آخر لاينافي ذلك، على انّ سائر كتب الشيخ مشحون بتقسيم العلم الى التصوّر والتصديق، فانّه قال: في مفتتح المقالة الأولى من الفنّ الخامس في منطق الشفا: «ان العلم المكتسب بالفكر والحاصل بغير الكسب الفكري (اكتساب فكري ــ ن) قسمان: أحدهما التصديق؛ والآخر التصور وقال في الموجز الكبير في الفصل الأول من المقالة الثالثة: «العلم على وجهين تصور وتصديق» وفي أولّ فصل من فصول كتاب النجات: «كل معرفة وعلم امّا تصوّر وامّا تصديق» الى غير ذلك من مواضع كلامه.

أقول: مفاد قوله «تصوّراً معه تصديق»، وقوله «أو يكون مع التصور تصديق» المذكورين في عبارتي الاشارات والشفا هو بعينه مفاد معنى التصديق المذكور في الكتب الثلاثة وهما أمر واحد، لأنّ نسبة التصور المطلق الى التصديق اتّحاديّة، لاارتباطيّة ــ كمامرّ بيانه مراراً

لكن لفظ التصديق في عباراته قد اطلق تارة بمعنى الحكم وتارة على أحد قسمي العلم، ولعله انّما قيد التصور بالتصديق في هذا القسم، ولم يقيّده بالحكم كما فعله غيره من المتقدمين لئلاّ يرد على تقسيمه مثل مايرد على تعريف التصديق بالحكم بشيء على شيء بأن «هذا مختصّ بالتصديقات الحمليّة دون الشرطيّات» فلأجل ذلك أورد لفظ «التصديق» بدل «الحكم».

* * *

وبالجملة فالتقسيم المذكور صحيح حسب مابيّناه، فلاحاجة في تصحيحه الى الاعتذار الذي ذكره شارح المطالع من «أن المراد في العبارتين ليس بيان حصر العلم في التصورين، والاّ لم يكن حاصراً بل المراد انّ العلم قد يحصل كذا وقد يحصل كذا» بل لاوجه لهذا الاعتذار أصلاً، فان المقام ليس الاّ مقام تقسيم العلم الى القسمين، وحصره فيهما.

وقوله: «والاّ لم تكن القسمة حاصرة» ممنوع، بل القسمة حاصرة، والتصور الذي معه تصديق أي معه اذعان هو بعينه التصديق لاتحاده بالتصوّر المحتمل للتصديق والتكذيب، وذلك قسم واحد مقابل للتصوّر الذي لايكون معه تصديق، اذ المراد بالتصديق هيهنا الاذعان، دون ماهو قسم للعلم التصوّري الانفعالي، والمعيّة كمامرّ انّما تكون في ظرف التحليل بين التصوّر الذي هو بالمعنى الجنسي وبين التصديق بهذا المعنى والمجموع هو التصديق باصطلاح آخر، وليس المراد منه التصوّر الذي يكون في أطراف القضيّة، لامتناع اعتبار أفراد أحد المتقابلين في مفهوم المقابل الآخر، وان جاز توقّف أحد المتقابلين في وجوده على بعض أفراد مقابله الآخر.

والغلط هيهنا انّما نشأ من الاشتباه بين ماهيّة الشيء، وماصدق عليه؛ فالذي هو مأخوذ في تعريف التصديق هو التصور لابشرط شيء، لامايصدق عليه التصور من الأفراد، والذي هو مقابل للتصديق هو مفهوم التصوّر المقيّد بعدم الحكم أو بالاطلاق لاالمطلق كما في سائر التقاسيم، فانّا اذا قلنا: «الحيوان امّا ناطق وامّا لاناطق» أو قلنا: «الحيوان امّا حيوان ليس مع نطق، أو ليس معه نطق؛ وامّا حيوان مع نطق أو معه نطق» كان الحيوان المأخوذ في كلّ منها هو الحيوان لابشرط شيء وهو بعينه هو الناطق في أحد القسمين ــ أعني الانسان ــ وغير

الناطق في القسم الآخر أعني الأعجم، فالمعيّة الذهنيّة لا تنافي الاتحاد في الوجود.

* * *

وهذا العلامة مع انّه سلك هذا المسلك في شرح الرسالة لكنّه لم يثبت فيه ولم يعتمد عليه في دفع الشكوك في سائر كتبه، وكثيراً ماصار يحوم حول هذا البيان الذي ذكرناه من أنّ التصديق هو نوع من التصوّر في رسالته المعمولة في التصوّر والتصديق، ثمّ يبعد عنه بمراحل، والذي يدلّ على أنّه غير راسخ فيه انّ شرحه على المطالع متأخّر عن تصنيفه لتلك الرسالة.

وفي ذلك الشرح أورد شكوكاً على تقسيم العلم ثمّ تصدّى لدفعه بوجوه مقدوحة لايناسب ماحقّقناه، فانّه قال في ذلك الشرح عند قول المصنّف: «العلم امّا تصوّر إن كان ادراكاً ساذجاً، وإمّا تصديق ان كان مع الحكم بنفي أو اثبات» : وههنا اشكالات يستدعي المقام ايرادها وحلّها:

أحدها ان هذا التوجيه لايكاد يتمّ، لأنّ التصديق ان كان نفس الحكم لايصدق عليه «انّه ادراك يحصل مع الحكم» وان كان هو المجموع المركّب من التصوّرات الثلاثة والحكم فكذلك، لأن الحكم حينئذ يكون سابقاً عليه، فلايكون معه.

وجوابه انّ المصنّف اختار انّ التصديق مجموع الادراكات الأربعة، ولمّا كان الحكم جزءاً أخيراً للتصديق فحالة حصول الحكم يحصل التصديق، فيكون ادراكاً يحصل مع الحكم معيّة زمانيّة، وتقدم الحكم عليه بالذات لاينافي ذلك، وكان النزاع في انّه الحكم فقط أو المجموع انّما نشأ من هذا المقام.

وثانيها ان التصديق امّا نفس الحكم أو مجموع الادراكات والحكم، وأيّاً ما كان لايندرج تحت العلم، امّا اذا كان نفس الحكم فلأنّه عبارة عن ايقاع النسبة، وهو من مقولة الفعل، فلايدخل تحت العلم الذي هو من مقولة الكيف أو الانفعال؛ وأمّا اذا كان التصديق هو المجموع، فلان الحكم ليس بعلم، والمجموع المركّب من العلم وممّا ليس بعلم لايكون علماً.

وجوابه ان الحكم وايقاع النسبة والاسناد كلّها عبارات وألفاظ، والتحقيق انّه ليس للنفس هنا تأثير وفعل، بل اذعان وقبول للنسبة، وهو ادراك انّ النسبة واقعة أو ليست بواقعة، فهو من مقولة الكيف، وكيف لا ــ وقد ثبت في الحكمة انّ الأفكار ليست أسباباً موجدة

للنتائج بل هي معدّات للنفس لقبول صورها العقليّة من واهب الصوّر، ولولا ان الحكم صورة ادراكية لماصحّ ذلك.

وثالثها ان التقسيم فاسد لأن أحد الأمرين لازم، وهو امّا تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره، وامّا امتناع اعتبار التصوّر في التصديق، وذلك لأنّ المراد بالادراك الساذج امّا مطلق الادراك، أو الادراك الذي اعتبر فيه عدم الحكم، فان كان المراد مطلق الادراك يلزم الأمر الأول ــ وهو ظاهر، وان كان المراد الادراك مع عدم الحكم يلزم الأمر الثاني، لأنّه لوكان التصور معتبراً في التصديق وعدم الحكم معتبراً في التصور فيكون عدم الحكم معتبراً في التصديق، فيلزم إمّا تقوّم الشيء بالنقيضين، أو اشتراطه بنقيضه وكلاهما محالان.

وجوابه: ان أردتم بقولكم «ان التصور معتبر في التصديق» ان مفهوم التصور معتبر فيه، فلانسلّم، ومن البيّن انّه ليس بمعتبر فيه، فكم من مصدّق لم يعرف مفهوم التصور؛ وان أردتم «انّ ماصدق عليه معتبر في التصديق» فسلّم، لكن لانسلّم انّه يلزم ان يكون عدم الحكم معتبراً في التصديق، وانّما يلزم لوكان مفهوم التصوّر ذاتياً لماتحته وانه ممنوع» الى هيهنا كلامه.

* * *

أقول: وفيه مواضع أبحاث، ولكل من هذه الايرادات وجه صحيح في دفعه غيرماذكره، والذي ذكره مقدوح ومنسوخ (مفسوخ ــن) الأصل لأنّ مبناه على حمله كلام صاحب المطالع على المذهب المشهور من الامام الرازي وفيه مافيه، والحقّ ينافيه، الاّ أن يأوّل مذهبه بماسلف ذكره، ولنذكر أوّلاً الأجوبة الصحيحة من هذه الاشكالات، ثمّ نبيّن القدح والخلل فيماذكره من الأجوبة.

* * *

امّا الجواب الصحيح عن الاشكال الأول فهو من وجهين:

أحدهما ان نقول: صحة الشقّ الأول في كلام المعترض ممنوعة، اذ لامنافات بين أن يكون التصديق نفس الحكم، وبين أن يكون ادراكاً حاصلاً مع الحكم، بناءاً على أنّ التصديق يطلق بالاشتراك الصناعيّ على ماهو قسم للعلم، وعلى ماهو فعل النفس.

والثاني: انّا لانسلّم انّ التصديق اذا لم يكن نفس الحكم كان يلزم أن يكون بجموع أمور

أربعة، بل مفهوم التصديق عبارة عن ادراك معه حكم معيّة كمعيّة الجنس وفصله كمامرّ، والادراكات المذكورة ثلاثة كانت أو أربعة ـــ شرطاً كان أو شطراً ـــ ليست معتبرة في مفهوم التصديق بل يتوقّف وجوده عليها، كما انّ الانسان ماهيّة متقوّمة بأنّه حيوان ناطق، ووجوده متوقّف على أجزاء وأفراد من الحيوان ليس شيء منها معتبراً في قوام ماهيّته ومعناه، ومن هنا ظهر الفساد والخلل في الجواب الذي ذكره الشارح مع مافيه من ركاكة التوجيه المذكور، اذ لايتعارف بحسب اللغة أن يقال: «انّ البيت مع السقف» و«السرير مع الهيئة»

* * *

وأمّا عن الإشكال الثاني فبأن نختار أن التصديق نفس الحكم، أي الادراك الاذعاني (ادراك الاذعان ـــ ن) في الوجود، ومركّب من جنس هو «الادراك» وفصل، هو «كونه حكماً» وهو غير الحكم الذي هو فعل من أفعال النفس.

أو نختار انّه عبارة عن ادراك وحكم، والمجموع أمر وحداني تحت مقولة الكيف، والحكم هو بمنزلة الفصل، وقد يعبر عن نفس الفصل بشيء من لوازمه كالحسّاس والناطق فان كلاً منها في ظاهر الأمر من الاضافة أو الانفعال وقد عبّر بها عن فصل الجوهر، وفصل الجوهر جوهر، فقد عبّر عن حقيقة نوع من الجوهر بلازمه لعلاقة العليّة الذاتيّة بينها، ومن هذا القبيل اطلاق «قابل الأبعاد» على فصل الجسم الطبيعي و«قابض البصر» على فصل السواد، في الأول عبرعن فصل الجسم الذي هو من مقولة الجوهر بلازمه الذي هو من مقولة الانفعال، وفي الثاني عن فصل السواد وهو من مقولة الكيف بلازمه الذي هو من مقولة الفعل.

فهيهنا أيضاً عبّر عن فصل العلم بالحكم، أي الايقاع والانتزاع، وهو من لوازم التصديق (العلم التصديقي ـــ ن) الذي هو من مقولة الكيف؛ فصحيح جعله عنواناً لأمر بسيط هو فصل التصديق، اذ لابدّ في تعريف الأمور البسيطة من ذكر لوازمها الذاتيّة التي توصل الذهن الى حاقّ المفهومات (الملزومات ـــ ن) كما نبّه عليه الشيخ الرئيس في كتابه المسمّى بالحكمة المشرقيّة.

ولهذه الدقيقة يطلق الحكم تارة على نفس التصديق، وتارة على لازمه.

وامّا الذي ذكره في الجواب بأن «الحكم والايقاع وأشباهها ألفاظ مستعملة في غير

معانيها» سيّما في مثل هذا الموضع الذي ينبغي أن يهجر الألفاظ المشتركة والمجازية في غاية الضعف والقصور، مع أن الحق انّ مفهوماتها من قبيل الأفعال كماسبق، نعم ــ لوقيل: «ان الاذعان والحكم ضرب من التأثير لكن ليس من مقولة الفعل التجدّدي المقابل للانفعال» لم يكن بعيداً من الصواب، وأمّا كونه نوعاً من العلم الانفعالي فغير صحيح فقد تضمّن هذا الجواب وجهين من التعسّف: معنوي ولفظي.

وامّا الاستدلال الذي ذكره على أنّ العلم (الحكم ــ ن) من مقولة الانفعال بأنّ «الأفكار معدّات للنتائج لاموجدة لها» فلايثبت به مطلوبه فانّ بعض الأفعال يكون من لوازم الانفعالات و يعرض لها الافتقار الى الأسباب المعدّة أيّاها لابالذات، بل لأجل مايلزمها من الانفعال فهيهنا أيضاً حاجة النتيجة الى الأفكار التي هي معدّات انّما هي من جهة ارتسام النفس بصورتها الادراكية التصديقيّة، التي هي من قبيل العلوم الانفعالية، لامن جهة الاذعان أو الاقرار بها التي هي من قبيل العلوم الفعليّة، لاالانفعاليّة؛ لكن لمّا لم تنفكّ هذه الحالة النفسانيّة الفعليّة عن حالة انفعاليّة تنفعل النفس بحصولها كان افتقارها الى العلة المعدّة من الأفكار وغيرها افتقاراً بالعرض لابالذات.

و بالجملة لايخلو شيء من الأسباب الفاعليّة في هذا العالم من انفعالات يلزمها فعلها لكونها متعلّقة بالصور الماديّة والأجسام، وهي لا تنفكّ عن الحركات والانفعالات، ولأجل هذا مامن فاعل في هذا العالم في شيء الاّ وهو منفعل من جهة أخرى من شيء آخر، ولهذا كلّ محرّك قريب على سبيل المباشرة فهو متحرك البتّة، فيحتاج لامحالة الى المادة وأحوالها المعدّة المقترنة ايّاها نحو الغاية المطلوبة، والفكر للنتيجة من هذا القبيل.

* * *

وأمّا الجواب عن الاشكال الثالث فنقول: نختار أنّ المراد من «الادراك الساذج» مطلق الادراك لأنّه ساذج، أي مطلق عن القيود والاعتبارات حتى عن اعتبار كونه مطلقاً على نحو التقييد به، وهذا المعنى أحرى وأليق بأن يقال له «الساذج» من الذي قيّد بكونه مطلقاً، ولايلزم منه تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره، لأنّا نقول: التغاير الاعتباري يكفي للامتياز بين المقْسَم والقِسْم في مثل هذه التقسيمات التي للأمور الذهنيّة والمعقولات الثانويّة، فالمقسّم

هيهنا هو «الادراك مطلقاً» من غير تقييد لابالاطلاق ولابالتقييد بشيء أو عدمه وأحد القسمين هو «الادراك المقيّد بالاطلاق» وهو المقابل للتصديق لأنّه ادراك مقيّد بالحكم،

ولنا أن نختار منه الادراك المقيّد بعدم الحكم.

ولانسلّم امتناع اعتبار التصور في التصديق لأنّ التصديق الذي اعتبر فيه التصور لاالتصديق بحسب ماهيّته ومعناه ولا بحسب وجوده ومصداقه.فان كان المنظور اليه حال ماهيّة التصديق فالمعتبر فيه مطلق التصوّر المرادف للعلم، لاالتصوّر الساذج، فلايلزم من ذلك محذور لا تقوّم الشيء بالنقيضين، ولااشتراطه بنقيضه ــ وان كان المنظور اليه وجوده فالمعتبر فيه شرطاً أو شطراً وان كان التصوّر الساذج لكن فرده لامفهومه ــ المأخوذ فيه إمّا الاطلاق عن الحكم أو التقييد بعدمه ــ ولم يلزم منه أحد المحذورين المذكورين، اذ لافساد في أن يكون وجود شيء مشروطاً بالموصوف بنقيضه كالصّلوة المشروطة بالموصوف بماليس بصلوة ــ وهو الوضوء ــ ولافي أن يكون وجود شيء مركّباً من موصوف بنقيضه كالبيت المركّب عمّاليس ببيت ــ وهو الجدار أو السقف ــ.

وأمّا الذي ذكره في الجواب من تجويز كون الموصوف بعدم الحكم جزءاً لمفهوم التصديق فهو فاسد، لأنّ التصوّرات الثلاثة الساذجة غير معتبرة أصلاً في مفهوم التصديق، اذ المعتبر في مفهوم التصديق جنسه وفصله، لاشيء من أفراد قسيمه الذي هو التصوّر الساذج، كما انّ المعتبر في ماهيّة الانسان جنسه وفصله ــ أي الحيوان والناطق ــ لاشيء من رأسه و يده ورجله وسائر أعضائه، وان كان وجوده مركّباً من أجزاءليس شيء منها حيواناً ولاناطقاً، اذ قد ثبت في العلوم الفلسفيّة انّ أجزاء وجود الشيء خارجة عن ماهيّة ذلك الشيء.

والعجب من هذا العلامة مع بضاعته في المنطق والحكمة كيف ذهل عن ان أجزاء وجود الشيء لايدخل ولايعتبر في ماهيّته، بل تكون خارجة عنها، فاذا لم يعتبر أجزاء وجود الشيء في معناه ومفهومه فبأن لايعتبر أفراد نقيضه في ماهيّته كان أحرى ومن التجويز أبعد.

* * *

ثمّ قال: واعلم انّ مختار المصنّف في التصديق منظور فيه من وجوه:

الأول [انّه يستلزم] انّ التصديق ربّما يكتسب من القول الشارح والتصوّر من الحجّة، أمّا

الأول فلأنّ الحكم فيه اذا كان غنياً عن الاكتساب و يكون تصور أحد الطرفين كسبياً كان التصديق كسبياً [على ماختاره] وحينئذ يكون اكتسابه بالقول الشارح، وأمّا الثاني فلأنّ الحكم لابدّ وأن يكون تصوّراً عنده، واكتسابه من الحجّة.

الثاني انّ التصور مقابل للتصديق، ولاشيء من أحد المقابلين بجزء للمقابل الآخر، فأمّا «الواحد» و«الكثير» فلا تقابل بينهما على ماتسمعه من أئمة الحكمة.

الثالث انّ الادراكات الأربعة علوم متعددة، فلايندرج تحت العلم الواحد، فعلى هذا طريق القسمة أن يقال: «العلم امّا حكم أو غيره، والأول هو التصديق، والثاني هو التصور».

أقول: هذه الانظار كلّها مدفوعة.

امّا الأول فبما أشرنا اليه انّ التصوّر المأخوذ على وجه يحتمل التصديق والتكذيب انّما يستفاد من الحجّة لامن القول الشارح، والحكم بأحد الاصطلاحين هو بعينه التصديق بهذا المعنى، و بالاصطلاح الآخر هو فعل نفساني غير مندرج تحت العلم الانفعالي، ولايكون بديهياً ولا كسبياً كمامرّ.

وامّا الثاني فبما أشرنا انّ التصوّر الذي هو جزء عقلي لماهيّة التصديق غير التصوّر المقابل له الذي يتوقّف عليه، أو يتقوّم به وجوده، ولامحذور في كون جزء الشيء متّصفاً بوصف مقابل لوصف الكلّ، انّما المحال كونه بالذات مقابلاً له؛ كيف ونعت الجزئيّة والكليّة من أحد أقسام التقابل — أعني التضايف.

وامّا الثالث فبأنّ الادراكات المتعددة التي في أطراف التصديق بمنزلة المادة، ولها صورة وحدانيّة هي ادراك ان النسبة واقعة، او ليست بواقعة، وهي بحسب الجزء الصوري فرد واحد من العلم يسمّى بالتصديق لاباعتبار تلك الأجزاء المادية، ولعلّ هذا هو مراد الامام الرازي من مذهبه.

وامّا طريق التقسيم الذي ذكره «من أنّ العلم إمّا حكم أو غيره» وزعم انّه بعينه مذهب الحكماء — فغير صحيح، الاّ أن يراد بالحكم الادراك المستتبع للاقرار والاذعان حتى يكون مندرجاً تحت المقسم، وأمّا ان أريد به الأمر الخارج عن التصوّر اللازم له فهو خارج عن

المقسم، ولايكون بديهياً ولاكسبياً الاّ بالعرض كمامرّ.

* * *

وعلى هذا المنوال ماذكره شارح المقاصد في تهذيب المنطق: «العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق والاّ فتصوّر». وقال السيد الشريف في الحاشية: «اعلم انّ مختار المصنّف في التصديق مذهب الامام، لمامرّ من أنّ التصديق مجموع الادراكات الأربعة على مايقتضيه توجيه الشارح لعبارته، وانّما وجّهها به لامتناع تطبيقها على مذهب الآخر، وامتناع اثبات مذهب ثالث بمجرّد احتمالها إيّاه، ولولاانّ الامام صرّح بمذهبه في الملخص لماأثبتناه له».

أقول: يمكن تطبيق عبارته على مذهب الحكماء كما أشرنا اليه، بل تطبيق قوله في الملخص أيضاً عليه، لأنّ الذي قال فيه هو: «ان لنا تصوّراً، واذا حكم عليه بنفي أو اثبات كان المجموع تصديقاً وفرق مابينها كما بين البسيط والمركّب» ــ انتهى.

أويمكن توجيهه بأن المراد من الجمعيّة في قوله: «كان المجموع تصديقاً» بحسب الذهن في ظرف التحليل دون الوجود، وهذا كمايقال: «اللون كيفيّة مبصرة» واذا ضمّ اليها «انّها قابضة للبصر» كان المجموع سواداً، والفرق بينها لكون أحدهما جنساً والآخر نوعاً شبيه بالفرق بين البسيط والمركّب، وليس بعينه ذلك، لأنّهما واحد في الوجود ولهذا أتى بكاف التشبيه.

و يؤيّد ماذكرنا ماقاله الابهري في فاتحة منطق كتابه المسمّى بتنزيل الأفكار بهذه العبارة: «العلم هوحصول صورة الشيء في العقل، وهو امّا تصوّر فقط كتصوّرنا معنى الانسان، وامّا تصوّر مع التصديق كما اذا تصوّرنا معنى قولنا: «الانسان حيوان» ثمّ صدقناه، فالتصوّر هو أن يحصل في العقل تصوّر الطرفين مع التأليف، والتصديق هو أن يحصل في العقل صورة هذا التأليف مطابقة للأشياء ونفسها» انتهى.

وهو بعينه تفسير الشيخ في الشفا للتصديق لأنّه قال: «حصول الطرفين مع التأليف بينهما هي معنى القضيّة في العقل، والتصديق هو أن تحصل في الذهن نسبة هذه الصورة الى الأشياء أنفسها مطابقاً لها، والتكذيب بخلاف ذلك».

واعترض عليه المحقق الطوسي في نقد التنزيل انّ قوله: «ثمّ صدقناه» يجب أن يكون

مراده بـه بحسب مافسّر التصديق به، وهو أن تحصل في العقل صورة هذا التأليف، وليس المفهوم من قولنـا اذا تـصوّرنا معنى قولنا: «الانسان حيوان» الاّ حصول صورة هذا المجموع المشتمل على الطرفين والتأليف، لكن لايمكن صورة هذا المجموع الاّ بعد حصول أجزائه، فصورة هذا التأليف بعد حصول صورة هذا المجموع حصول الحاصل، وعلى تقدير صحّته يكون حصول صورة هذا التأليف في العقل من باب التصوّر، والذي من باب التصديق هو حصول التأليف نفسه لاحصول صورته» انتهى.

والجواب عن الأول ان جزء المجموع صورة هذا التأليف مطابقة للأشياء أنفسها الذي هو معنى التصديق، فعنى «ثمّ صدقناه» أخصّ من صورة هذا التأليف مطلقاً، أعمّ من أن يكون مشكوكاً فيه اولاً، فحصوله على هذا الوجه لايكون حصول الحاصل.

وعن الشاني بأنّ حصول التأليف بعينه هو الانتساب والحكم، والحكم لايجوز أن يكون تصديقاً لأنّه فعل، والتصديق انفعال لأنّه علم، وحصول صورة هذا التأليف مطابقة للأشياء تصديق باعتبار يلزمه اذعان بالتأليف واقرار بمصدّق به، وإن كان اعتبار حصوله في العقل تصوّراً.

فان قلت التصديق بسيط عند الحكماء كماهو المشهور منهم، فيجب أن يكون نفس الاذعان، لا تصوّر التأليف مطابقة للأشياء.

أقول: التصديق بهذا المعنى أيضاً ادراك بسيط ليس بمجموع ادراكات ثلاثة أو أربعة وان كان متعلّقاً بها، كما ان تصوّر القضيّة أيضاً ادراك واحد وان كان متعلّقه أمور كثيرة، وهذا هو المراد من كون التصوّرات الثلاثة شرطاً للتصديق ولأجل ذلك الامتزاج التام بين التصديق وهذه التصوّرات الثلاثة للمحكوم عليه و به والنسبة ظنّ أنّ التصديق هو مجموع أُمور أربعة كما نسب الى **صاحب الملخص**.

قال صاحب القسطاس: «متى حصل عند العقل وقوع النسبة أولاوقوعها لابمعنى تصوّر الوقوع ــ فان ذلك من قبيل التصورات ــ بل بمعنى انّ النسبة الايجابية واقعة أو ليست بواقعة، فهذا الحصول هو التصديق، وهو حقيقة الحكم» انتهى.

اعلم انّ هذا الفاضل لمّااعترف بأنّ التصديق عبارة عن أن يحصل عند العقل انّ النسبة

واقعة أو ليست بواقعة، الذي هو الاعتقاد فان سمّاه حكماً فلامشاحّة في الاصطلاح. والحق كما سبق انّ الأثر الحاصل في الذهن امّا تصوّر ماهيّات الأشياء ومفهوماتها، أو صورة انّ هذا ذاك مطابقاً للواقع، سواء طابق أولا، والأول هو التصوّر، والثاني هو التصديق والاذعان. وهو باعتبار حصوله في الذهن تصوّر، لكن بخصوصيّة كونه اذعاناً بغيره تصديق.

قيل ممّا يدلّ على أنّ التصديق هو الاعتقاد قولهم في التصديق الكسبي «انّ هذه القضيّة معلومة تصوّراً، مجهولة تصديقاً» ولاشك انّ القضيّة الكسبية قبل القياس حاصلة بجميع أجزائها في الذّهن و بعد القياس يحصل التّصديق بأنّها مطابقة لما في نفس الأمر.

ولايخفى عليك أنه كما انّ التصديق ادراك واحد داخل تحت التّصوّر المطلق الّذي هو جنسه وله فصل ينوّعه ويحصّله فيكون مركّباً تحليلياً كما مرّ وكذا سائر أقسام العلم ــ فانّ كلاً منها أيضاً متضمّن لمابه الإشتراك وما يحصل به نوعاً، كالشّك مثلاً فانّه عبارة عن حصول صورة التأليف في الذّهن مع تجويز وقوع مقابله تجويزاً مساوياً لتجويز وقوعه، وكذا الوهم مركّب المعنى من التصوّر للشيء وتجويز خلافه تجويزاً راجحاً على عكس الادراك الظّنّي، وامّا تصوّر المعاني المفردة أو المركّبة الغير النّسبيّة أو النّسبيّة التّقييديّة أو الخبريّة، وكلّ ذلك نوع من العلم المطلق مع قيد عدمي، ثمّ لكلّ من الأقسام محصّلات وتنوّعات أخرى باعتبار المعلومات كما لايخفى، ولهذا قيل: «العلم لكلّ شيء من قبيل ذلك الشيء» لأنّه متّحد به، كما انّ وجود كلّ شيء في الخارج عين ذلك الشيء ومتّحد به.

ولأجل ذلك اشتهر من الحكماء المشّائين «انّ الوجود أنواع متخالفة حسب اختلاف الماهيّات» مع انّهم قائلون بأنّ الوجود أمر بسيط لاجنس له ولافصل له ولاحدّ له ولايعرضه العموم والكليّة، وادراك ذلك يحتاج الى لطف قريحة.

فهذا ماسنح لنا في باب التّصوّر والتّصديق
والله وليّ الهداية والتّوفيق.

الفهارس

١ـ فهرس العناوين

٢ـ فهرس المصطلحات

٣ـ فهرس الأعلام

٤ـ فهرس أسماء الكتب

فهرست العناوين

رسالة التصوّر والتصديق

فهرست المصطلحات والموضوعات

فهرس الأعلام الواردة في الكتابين

أسماء الكتب